

المجازات النبوية

تأليف

السَّريفة الرضوي

أبي الحسن محمد بن الحسين بن موسى

العلوي الحسيني الموالي

المتوفى ٤٠٦ هـ

عليه وروضع موارثه

كريم سيد محمد محمود



دار الكتب العلمية

أسسها محمد علي بيضون سنة 1971

بيروت - لبنان

المجازات النبوية

تأليف

السَّريفة الرضوي

أبي الحسن محمد بن الحسين بن موسى

العلوي الحسيني الموسوي

المتوفى ٤٠٦ هـ

علوه عليه ووضعه مؤلفه

كريم سيد محمد محمود



دار الكتب العلمية

أسسها محمد علي بيضون سنة 1971

بيروت - لبنان

Title: **AL-MAJĀZĀT AL-NABAWIYYAH**
(The Prophetic metaphors)

Author: Al-Šarīf al-Raḍīy

Editor: Karīm Sayid Muḥammad Maḥmūd

Publisher: Dar Al-kotob Al-Ilmiyah

Pages: 272

Year: 2007

Printed in: Lebanon

Edition: 1st

مشورات دار الكتوب العلميه بيروت



بيروت
بيروت
دار الكتوب العلميه

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved ©
Tous droits réservés ©

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة

لدار الكتوب العلميه بيروت - لبنان

ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو
مجزئاً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر
أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated,
reproduced, distributed in any form or by any means,
or stored in a data base or retrieval system, without the
prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction
même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite
sans autorisation préalable signée par l'éditeur est illicite
et exposerait le contrevenant à des poursuites
judiciaires.

الكتاب: المجازات النبوية

المؤلف: الشريف الرضي

المحقق: كريم سيد محمد محمود

الناشر: دار الكتوب العلميه - بيروت

عدد الصفحات: 272

سنة الطباعة: 2007 م

بلد الطباعة: لبنان

الطبعة: الأولى

الطبعة الأولى

٢٠٠٧ م - ١٤٢٨ هـ

مشورات دار الكتوب العلميه بيروت

دار الكتوب العلميه

بيروت - لبنان

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

الإدارة: رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
Ramel Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg., 1st Floor
هاتف وفاكس: ٣٦٦٣٨ - ٣٦٦٣٥ (٩١١ ١)

فرع عرمون، القيسية، مبنى دار الكتوب العلميه
Aramoun Branch - Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg.

هاتف: ٩١١ ٥ ٨٠٤٨١٠ / ١١ / بيروت - لبنان
فاكس: ٩٦٦ ٥ ٨٠٤٨١٠ / رياض الصلح - بيروت ١١-٧٢٢٤٠

http://www.al-ilmiyah.com

e-mail: sales@al-ilmiyah.com

info@al-ilmiyah.com

baydoun@al-ilmiyah.com



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التعريف بالشريف الرضي

اسمه ونسبه ومولده

الشريف الرضي: أبو الحسن محمد بن الطاهر أبي أحمد الحسين بن موسى بن محمد بن موسى بن إبراهيم بن موسى الكاظم ابن جعفر الصادق ابن محمد الباقر ابن علي زين العابدين ابن الحسين بن علي صهر رسول الله ﷺ وابن عمه المعروف بالموسوي وأمه فاطمة بنت الحسين بن الحسن الناصر الأصم.

ولد رضي الله عنه سنة تسع وخمسين وثلاثمائة من هجرة المصطفى ﷺ الموافقة لسنة تسعمائة وسبعين ميلادية في بغداد، وعاش في القرن الرابع الهجري الذي عرفت فيه الأمة العربية فطاحل العلماء أمثال الجرجاني وأبي بكر الباقلاني وأبي القاسم الآمدي وأبي هلال العسكري وابن العميد وابن عباد والخوارزمي وغيرهم.

تمثل الشريف علوم الكثير من علماء بغداد وهضمها حتى قال فيه الثعالبي في يتيمة الدهر: (وهو اليوم أبداع أبناء الزمان وأنجب سادات العراق يتحلى مع محتده الشريف ومفخره المنيف بأدب ظاهر وفضل باهر وحظ من جميع المحاسن. أخذ عن الفارسي والربعي وابن جني والمرزباني).

قال الشعر بعد أن اعتقل أبوه سنة ٣٦٩ هـ وعمره عشر سنوات.

فقد قبض عضد الدولة على أبي أحمد الموسوي والد الشريف واعتقله وصادر أملاكه ليعرض أبناءه للاحتياج فلم يبق أمامه وأمام أخيه إلا أملاك

أمهما وحليها تبيعتها لتضمن لولديها عيش الكفاف .

قال ابن كثير في البداية والنهاية في سبب القبض على أبيه : (اتهم بأنه يفشي الأسرار، وأن عز الدولة أودع عنده عقدًا ثمينًا ووجدوا كتابًا بخطه في إفشاء الأسرار، فأنكر أنه خطه، وكان مزورًا عليه، واعترف بالعقد فأخذ منه وعزل عن نقابة الطالبين وولوا غيره).

وقد ولي الخليفة الطائع الشريف نقابة الطالبين والنظر في أمور مساجد بغداد، وخلافة والده على النظر في المظالم، وإمارة الحج، ولكنه أعفي بعد أربع سنوات، وبعد أربع سنوات أخرى عينه بهاء الدولة البويهية خليفته ببغداد وخلع عليه لقبه الذي عرف به (الشريف الجليل) ثم أعيد إلى نقابة الطالبين وإمارة الحج، ولقب (الرضي ذا الحسين) ثم استعفى من النقابة فأعفي . ولقب (الشريف الأجل) ثم عهد إليه بأمر الطالبين في جميع البلاد .

كان رضي الله عنه عفيف النفس لا يقبل صلة من أحد حتى الملوك والوزراء .

يقول صاحب عمدة الطالب : (إن معلمه وهبه دارًا يسكنها فاعتذر إليه وقال :

إني لا أقبل بر أبي فكيف أقبل برك . فقال له : إن حقي عليك أعظم من حق أبيك وتوسل إليه فقبلها).

وحينما مدح الرضي القادر بالله الخليفة العباسي لم ير أنه أفضل منه بل هما في المجد والمعالي سواء :

عطفًا أمير المؤمنين فإننا في دوحة العلياء لا نتفرق
ما بيننا يوم الفخار تفاوت أبدا كلانا في المعالي معرق
إلا الخلافة ميزتك فإنني أنا عاطل منها وأنت مطوق
لقد كان يعتز بنفسه لا يهमे المال قدر اهتمامه بمكانته والاحتفاظ بها بين
أكابر الدولة يقول :

اشتر العز بما شئت فمما العز بغال
بالقصار إن شئت أو بالسمر الطوال

ليس بالمغبون عقلا من شرى عزا بمال
 إنما يدخر الما ل لحاجات الرجال
 والفتى من جعل الأموا ل أثمان المعالي
 ولقد كان الشريف شيعيا ولكنه معتدل غير متعصب ؛ فقد ورث الاعتدال
 من أبيه، فقد تلافى الفتنة بين السنة والشيعة سنة ٣٨٠ هـ وقد سجل الشريف
 هذا الصلح فقال:

وخطب على الزوراء ألقى جرانه مديد النواحي مدلهم الجوانب
 وأضرمها حمراء ينزو شرارها كما انجاب غيم العارض المتراب
 وأقشعت عن بغداد يوما دويه إلى الآن باق في الصبا والجنائب
 ولولاك علا بالجماجم سورها وخذق فيها بالدماء الذوائب
 والشريف لا ينسى لصاحب الفضل فضله؛ فحينما سمع أن في بني أمية
 رجلا عادلا هو عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه - كان رقيق القلب على
 أهل البيت، يصلهم بالدرهم والدنانير في زقاق العسل لثلا يثور عليه أهل
 بيته، تؤثر هذه الحوادث في نفس الرضي فيمدح عمر بن عبد العزيز فيقول:

يا ابن عبد العزيز لو بكت العـ ين فتى من أمية لبكيتك
 غير أني أقول إنك قد طب ت وإن لم يطب أو يزك بيتك
 أنت نزهتنا عن السب والقذ ف فلو أمكن الجزاء جزيتك
 ولو أني رأيت قبرك لا ستحييت ت من أن أرى وما حييتك
 وقليل أن لو بذلت دماء البُدن حزنا على الذرى وسقيتك

ولقد غبن في حياته فلم يصل إلى ما يصبو إليه وما يستحقه، وغبن أيضا
 بعد موته ؛ فلم يشتهر الاشتهار الواجب لمثله فلم تنتشر كتبه حتى ديوانه الذي
 حوى الأعاجيب من فنون القول حتى قال الخطيب في (تاريخ بغداد):

(سمعت أبا عبد الله محمد بن عبد الله الكاتب بحضرة أبي الحسين بن
 محفوظ - وكان أحد الرؤساء - يقول : سمعت جماعة من أهل العلم بالأدب
 يقولون : إن الرضي أشعر قریش - فقال ابن محفوظ : هذا صحيح . وقد كان
 في قریش من يجيد القول إلا أن شعره قيل ، فأما مجيد أكثر فليس إلا

(الشريف)، وديوانه يربو على الألف صحيفة.

وقول الثعالبي في (يتيمة الدهر):

"هو أشعر الطالبيين من مضى منهم ومن غبر على كثرة شعرائهم المفلقين، وإن قلت: إنه أشعر قريش لم أبعث من الصدق، وسيشهد بما أخبر به شاهد عدل من شعره عالي القدح؛ الممتنع عن القدح، الذي يجمع إلى السلاسة متانة، وإلى السهولة رصانة، ويشتمل على معاني يقرب جناها، ويبعد مداها".

نظم في المدح والافتخار وشكوى الزمان والرثاء والغزل والإخوانيات فتغنى بآلامه وفخر بأصله. وكان في شعره الأول يحاكي المتنبي في أفكاره وصوره ونفسيته، وقلل من ذلك فيما بعد، وتغلب على شعره القوة والجزالة والانسياب والعذوية والصبغة البدوية والبعد عن المحسنات الخارجية.

وحسبك أن يكون أشعر قبيلة في أولها مثل: الحارث بن هشام وهبيرة بن أبي لهب وعمر بن أبي ربيعة، وفي آخرها مثل محمد بن صالح الحسيني وعلي بن محمد الحماني وابن طباطبا الأصفهاني وعلي بن محمد صاحب الزنج.

ألف رحمه الله العديد من الكتب لم يصل إلينا أغلبها منها الكتب الأدبية الآتية:

١ - ديوان شعر طبع في المطبعة الأدبية في بيروت سنة ١٣٠٧ هـ في مجلدين كبيرين.

٣ - نهج البلاغة (جمعها من كلام الإمام علي).

٣ - المجازات النبوية.

٤ - الزيادات في شعر أبي تمام.

٥ - مختار شعر أبي إسحاق الصابي.

٦ - حقائق التأويل في متشابه التنزيل.

٧ - تلخيص البيان في مجازات القرآن.

٨ - خصائص الأئمة .

٩ - أخبار قضاة بغداد .

وفاته

توفي رضي الله عنه سنة ٤٠٦ هـ بكرة يوم الأحد السادس من المحرم وقيل صفر وحضر جنازته الوزير والقضاة والناس كافة وصلّى عليه الوزير ودفن بداره بمسجد الأنباري . وقيل إنه نقل إلى مشهد الحسين بكربلاء فدفن عند أبيه ورثاه كثير من الشعراء منهم أخوه المرتضى قال :

يا للرجال لفجعة جذمت يدي ورددتها ذهبتي علي براسي
ما زلت أبي وردها حتى أتت فحسرتها في بعض ما أنا حاسي
ومطلتها زمنا فلما صممت لم يثنها مطلي وطول مكاسي
لا تنكروا من فيض دمعي عبرة فالدمع خير مساعد ومواسي
واها لعمرك من قصير طاهر ولرب عمر طال بالأرجاسي



بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد حمد الله سبحانه بمحامده التي يستحقها، واختصاص نبيه محمد وآله الطاهرين بالصلوات التي هم أهلها، فإني عرفت ما شافهتني به من استحسانك الخبيثة^(١) التي أطلعتها، والدفينة^(٢) التي أثمرتها من كتابي الموسوم^(٣) بـ: [تلخيص البيان عن مجازات القرآن]، وأني سلكت من ذلك محجة^(٤) لم تسلك، وطرقت بابا لم يطرقت، وما رغبت إلي فيه من سلوك مثل تلك الطريقة في عمل كتاب يشتمل على مجازات الآثار الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وآله، إذ كان فيها كثير من الاستعارات البديعة، ولمع^(٥) البيان الغربية، وأسرار اللغة اللطيفة، يعظم النفع باستنباط معادنها، واستخراج كوامنها، وإطلاعها من أكمتها وأكنانها^(٦)، وتجريدها من خللها^(٧) وأجفانها، فيكون هذان الكتابان بإذن الله لمعتين يستضاء بهما وعرنينين^(٨) لم أسبق إلى قرع بابهما، فأجبتك إلى ذلك مستخيرا الله سبحانه فيه على كثرة الأشغال

(١) الخبيثة: فعيلة بمعنى مفعولة أي المخيأة، وأطلعتها: أظهرتها بعد أن كانت مخبأة.

(٢) الدفينة مثل الخبيثة أي المدفونة، وأثمرتها: أظهرتها، والمراد بالدفينة والخبيثة كتابه تلخيص البيان كما سيوضحه.

(٣) الموسوم: أي المسمى بتلخيص البيان، وأصل الوسم أثر الكي، والميسم: المكواة وهي الحديدية التي تحمي في النار ويكوى بها.

(٤) المحجة: الطريق.

(٥) اللمع جمع لمعة: وهي القطعة المضيئة من الشيء.

(٦) الأكمة والأكام: أوعية الثمار التي تغلفها والأكنان جمع كن وهو البيت والمراد هنا إخراج أسرار اللغة من الأحاديث النبوية الشريفة.

(٧) خللها (الخللة بالكسر جفن السيف المغشى بالأدم أو بطانة يغشى بها جفن السيف، والجمع خلل وخللال) والأدم هو الجلد، انظر القاموس المحيط.

(٨) عرنين الشيء أوله.

القاطعة، والعوائق المانعة، والأوقات الضيقة، والهموم المخنقة، وعملت بتوفيق الله على تتبع ما في كلامه صلى الله عليه وعلى آله من ذلك، والإشارة منه إلى مواضع النكت ومواقع الغرض بالاعتبارات الوجيزة والإيماءات الخفيفة على طريقتي في كتاب "مجازات القرآن" لثلا يطول الكتاب، فيجفو^(١) على الناظر، ويشق على الناقل، فإن القلوب في هذا الزمان ضعيفة عن تحمل أعباء العلوم الثقيلة، والإجراء في مسافات الفضائل الطويلة، لأنه لم يبق من الفضل إلا الذم^(٢)، ومن الفضلاء إلا الأسماء. ولله الحمد على السراء والضراء، والبؤسى والنعماء. ولست شاكا في أن ما يفوتني من الجنس الذي أقصده أكثر من الحاصل لي والواقع إلي، ولكنني أقتصر على ما تناله في هذا الوقت يدي، ويقرب من تصفحي وتأملي، وإذا ورد بمشيئة الله من هذه الآثار ما فيه موضع مجاز قد تقدم الكلام على نظير له أو ما يقوم مقامه، اقتصرت على القول الأول، طلبا للاقتصاد، ووقفا دون الإبعاد، على مثل الأصل المقرر في كتاب "مجازات القرآن". ولولا أن أبا علي محمد بن عبد الوهاب قد سبق إلى تفسير متشابه الأخبار التي ظاهرها التشبيه^(٣) والتجسيم، وصريحها التجوير^(٤) والتظلم، واستقصى هذا المعنى في كتابه الموسوم بشرح الحديث. وتعاطى ذلك جماعة غيره من علماء أهل العدل^(٥) في مواضع من كتبهم، لتتبع هذا الفن جميعا تتبعها يكشف الشبه، ويوضح المشتبه، على طريقتي في كتابي الكبير الموسوم (بحقائق التأويل في متشابه التنزيل) إلا أنني بعون الله أورد من ذلك من ما كان داخلا في باب الاستعارات اللغوية بكلية، أو بسعة كثيرة من سعته، والذي أعتمد عليه في استخراج ما يتضمن الغرض

(١) يجفو على الناظر أي يقل عليه.

(٢) الذم: بقية الروح، أي لم يبق من الفضل إلا شيء قليل كالذي يبقى من الروح في إنسان أو شك على الهلاك.

(٣) التشبيه: أي تشبيه الله تعالى بالحوادث، والتجسيم أي جعل الله تعالى جسما.

(٤) التجوير: أي نسبة الله تعالى إلى الجور في حكمه على عباده، والتظلم نسبتة إلى ظلم عباده.

(٥) أهل العدل يقصد المعتزلة.

الذي أنحو نحوه^(١)، وأقصد قصده، كتب غريب الحديث المعروفة، وأخبار المغازي المشهورة، ومسائيد^(٢) المحدثين الصحيحة، مضيفا إلى ذلك ما يليق بهذا المعنى من جملة كلامه عليه الصلاة والسلام، الموجز الذي لم يسبق إلى لفظه، ولم يفترع من قبله، وجميع ذلك مما أتقنا بعضه رواية، وحصلنا بعضه إجازة^(٣)، وخرجنا بعضه تصفحا وقراءة، مستمدين في ذلك، وفي سائر الأنحاء والمرامي والمطالب والمغازي، توفيق الله سبحانه، الذي يهون الشديد ويقرب البعيد، ويذل الصعب إذا أبى، ويقوم المعوج إذا التوى. وما توفيقنا إلا بالله، عليه توكلنا وإليه ننيب.

١ - فمن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "هَذِهِ مَكَّةُ قَدْ رَمْتَكُمْ بِأَفْلَازٍ كَبِيدَهَا"^(٤)، وفي رواية أخرى: "قَدْ أَلْقَتْ إِلَيْكُمْ أَفْلَازًا كَبِيدَهَا"، وهذه من أنصع العبارات وأوقع الاستعارات. وقال ذلك عليه الصلاة والسلام عند خروجه إلى بدر للقتال، وقد خرج قريش من مكة مجلبة^(٥) عليه ومحلبة إليه^(٦)، وكان المسلمون قد ظفروا ببعض فراطهم، فأتوا به النبي عليه الصلاة والسلام، فسأله عن من خرج في ذلك الجمع من عليه قريش، فقال فلان وفلان، وعدد قادتهم وذادتهم، والوجوه والسادات منهم، فقال عليه الصلاة والسلام: "هذه مكة قد رمتكم بأفلاذ كبدها". ولهذا الكلام معنيان:

- (١) يريد أنه يتعرض لما كان داخلا في باب الاستعارات اللغوية دخولا بينا ظاهرا، أو يحتمل احتمالا راجحا الدخول في باب الاستعارات اللغوية.
- (٢) المسائيد: جمع مسند وهو كتاب الحديث الذي نسبت فيه الأحاديث إلى روايتها.
- (٣) الإجازة: هي أن يجيز الأستاذ لتلميذه التحديث بعد أن يصبح قادرا على ذلك.
- (٤) الفلذ: كبد البعير، والفلذة القطعة من الكبد ومن الذهب والفضة واللحم، والجمع أفلاذ ويكثر استعمال الأفلاذ في قطع الكبد كما سيذكره المؤلف بعد ذلك، والفلذ بكسر الفاء وسكون اللام.
- (٥) الجلبة: اختلاط الصوت، وجلب وأجلب صاح، ومن ذلك قوله تعالى لا بليس: (وأجلب عليهم بخيلك ورجلك) سورة الإسراء ٦٤.
- (٦) حلب القوم وأحلبوا: اجتمعوا من كل وجه، ومعنى محلبة إليه أي مجتمعة من كل وجه صائفة إليه.

أحدهما: أن يكون المراد به أن هؤلاء المعدودين صميم قريش ومحضها^(١) ولبابها وسرها، كما يقول القائل منهم: فلان قلب في بني فلان إذا كان من صرحائهم، وفي النضار من أحسابهم، فيجوز أن يكون المراد بالكبد ها هنا كالمراد بالقلب هناك لتقارب الشئين وشرف العضوين، فيكنى باسم كل واحد منهما عن العلق^(٢) الكريم واللباب الصميم. والأفلاذ: القطع المتفرقة عن الشيء، وقل ما يستعمل ذلك إلا في الكبد خاصة. قال الشاعر:

تَكْفِيهِ فِلْدَةٌ كُؤْبَدَانِ أَلَمَّ بِهَا مِنْ الشَّوَاءِ وَيَرْوِي شُرْبُهُ العُمَرُ
(والمعنى الآخر) أن يكون المراد بذلك أعيان القوم ورؤساؤهم والعرائن المتقدمة منهم، فكأنه عليه الصلاة والسلام أقام مكة مقام الحشا التي تجمع هذه الاعضاء الشريفة كالقلب والنياط^(٣)، والكبد والفؤاد^(٤)، وجعل رجال قريش كشعب الكبد التي تحنو عليها الأضالع، وتشتمل عليها الجوانح، وقاية لها، ورفقة عليها.

٢. ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وَقَدْ نَظَرَ إِلَى أَحَدٍ مُنْصَرَفَهُ^(٥) مِنْ غَزَاةٍ خَيْبَرَ: "هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ"، وهذا القول محمول على المجاز، لأن الجبل على الحقيقة لا يصح أن يحب ولا يحب، إذ محبة الإنسان لغيره إنما هي كناية عن إرادة النفع له، أو التعظيم المختص به على ما بيناه في عدة مواضع من كتابنا المشهورين في علوم القرآن^(٦)، وكلا الأمرين لا يصح على الجماد: لا التعظيم المختص به، ولا النفع العائد عليه، فمستحيل أن يعظم، أو يعظم، أو ينفع، أو ينتفع به، فالمراد إذاً أن أحداً جبل يحبنا أهله، ونحب أهله، وأهله هم أهل المدينة من الأنصار، أو سهم وخزرجهم، وغير خاف حبهم النبي عليه الصلاة والسلام وحبهم لهم،

(١) يريد الشريف أن يكون معنى الكبد هو القلب، وقد يطلق الكبد كثيراً على القلب في لغة العرب.

(٢) العلق: النفس.

(٣) النياط: الفؤاد، وهو القلب فهو من عطف المرادف.

(٤) الفؤاد: هو القلب.

(٥) منصرفه: اسم زمان من الفعل انصرف والمعنى وقت انصرافه من غزوة خيبر.

(٦) هما «حقائق التنزيل ودقائق التأويل» و«تلخيص البيان عن مجازات القرآن».

وتعظيمهم له وإعظامه لقدرهم. ألا ترى إلى قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: "ولو سلك الأنصار شعبا، وسلك الناس شعبا، لسلكت شعب الأنصار، ولولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار"، إلى غير ذلك من الكلام الذي يطول بذكره الكتاب، وينقض قاعدتنا في الاختصار. ومثل هذا الحديث ما روي عنه عليه الصلاة والسلام في حديث آخر قال: "نَهْرَانِ مُؤْمِنَانِ، وَنَهْرَانِ كَافِرَانِ. أَمَّا الْمُؤْمِنَانِ: فَالنَّيْلُ وَالْفَرَاتُ، وَأَمَّا الْكَافِرَانِ: فِدِجْلَةُ، وَنَهْرُ بَلْخِ". والأولى أن يكون تأويل هذا الخبر إن كان صحيحا كتأويل الخبر المتقدم، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: أهل هذين النهرين مؤمنون، وأهل هذين النهرين كافرون، وتكون هاتان الصفتان جاريتين على هذه الأنهار في وقت مخصوص، أو على الأغلب من الأحوال في زمان معلوم، لأن من أهل هذين النهرين المؤمن والكافر، كما أن من أهل ذينك النهرين البر والفاجر. وقد قيل في ذلك قول آخر لست أرخصه، وهو أن يكون إنما جعل النيل والفرات مؤمنين على التشبيه والتمثيل لكثرة انتفاع الناس بسقيهما كالانتفاع بالمؤمنين، وجعل دجلة ونهر بلخ كافرين، لقلة الانتفاع بهما كقلة الانتفاع بالكافرين.

والقول الأول أخلق بالصواب، وأشبه بالمراد.

٣- ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْمُسْلِمُونَ تَكَافَأُوا دِمَائِهِمْ، وَيَسْعَى بِدِمَتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ، وَهُمْ يَدُ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ"، فقوله عليه الصلاة والسلام: وهم يد على من سواهم استعارة ومجاز. ولذلك وجهان:

أحدهما: أن يكون شبه المسلمين في التضافر، والتوازر^(١)، والاجتماع، والترافد^(٢) باليد الواحدة التي لا يخالف بعضها بعضا في البسط، والقبض، والرفع، والخفض، والإبرام، والنقض. وقد يسمى أنصار الرجل وأعوانه يدا على طريق الاتساع، تشبيها لهم باليد التي ينتصر بها ويدافع بقوتها. قال الراجز:

(١) التوازر والتأزر: التعاون، ومن ذلك الوزير لأنه يعين الملك.

(٢) الترافد: التعاون من الرفد، وهو العطاء والصلة.

أَعْطَى فَأَعْطَانِي يَدًا وَدَارًا وَبَاحَةً خَوَّلَهَا عَقَارًا^(١)
يقول: بوأني دارا، وأحف بي أعوانا، وأنصارا.

والوجه الآخر: أن يكون اليد هاهنا بمعنى القوة فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: وهم قوة على من سواهم، والقوة أحد المعاني التي يعبر عنها باسم اليد، وقد استقصيت ذلك في كتابي الكبير الموسوم "بحقائق التأويل"، وذكرت أن قول القائل: لا أفعل ذلك يد الدهر، معناه عندي لا أفعل ذلك قوة الدهر، أي مادام الدهر قوي الأركان قائم البنيان. فأما الحديث الآخر عنه عليه الصلاة والسلام، وهو قوله: "عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ عَلَى الْفُسْطَاطِ". فليس المراد باليد فيه كالمراد باليد في الحديث الأول، بل المراد باليد هاهنا حفظ الله ورعايته كما يقول القائل: مالي في يد فلان. إذا أراد أنه حافظ له وأمينه عليه. والفسطاط هاهنا البلد، ومنه سمي فسطاط مصر، فكأنه عليه الصلاة والسلام، أمرهم بلزوم الجماعة في الأمصار ونهاهم عن الانشعاب والافتراق. ولم يرد أن الخارج من المصر خارج عن قبضة الله ومملكته، لكنه خارج عن حفظه ورعايته. وإنما أمرهم بلزوم الأمصار لأنها في الأكثر مواضع الجماعة، وإلا فالأمر على الحقيقة إنما هو بلزوم الجماعة ولو كان أهلها في أكناف الفيافي ومطارج البوادي.

٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الخيل: "ظُهُورُهَا جِرْزٌ وَبُطُونُهَا كَنْزٌ" وهذا القول خارج على طريق المجاز لأن بطون الخيل على الحقيقة ليست بكنز. وإنما أراد عليه الصلاة والسلام أن أصحابها ينتجونها من الأفلاء^(٢) ما تنمى به أموالهم، وتحسن معه أحوالهم، فهم باستيداع بطونها نطف الفحول^(٣) كمن كنز كنزا إذا أرادته وجده، وإذا لجأ إليه دعم^(٤) ظهره

(١) الباحة: الساحة والنخل الكثير، والمراد هنا الثاني.

(٢) الفلو كبئر، والفلو كعدو، والفلو كسمو: المهر إذا فطم عن الرضاع، أو بلغ السنة وجمعه أفلاء كما هنا. والمعنى أن الخيل تلد المهاري التي تكون مالا عظيما كالكنز.

(٣) الفحولة: جمع فحل وهو الذكر من كل حيوان، وقصد المؤلف هنا: ذكر الخيل.

(٤) دعمه: قواه.

كما يكون الكائز عند الرجوع إلى كثره، والتعويل على ما تحت يده. وقوله عليه الصلاة والسلام: وظهورها حرز^(١) أوضح من أن نوضحه. والمراد أنها منجاة من المعاطب، وملجأة عند المهارب.

٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "فِي الْجَنِينِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أُمَّةٌ"^(٢) وفي هذا الكلام مجاز، لأنه عليه الصلاة والسلام إنما جعل العبد، أو الأمة غرة لأنهما أفضل ما يملكه المالك، وأفخره، وأظهره وأشهره. ولذلك سمى أيضا في لسانهم الفرس غرة لأنه من أنفس ما يملك. ولمثل هذا المعنى أيضا ما سماوا الخيل جبهة. وفي الحديث المشهور: "ليس في الجبهة، ولا في النخة، ولا في الكسعة صدقة". والنخة الرقيق، ومن قال النخة بالضم قال هي البقر العوامل، والكسعة الحمير. وهذا أشهر الأقوال في معنى هذا الحديث قال ابن أحمر:

إِنْ نَحْنُ إِلَّا أَنْاسُ أَهْلِ سَائِمَةٍ وَمَا لَهُمْ دُونَهَا حَرْثٌ وَلَا عُرْرُ
أَي لَيْسَ لَهُمْ زَرْعٌ يَعْتَمِدُ، وَلَا خَيْلٌ تَقْتَعِدُ. وَقَالَ الْآخَرُ:

كُلُّ قَتِيلٍ فِي كَلْبِ غُرَّةٍ حَتَّى يَنَالَ الْقَتْلُ آلَ مُرَّةٍ
يقول: كل قتيل يقتله بكليب من غير آل مرة عبد لا تقتله بواء، ولا نرضى به كفاء^(٣)، وكان فحوى الكلام، أن العبد والأمة والفرس من أظهر الأسماء المملوكة وأدلها على وفارة الثروة، وفخامة النعمة. لأن غيرها من الأعراس^(٤) في الأكثر لا يشتهر اشتهاؤها، ولا ينتشر انتشارها.

٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَسَلَهُ. قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا عَسَلَهُ؟ قَالَ: يَفْتَحُ لَهُ بَيْنَ يَدَيْ مَوْتِهِ عَمَلًا صَالِحًا يُرْضِي حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ مَنْ حَوْلَهُ". وفي هذا الكلام مجازان:

(١) حرز الشيء: هو الذي يصونه إذا وضع فيه، وظهور الخيل تصون راكبها من الهلاك فيهرب بها من الأخطار فينجو، ويسبق عليها عدوه فلا يلحق به.

(٢) الغرة بياض في الجبهة، وأول ضوء الصبح.

(٣) أي كفاء وبدلا.

(٤) الأعراس: جمع عرض بوزن سهم.

أحدهما قوله عليه الصلاة والسلام غسله، وهو مأخوذ من العسل كما يقول القائل: عسلت الطعام إذا جعل فيه عسلا، وسمنته إذا جعل فيه سمنا، وزيته إذا جعل فيه زيتا. ومعنى غسله: أي جعل عمله حلوا يحمده الصالحون ويرضاه المتقون، فيكون كالشيء المعسول الذي يسوغ في اللهوات^(١)، ويلد على المذاقات.

والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام: بين يدي موته. ولا يد للموت على الحقيقة. ولكنها كناية عن الشيء الواقع أمام الشيء المتوقع. وقد تكلمنا على هذا المعنى في كتاب مجازات القرآن عند قوله سبحانه في البقرة: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ [البقرة: ٦٦]. وعند قوله تعالى في سبأ: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لِّكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [سبأ: ٤٦]. وذلك كما تقول لمن يسأل عن أحد بالعشيرة وهو سالك طريق، وسائل عن رفيق: ها هوذا بين يديك، أي قد تقدمك، ولا يقال ذلك إلا فيما إذا كنت وراءه، وهو أمامك، لا فيما إذا كنت أمامه وهو وراءك. وكل ذلك إنما يراد به في الأكثر تقريب الشيء من الإنسان حتى كأنه لفاف^(٢) يده وقراب^(٣) تناوله، كما تقول: هذا الشيء أخذ يدي، أي ممكن لها، وقريب من تناولها.

٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "وَيْلٌ لِأَقْمَاعِ الْقَوْلِ وَيْلٌ لِلْمُصْرِينِ" وفي هذا الكلام مجاز واستعارة، لأنه عليه الصلاة والسلام، عنى به الذين يكثرون استماع الأقوال واختلاف الكلام. فيكون ذلك ثالما في دينهم، وقادحا في يقينهم، فشبّه عليه الصلاة والسلام آذانهم بالأقماع التي يفرغ فيها ضروب القول إفراغ المائعات. وهذه من أحسن العبارات عن هذا المعنى، لأن الآذان هي الطرق التي يوصل منها إلى الصدر، والأنقاب^(٤) التي يدخل منها على القلوب، فهي أبواب موصلة، وطرق مبلغة. وقد حمل

(١) اللهوات: جمع لهاة وهي أول الحلق.

(٢) اللفافة ما يلف به على الرجل وغيرها، والجمع لفائف.

(٣) قراب الشيء بالكسر وقرابه وقرابته بضمهما، ما قارب قدره.

(٤) الأنقاب: جمع نقب وهو الثقب.

بعض العلماء هذا الحديث على تأويل غير مشبه لفحوى اللفظ، لأنه قال المراد بذلك الذين تتكرر المواعظ على أسماعهم، وهم مع ذلك مصرون على المعاصي، وموضعون^(١) في طرق المغاوي. وهذا القول، وإن كان سائغا، فإن الأشبه بظاهر هذا الكلام أن يكون على ما قدمت القول فيه من ذم من يجعل سمعه مساعا للأقوال المختلفة، والأنباء المتضادة ويكون قوله عليه الصلاة والسلام: المصرين، تماما لهذا المعنى المراد، ومبالغة في وصف هؤلاء بالمدمومين بكثرة استماع الأقوال، فيكون ذلك من قولهم: أصر الفرس أذنيه إذا نصبهما للتوجس، لأنه يقال: أصر أذنيه، وصر بأذنيه. وهذا التأويل لم أعلم أحدا سبقني إليه.

٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام حين أتاه الفضل بن العباس وابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب يسألانه عن أبويهما السقاية^(٢) فتواكلا الكلام^(٣)، فقال عليه الصلاة والسلام: "أَخْرَجَا مَا قَصُرَانُ"^(٤). وفي هذا القول استعارة لأنه عليه السلام أراد أظهرها ما تكتمان في قلوبكما وصرحا بما تلجلج به ألسنتكما، فجعل القلب بمنزلة الوعاء والتكتمان بمنزلة الكواء^(٥)، والأمر المكتوم بمنزلة الشيء الموعى^(٦). وكل شيء جمعته فقد صررته، ومنه قيل للأسير مصرور إذا جمعت يداه بالغل^(٧) وقدماه بالحجل.

٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في عُمَرَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ عِنْدَ كَلَامِ جَرَى فِي شَأْنِ قُرَيْشٍ: " فَإِنْ اتَّبَعُونَا اتَّبَعْنَا مِنْهُمْ عُنُقٌ يَقْطَعُهَا اللَّهُ"، وفي هذا القول استعارة، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه من تبعه منهم في التلاحق والامتداد

(١) موضعون: مسرعون.

(٢) أي يسألانه أن ينوب كل منهما عن أبيه في تولي سقاية الحجاج.

(٣) تواكلا الكلام: أي طلب كل منهما من صاحبه أن يتكلم نيابة عنه كأنه جعله وكلاء عنه في بيان ما يريد.

(٤) صر المتاع: وضعه في الصرة وهي كيس يوضع فيه الشيء ويصر أي يربط حتى يحفظ ما فيه.

(٥) الكواء: الرباط الذي يربط به المتاع.

(٦) الموعى: أي الموضوع في الوعاء، اسم مفعول من أوعى بمعنى وضع الشيء في الوعاء.

(٧) الغل: القيد يوضع في اليد أو في العنق، والحجل القيد.

والجد والاجتهاد بالعنق الواحدة التي لا تختلف أجزاؤها، ولا تتباين أعضاؤها، فهو أشد لقوتها، وأوهن لصدمتها. وعلى هذا المعنى قول الشاعر، وأنشدناه شيخنا أبو الفتح عثمان بن جني النحوي رحمه الله في حال القراءة عليه:

أَبْلِغْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَخَا الْعِرَاقِ إِذَا أَتَيْتَا
أَنَّ الْعِرَاقَ وَأَهْلَهُ عُنُقٌ إِلَيْكَ فَهَيْتَ هَيْتَا^(١)
ولقول الشاعر: عنق إليك معنيان:

أحدهما: أن يكون على الوجه الذي ذكرناه أولا من تشبيه الطالبين له، والقاصدين إليه، بالعنق في التلاحق إلى فئته، والتسرع إلى لقائه.

والمعنى الآخر: أن يكون أراد: أهل العراق على توقع لوروده وتشوق إلى طلوعه، فهم كالعنق الممتدة نحوه، وذلك على المتعارف بيننا من قول القائل منا إذا أراد أن يعبر عن انتظاره لوارد أو توقعه لطالع أن يقول: عنقي ممتدة إلى ورود فلان. كما يقول: عيني ممدودة إلى طلوع فلان. وقول الشاعر في البيت الثاني: (فهيت هيتا) يشهد بأن مراده الوجه الأخير من الوجهين لأن في هذا القول حثا له على التعجل، وإزعاجا إلى التسرع. فأما قول الله سبحانه وتعالى: ﴿فَطَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَمَّا خَصَّيْنِ﴾ [الشعراء: ٤]. فقد فسر أيضا على وجهين أوردناهما في مواضع من كلامنا في تأويل القرآن.

فأحد الوجهين: أن يكون سبحانه ذكر الأعناق، ثم رد الذكر على أصحاب الأعناق لأن خضوع الأعناق هو خضوع أصحابها لما لم يكن خضوعهم إلا بها.

والوجه الآخر: أن يكون أراد الجماعات، لأنه قد تسمى الجماعة عنقا على الوجه الذي قدمنا ذكره. يقول القائل: جاءني عنق من الناس، أي جماعة فيكون خاضعين صفة للجماعات، والمعنى في ذلك ظاهر غير محتاج إلى التأويل.

(١) هَيْتَ: صاح به ودعاه، وهيت لك مثلثة الآخر، وقد يكسر أوله أي هلم.

وقد يجوز أن يكون الأعناق هاهنا كناية عن السادات والمتقدمين من القوم. يقال هؤلاء أعناق القوم: أي ساداتهم. كما يقال هؤلاء رؤوسهم وعرائينهم.

ذكر ذلك صاحب العين^(١) في كتابه. وقال لي أبو حفص عمر بن إبراهيم الكناني صاحب ابن مجاهد، وقد قرأت عليه القرآن بروايات كثيرة: سمعت أبا بكر بن سفيان النحوي صاحب المبرد يقول: أولى الوجوه بتأويل هذه الآية أن يكون خاضعين مردودا على الضمير في أعناقهم فكأنه تعالى قال: فظلوا هم لها خاضعين. ويبعد أن يحمل قوله ﷺ في هذا الخبر: "عنق يقطعها الله"، على أنه أراد به الجماعة لأن قوله يقطعها الله بالعنق المعروفة التي هي العضو المخصوص أشبه، وفي موضع الكلام أحسن، وإنما جاء بالعنق هاهنا على طريق الاستعارة تشبيها للقوم الذين ذكر اتباعهم له بالعنق في الاحتشاد لطلبه والامتداد للحاق به.

١٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كتاب من كتبه: "هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ لِعَمَائِرِ كَلْبٍ وَأَخْلَافِهَا وَمَنْ ظَارَهُ الْإِسْلَامُ مِنْ غَيْرِهَا"^(٢) وفي هذا الكلام استعارة، لأن الظار^(٣) في الحقيقة العطف، ومنه ظار الناقة، وهو أن يموت ولدها فتعطف على البو^(٤) الذي يجعل لها لتدر عليه لبنها، وأصله العطف على الشيء بالأخذ والحمل، لا بالاختيار والطوع. ويبين هذا المعنى قول الكميّ الاسدي:

وَهُمْ رَمُّوْهَا غَيْرَ ظَارٍ وَأَشْبَلُوْا عَلَيْهَا بِأَطْرَافِ الْقَنَا وَتَحَدَّبُوْا

(١) العين: اسم كتاب للخليل بن أحمد الفراهيدي

(٢) هو كتابه ﷺ إلى " بني كلب " وهم إحدى قبائل العرب.

(٣) الظار كالمنع: مصدر ظارت إذا اتخذت ولدا ترضعه.

(٤) البو جلد الحوار (ولد الناقة أو البقرة) يؤخذ إذا مات فيحشى تماما أو تبنا فيقرب من أم الفصيل

فتعطف عليه فتدر. ولا يصح أن يراد بالبو في كلام الشريف ولد الناقة لأنه قال: وهو أن يموت

ولدها: فيراد به جلد الحوار، والحوار ولد الناقة والظبية والبقرة الوحشية، والشمام نبات

ضعيف، وأم الفصيل الذي انفصل عنها ولدها بعد فطامه عن الرضاع فتمتنع عن الدر لعدم رؤيتها

له فيقرب منها البو لتدر. (انظر القاموس).

أي عطفوا عليها طائعين مختارين لا مجبرين محمولين، ثم استعمل بعد ذلك فيمن عطف طائعا كما استعمل فيمن عطف كارها، فكأنه عليه الصلاة والسلام جعل الإسلام يعطف على الدخول فيه: إما طوعا ومشية، أو عنادا وخيفة. ومن أمثال العرب: الطعن يظار، أي يعطف على السلم والتواهب، ويحمل على البقيا والتقارب.

١١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لحادي مطيه: "يَا أَنْجَشَةُ^(١) رِفْقًا بِالْقَوَارِيرِ" وهذه استعارة عجيبة، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه النساء في ضعف النحاتز^(٢) وهن الغرائز^(٣) بالقوارير^(٤) الرقيقة التي يوهنها الخفيف، ويصدعها اللطيف، فنهى عن أن يسمعن ذلك الحادي ما يحرك مواضع الصبوة، وينقض معاهد العفة. وقد حمل بعض العلماء قوله تعالى: ﴿قَوَارِيرًا مِنْ فِضَّةٍ قَدَّرُوهَا تَقْدِيرًا﴾ [الإنسان] على أن المراد به غير الزجاج ها هنا. والقارور: فاعول من استقرار الشيء فيه، فكأنه قرار للشراب وغيره من المائعات، فيصلح أن يكون للزجاج ويكون لغير الزجاج. وأما عامة المفسرين فيذهبون إلى أن تلك الأنية الموصوفة من فضة ولكنها تشف شفيف القوارير من الزجاج، فهو أعجز لتصويرها وأعجب لتقديرها، إذ كانت جامعة للركة اللطيفة، والقوة الحصيفة.

١٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد تذاكر الناس عنده أمر الطاعون وانتشاره في الأمصار والأرياف، فقال صلى الله عليه وآله: "فِيَّانِي أَرْجُو أَلَّا يَطَّلُعَ إِلَيْنَا نِقَابُهَا" يعني نقاب المدينة. والنقاب: جمع نقب، وهو الطريق في الجبل. وفي هذا الكلام استعارة حسنة، لأنه عليه الصلاة والسلام أقام هذا الداء المسمى بالطاعون في تغلغله إلى البلاد المنيعه،

(١) أنجشة: مولى النبي ﷺ أي عبده وخادمه، وحادي مطيه أي الذي يغني للإبل أثناء سيرها حتى يسهل عليها السير ويخف عنها التعب.

(٢) النحاتز: جمع نحيزة وهي الطبيعة، أي شبه النساء في ضعف الطباع.

(٣) الغريزة: الطبيعة.

(٤) القوارير جمع قارورة: وهي ما قر فيه الشراب ونحوه سواء كان من الزجاج أو من غيره.

وذهابه بالأعلاق^(١) الكريمة مقام الجيش المغير الذي يوفي على الأنشاز^(٢)، ويهجم على الحصون والديار. يقال: طلع فلان الثنية^(٣) إذا أوفى عليها وقرع ذروتها^(٤). ومن أحسن التمثيل وأوقع التشبيه أن تشبه أسباب الموت وطوارق الدهر بالجيش الهاجم، والمقنب^(٥) المصمم الذي تخاف سطوته وتنكأ^(٦) شوكته، ولا يسد طريقه ولا يؤمن طروقه. وقوله عليه السلام: "ألا يطلع إلينا نقابها" وهو يريد نقاب المدينة ولم يجر لها ذكر من الفصاحة العجيبة، لأنه أقام علم المخاطبين بها مقام تصريحه بذكرها. ومثل ذلك قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا﴾ [الأحزاب: ١٤] والمراد المدينة، ولم يجر لها ذكر. ولذلك في القرآن نظائر. وكان شيخنا أبو الفتح النحوي - رحمه الله - يسمي هذا الجنس شجاعة الفصاحة، لأن الفصيح لا يكاد يستعمله إلا وفصاحته جرية الجنان، غزيرة المواد.

١٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا"، وهذا الكلام من محاسن الاستعارات وبدائع المجازات، لأنه عليه السلام جعل الإسلام غريباً في أول أمره تشبيهاً بالرجل الغريب الذي قل أنصاره وبعدت دياره، لأن الإسلام كان على هذه الصفة في أول ظهوره، ثم استقرت قواعده، واشتدت معاقده، وكثر أعوانه، وضرب جراحه^(٧). وقوله عليه الصلاة والسلام: "وَسَيَعُودُ غَرِيبًا" أي يعود إلى مثل الحالة الأولى في قلة العاملين بشرائعه والقائمين بوظائفه، لا أنه والعياذ بالله تمحى سماته، وتدرس آياته.

١٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في ذكر الخوارج: "يَمْرُقُونَ مِّنْ

(١) الأعلاق: جمع علق وهو النفيس من كل شيء.

(٢) الأنشاز: جمع نشز بوزن كلب وجمل: المكان المرتفع.

(٣) الثنية: الجبل أو الطريقة فيه.

(٤) ذروة كل شيء أعلاه.

(٥) المقنب: مخلب الأسد، والخيل من الثلاثين إلى الأربعين أو زهاء ثلاثمائة.

(٦) نكأ القرحة قشرها قبل أن تبرأ.

(٧) الجران: مقدم عنق البعير والمقصود به هنا استقامة الحق واستقراره، انظر لسان العرب.

الدِّينَ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ" الحديث بطوله إلى قوله: "قَدْ سَبَقَ الْفَرْتُ وَالِدَمَّ". وفي هذا القول مجاز، لأنه عليه السلام شبه دخولهم في الدين وخروجهم منه بسرعة من غير أن يتعلقوا بعقدته، أو يعيقوا^(١) بطيبته، بالسهم الذي أصاب الرمية، وهي الطريدة المرمية، ثم خرج مسرعا من جسمها، ولم يعلق بشيء من فرثها^(٢) ودمها، وذلك من صفات السهم الصائب، لأنه لا يكون شديد السرعة إلا بعد أن يكون قوي النزعة.

١٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مُضَرُّ صَخْرَةَ اللّهِ الَّتِي لَا تَنْكَلُ"^(٣). وهذا القول مجاز، لأنه عليه السلام جعل مضر، وهى القبيلة المعروفة بمنزلة الصخرة الراسية، والهضبة الثابتة التي لا تزحزح عن مقرها، ولا تؤخر عن مجثمها وهذا معنى قوله عليه السلام: "لا تنكل". وذلك مأخوذ من قولهم: نكلت عن الأمر أنكل نكولا إذا تأخرت عنه. ومنه قيل للجام نكل لأنه يؤخر به المركوب إذا جمع، ويحبس به إذا انطلق. ولهذا المعنى أيضا قيل للقيد نكل لأنه يقصر الخطو ويمنع العدو، وإنما أضاف عليه السلام اسم الصخرة إلى الله تعالى، ليكون أفخم لها في القلوب، وأجدر لها بالرسوخ.

١٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "بُعِثْتُ فِي نَسَمِ السَّاعَةِ إِنْ كَادَتْ لَتَسْبِقُنِي". وفي هذا القول استعارة، لأنه عليه السلام كنى عن ابتداء الساعة بالنسم، والنسم والنسيم جميعا اسم لابتداء الريح، وهى ضعيفة قبل شدتها، ومريضة قبل استكمال قوتها. والنسم أيضا: النفوس، جمع واحده نسمة، وإنما سميت بذلك لأنها في الأصل ضعيفة، وإنما يشتد من جسمها بروافد ترفدها ودعائم تسندها. وقد روي هذا الخبر على وجه آخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "بعثت في نفس الساعة" وله معنيان:

أحدهما: أن يكون: بعثت في تنفيس الساعة، أي في إمهالها وتأخرها،

(١) يعيقوا بطيبته أي لم يلتصق بقلوبهم منه شيء.

(٢) أي لم يلصقوا به، ولم يقيموا عليه.

(٣) لا تنكل أي التي لا تزول عن مكانها.

من قولهم: نفس فلان عن غريمه إذا أنظره، وآخر الدين بعد أن حان قضاؤه ووجب اقتضاؤه، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: بعثت وقد حان قيام الساعة إلا أن الله تعالى نفسها، أي آخرها قليلا، فبعثني في ذلك النفس:

والوجه الآخر: أن يكون جعل للساعة نفسا كنفس الإنسان. وقال: بعثت في وقت أحس فيه بنفسها وقربها كما يحس الإنسان بنفس الإنسان إذا قرب من شخصه وسمع مجرى نفسه.

١٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى" وهذا القول مجاز، لأنه عليه الصلاة والسلام أراد باليد العالية يد المعطي، وباليد السافلة يد المستعطي، ولم يرد على الحقيقة أن هناك عاليا وسافلا، وصاعدا ونازلا، وإنما أراد أن المعطي في الرتبة فوق الآخذ، لأنه المنيل المفضل والمحسن المجمل. وليس هذا في معطي الحق، وإنما هو في معطي الرغد ومسترفده^(١)، وليس المراد أنه خير في الدين، بل المراد أنه خير في النفع للسائلين، وإنما كنى عليه الصلاة والسلام عن هاتين الحالتين باليدين، لأن الأغلب أن يكون بهما الإعطاء والبذل، وبهما القبض والأخذ.

١٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ هَذِهِ الْأَخْلَاقَ بِيَدِ اللَّهِ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَمْنَحَهُ مِنْهَا حُلُقًا حَسَنًا فَعَلْ"، وذكر اليد هاهنا مجاز، والمراد أن الأخلاق في قبضة الله وتحت ملكة الله تعالى، فلما كان في الأكثر ما يقبضه الإنسان ويملكه إنما يقبضه بيده وينقله إلى يده، خاطب عليه الصلاة والسلام بلسان العرف المتقرر عند المخاطبين وفي لغة السامعين. وقد مضى الكلام على هذا المعنى في عدة مواضع من كتبنا الموضوعة في علوم القرآن، ولا يحتمل كتابنا هذا أكثر من هذا المقدار.

١٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأبي بن كعب وقد أعطاه الطفيل بن عمرو الدوسي قوسا له جزاء على إقرائه القرآن فقال عليه الصلاة والسلام

(١) الرغد: هو العطاء والصلة، والمسترفد طالب الرغد.

لأبي: "تَقَلَّدَهَا شِلْوَةٌ مِنْ جَهَنَّمَ" وفي هذا القول مجاز، لأنه عليه الصلاة والسلام جعل القوس إذ كانت تكسب أخذها على الوجه المكروه عذاب جهنم كأنها شلوة من نار جهنم، وإنما قال: شلوة، ولم يقل شلوا، لأنه حمل على معنى القوس وهى مؤنثة. والشلو: العضو. ومنه حديث أمير المؤمنين عليه السلام في الأضحية: "اتنني بشلوها الأيمن"، وأصله في لغتهم: البقية القليلة من الشيء. ومن ذلك يقال لبقية الأكلة إذا فرسها السبع: شلو. ويقال لبدن القتيل: شلو، على أحد ثلاثة وجوه: إما أن يكون مفردا من رأسه فيكون كالبقية القليلة، لأن الرأس هو العضو الأراس، والعلق الأنفس، ألا ترى إلى قول الشاعر:

إِذَا قَطَعُوا رَأْسِي وَفِي الرَّأْسِ أَكْثَرِي ^(١) وَعَوْدِرَ عِنْدَ الْمُلْتَقَى ثُمَّ سَائِرِي ^(٢)

والوجه الثاني: أن يكون إنما سمي بذلك لخروج نفسه وكون الجسم بعدها، وإن كان بتمامه بمنزلة البقية التي قد ذهب أكثرها، وفقد جوهرها.

والوجه الثالث: أن يكون إنما سمي بذلك لأنه بقية أبقته مضارب السيوف تشبيها بالبقية التي أبقته مخالب الأسود. وإنما عظم عليه الصلاة والسلام الوعيد في هذا الخبر زجرا لهم عن أن يأخذوا على تعليم القرآن أجرا، أو يتخذوه مكسبا ومطعما.

٢٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَغْبَطَ النَّاسِ عِنْدِي مُؤْمِنٌ خَفِيفُ الْحَاذِ ذُو حُظٍّ ^(٣) مِنْ صَلَاةٍ". وفي هذا القول استعارة، لأن الحاذ على الحقيقة: اسم لما وقع عليه الذنب من مؤخر الفخذين هذا قول الأصمعي. وقال غيره: بل هو لحم باطن الفخذ، وهما حاذا الفخذين. وقد جاء في كلامهم خفيف الحاذين، وقد استعملوا ذلك في الإنسان أيضا قال الشاعر:

سَيَكْفِيكَ الْحَمَالَةَ مُسْتَمِيَتْ خَفِيفُ الْحَاذِ مِنْ أُنْبَاءِ جَرِمٍ ^(٤)

(١) وفي الرأس أكثرى: أي الأعظم. (٢) السائر: الباقي.

(٣) الحظ: بضم الحاء جمع حظ بفتحها والحظ بالفتح هو النصيب.

(٤) الحمالة: الدية، وجرحهم قبيلة من قبائل العرب، والمستमित الشجاع الطالب للموت.

وقال بعضهم: بل هو طريقة المتن^(١) من الإنسان، والموضع الذي يسمى الحال من الفرس. وهو ما وقع عليه اللبد من ظهره. والقولان الأولان أعجب إلي، لأنه عليه الصلاة والسلام، كنى بخفة الحاذ هاهنا عن قلة المال، أو قلة العيال. ومنه الحديث الآخر عن ابن مسعود: "ليأتين على الناس زمان يغبطون الرجل بخفة الحاذ كما يغبطونه بكثرة المال". لأن الخفيف الحاذ إذا كان على ما ذكر أولاً في الوجهين الأولين من قلة لحم باطني أو ظاهري الفخذين كان ذلك أسرع لخطوه وأخف لعدوه، لأن الدنيا بمنزلة المضممار، والناس فيها بمنزلة الخيل المجراة، والغاية هي الآخرة. فكلما كان الواحد منهم أخف نهضا وامترقا، كان أسرع بلوغا ولحاقا. وبين ذلك قول أمير المؤمنين علي عليه السلام، في كلام له: تخففوا تلحقوا. وقد ذكرنا ذلك في كتابنا الموسوم (بتهج البلاغة) الذي أوردنا فيه مختار جميع كلامه صلى الله عليه وعلى الطاهرين من أولاده.

وأما القول الثالث: الذي ذكرناه عن بعضهم من قوله: إن الحاذ هو المتن، فقد يجوز أن يعبر به أيضا عن قلة العيال ونزارة^(٢) المال كما يقولون: فلان خفيف الظهر إذا أرادوا هذا المعنى، ولأن قلة اللحم على الجملة في أي عضو كان من أعضاء الحيوان أعون على خفة نهوضه وسرعة تصرفه في أموره.

٢١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد ذكر عنده شريح الحضري: "ذَاكَ رَجُلٌ لَا يَتَوَسَّدُ الْقُرْآنَ" وهذه من الاستعارات العجيبة، والكنائيات الغريبة، وهي تحتمل معنيين:

أحدهما مدح، والآخر ذم. فأما المدح فهو أن يكون المراد به أنه لا ينأ عن قراءة القرآن، بل يقطع ليله بالتهجد به والتصرف مع تلاوته، فيكون القائم بدرسه كالمشتمل به، والنائم كالمتموسد له كأنه جعله وسدا لخده وفراشا لجنبه. ومما يقوي هذا الوجه ما روي من قوله عليه الصلاة والسلام، في

(٢) النزارة: القلة.

(١) المتن: الظهر.

حديث آخر: "يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ لَا تَوَسَّدُوا الْقُرْآنَ وَاتْلُوهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ" وأما المعنى الآخر الذي يحتمل الازم: فهو أن يكون المراد أنه غير حافظ للقرآن فليس بخازن من خزنته، ولا وعاء من أوعيته، فإذا نام لم يكن متوسدا له كما يتوسده من هو ظرف من ظروفه الحاوية له والمشملة عليه. ومثل ذلك ما روي عن أبي الدرداء أنه قال لرجل سأله عن طلب العلم: "لأن تتوسد العلم خير من أن تتوسد الجهل". أراد لأن تنام ومعك العلم خير من أن تنام ومعك الجهل، فجعل العلم كالفراش الممتهد^(١)، والوساد المتوسد.

٢٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، في كلام للأنصار: "أَنْتُمْ الشُّعَارُ، وَالنَّاسُ الدُّنَارُ". وهذا مجاز، لأنه عليه الصلاة والسلام أراد أنكم أقرب الناس مني، وأشدهم اشتمالا علي، فأنتم لي كالشعار، وهو الثوب الذي يلي بدن الإنسان، والناس الدنار^(٢)، لأنهم أبعد مني وأنتم بينهم وبينني، ومثل ذلك قولهم: فلان من بطانة فلان، كناية عن القرب منه، والاختصاص به تشبيها ببطانة الثوب التي تلي الجسد، وتكون أقرب إلى البدن.

٢٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "يَكُونُ قَبْلَ الدَّجَالِ سِنُونَ خَدَاعَةٍ"، وهذه استعارة لأنه جاء في التفسير أن المراد بذلك اتصال المحول وقلة الأمطار في تلك السنين. يقال: خدع المطر إذا قل، والأصل فيه قولهم: خدع الريق إذا جف. قال سويد بن أبي كاهل:

أَبْيَضُ اللَّوْنِ لَزِيدُ طَعْمُهُ طَيِّبُ الرَّيْقِ إِذَا الرَّيْقُ خَدَعُ

وجفوف الريق وقلته من أسباب تغييره وفساده لأنه كلما كثر ماع، وكلما ماع طاب. وقيل السنون الخداعة هي التي تخدع زكاء الزرع: أي تنقصه، من قولهم: دينار خادع، وهو الذي ينقص من وزنه أو من ذهبه. وقال عليه الصلاة والسلام: "سنون خداعة" والمطر هو الخادع إلا أن خدع المطر لما كان فيها حسن إجراء الاسم عليها، ولهذا نظائر كثيرة في القرآن قد استقصينا

(١) الممتهد: أي المتخذ مهذا، وهو الموضع الذي يهيا للنوم، والمتوسد: المتخذ وسادة.

(٢) الدنار: هو الثوب الذي يقع فوق الثوب الأول الملاصق للبدن، والثوب الأول هو الشعار.

ذكرها في كتاب المجازات، وقال بعضهم: بل السنون الخداعة التي يكثر فيها المطر ويقل العشب. وذلك مأخوذ من الخديعة، فكأن هذه السنين يطمع أهلها في الخصب والإمراع بكثرة أمطارها، ثم تخلف المخايل^(١) باتصال جذبها وإمخالها. والقول الأول أقرب إلى الصواب وأشبه بالمراد.

٢٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تَحَابُّوا بِذِكْرِ اللَّهِ وَرُوحِهِ"، وهذا القول مجاز، لأنه صلى الله عليه وآله أراد بالروح هاهنا القرآن تشبيها له بالروح القائمة بالحيوان المصححة لانتفاع الأبدان، وهذا من التشبيه الواقع والتمثيل النافع، لأن انتفاع الناس بالقرآن في رشاد السبيل ومصالح الدنيا والدين كانتفاع الأبدان بالأرواح في تصريف حركاتها وترتيب إراداتها، وتصحيح لذاتها وشهواتها. وقد ذكرنا ذلك مشروحا في مواضع من كتابنا في علوم القرآن.

٢٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "قَدْ أَنَاخَتْ بِكُمْ الشُّرُفُ الْجُونُ". يعني الفتن المتوقعة. وهذا القول مجاز لأنه عليه الصلاة والسلام شبه الفتن بالنوق المسنات، لجلالة خطبها واستفحال أمرها وجعلها جونا، وهي السود ها هنا، لظلام منهجها والتباس مخرجها. والشرف جمع شارف: وهي الناقة المسنة، وهم يشبهون الحرب بها، قال الكميت الأسدي يصف حربا:

مَبْسُورَةٌ شَارِفًا مُصَرِّمَةٌ^(٢) مَحْلُوبِهَا الصَّابُ^(٣) حِينَ تَحْتَلِبُهُ

يقال بسرت الناقة وابتسرت إذا حمل عليها الفحل ولم تضع^(٤) وقد يجوز أن يكون الفائدة في تشبيه الفتن بالمسنات من الإبل لأنها أكره مناظر، وأقل منافع، كما شبهوا الحرب بالمرأة العجوز. فقال بعضهم في أبيات:

(١) المخايل: الظنون جمع مخيلة بوزن مدينة، وهي الظن.

(٢) المصرمة: المقطعة وهي التي قطعت أنداؤها حتى لا ترضع فتضعف بالرضاع.

(٣) الصاب: شجر مر.

(٤) ضبعت الناقة تضع: من باب فرح إذا اشتهدت الفحل، فمعنى قول الشريف إذا حمل عليها الفحل ولم تضع: وهي غير طالبة له وحينئذ لا يكون للقاح فائدة لأنها لا تحمل حينئذ.

شمطاء عابسة عقيما بطنها مكروهة للشم والتقبيل
وقال بعض العلماء: الشرف هاهنا الفتن التي يستشرفها الناس لعظمتها.
والصحيح التأويل الأول، وقد روي هذا الحديث بلفظ آخر. رواه بعضهم:
الشرق الجون بالقاف، أي أمور عظام تأتي من قبل المشرق، وكل ما أتى من
ناحية المشرق فهو شارق، فشارق وشرق كشارف وشرف، والقول الأول
أصح في النقل وأشبه بطريقة القوم.

٢٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، في يوم حنين لما رأى مجتلد^(١)
القوم: "الآن حمي الوطيس"، وهذه اللفظة الأغلب عليها أنها من جملة
الأمثال من كلامه عليه الصلاة والسلام، وقد شرطنا ألا نذكر هاهنا ما تلك
حاله إلا أن لها بعض الدخول في باب الاستعارة، فلذلك رأينا الإيحاء إليها
والتنبيه عليها، فقوله عليه الصلاة والسلام: "الآن حمي الوطيس"، وهو
يعني حمي الحرب وعظم الخطب، مجاز، لأن الوطيس في كلامهم
حفيرة^(٢) تحترق فيوقد فيها النار للاشتواء، وتجمع على وطس، فإن احتفرت
للاحتياز، فهي إرة وتجمع على إرين، ولا وطيس هناك على الحقيقة، وإنما
المراد ما ذكرنا من حر القراع وشدة المصاع^(٣)، والتفاف الأبطال،
واختلاط الرجال، ومن هناك قالت العرب: أوقدت نار الحرب بين آل
فلان وآل فلان، وقال الله سبحانه مخرجا للكلام على مطارح لسانهم
ومعارف أوضاعهم: ﴿كَلِمًا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾ [المائدة: ٦٤] وتشبيه
الحرب بالنار يكون من وجهين:

أحدهما: لحر مواقع السيوف، وكرب^(٤) ملابس الدروع، وحمي المعترك
لشدة العراك وكثرة الحركات.

(١) المجتلد: مصدر ميمي من تجالذ القوم بالسيوف أي تضاربوا بها.

(٢) الحفيرة: أي تحفر الحفيرة ليحاز فيها الماء أو غيره.

(٣) المصاع: المضاربة بالسيف هنا، ومن معانيه المضاربة بالسوط، ولكنها لا تكون في الحرب،
فيتنفي تخصيصها بالضرب بالسيف.

(٤) الكرب: تضيق القيد على المقيد، والمعنى ضيق الدروع على لابسها في الحرب.

والوجه الآخر: أن يكون إنما شبهت بالنار لأنها تأكل رجالها، وتفني أبطالها كما تأكل النار شعلها وتحرق حطبها.

٢٧ - ومن ذلك ما روي عنه عليه الصلاة والسلام، أنه قال - والخبر مطعون في سنده -: " تَرَوْنَ رَبِّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ " ، وفي رواية أخرى: " لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ " بالتشديد فيهما وفتح التاء، وعامة المحدثين يقولون: تضارون وتضامون بالتخفيف وضم التاء، كأنه من الضير والضيم: أي لا تختلفون في مطلعته، ولا تتمارون في رؤيته، فيضير بعضكم بعضا، أو يضيض بعضكم بعضا في دفعه عن ذلك، أو الاستثارة به عليه والإدراك له دونه، فأما من روى: تضارون وتضامون بفتح التاء والتشديد، فالضرار هاهنا راجع إلى معنى الضير هناك لأنه من المضارة، وهي المفاعلة بين الاثنين، فكأن الضرار وقع بينهما لأجل اختلافهما وتنازعهما، ومن قال لا تَضَامُونَ بالتشديد، فمعناه: إنكم ترون القمر رؤية جلية لا تحتاجون معها إلى أن ينضم بعضكم إلى بعض طلبا لرؤيته واستعانة على مشاهدته، فهو مأخوذ من الانضمام، وهو الاجتماع للتعوي على نظر الشيء البعيد أو الخفي الضئيل. وهذا الخبر كما قلنا مطعون في سنده، ولو صح نقله وسلم أصله لكان مجازا كغيره من المجازات التي تحتاج إلى أن تحمل على التأويلات الموافقة للعقل. وبعد هذا:

فهذا الخبر من أخبار الآحاد فيما من شأنه أن يكون معلوما، فغير جائز قبوله، لأن كل واحد من المخبرين يجوز عليه الغلط فيما يخبر به، ويصح كونه كاذبا في نقله، ولا يجوز أن يقطع في ديننا على الشيء من وجه يجوز الغلط فيه، لأننا لا نأمن بالإقدام على اعتقاده من أن يكون جهلا، ولا نأمن من أن يكون إخبارنا عنه كذبا، وإنما نعمل بأخبار الآحاد في فروع الدين وما يصح أن يتبع العمل به غالب الظن. ومما علقته عن قاضي القضاة أبي الحسن عبد الجبار بن أحمد عند بلوغي في القراءة عليه إلى الكلام في الرؤية إلى من شرط في قبول خبر الواحد أن يكون راويه عدلا، وراوي هذا الخبر قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله البجلي، وكان منحرفا عن أمير المؤمنين علي

عليه السلام، ويقال: إنه كان من الخوارج، وذلك يقدر في عدالته ويوجب تهمة في روايته. وأيضا فقد كان رمي في عقله قبل موته، وكان مع ذلك يكثر الرواية فلا يعلم هل روى هذا الخبر في الحال التي كان فيها سالم التمييز أو في الحال التي كان فيها فاسد المعقول، وكل ذلك يمنع من قبول خبره، ويوجب اطراح روايته. وأقول أنا: ومن شرط قبول خبر الواحد أيضا مع ما ذكره قاضي القضاة من اعتبار كون راويه عدلا، أن يعرى الخبر المروي من نكير السلف، وقد نقل نكير جماعة من السلف على راوي هذا الخبر منهم العرياض بن سارية السلمي، وهو من مختصي الصحابة. وروي عنه أنه قال: من قال إن محمدا رأى ربه فقد كذب. وروي أيضا عن بعض أزواج النبي عليه الصلاة والسلام أنها قالت: "من زعم أن محمدا رأى ربه فقد أعظم الفرية على الله". وقالت ذلك عند ذهاب بعض الناس إلى أن قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾﴾ [التخيم]. إنما أريد بها رؤية الله سبحانه، لا رؤية جبرائيل عليه الصلاة والسلام، كما يقوله أهل العدل، وأيضا ففي هذا الخبر كاف التشبيه لأنه قال: ترونه كما ترون القمر الذي هو في جهة مخصوصة وعلى صفة معلومة، وإذا كان الأمر كما قلنا لم يكن للخبر ظاهر^(١)، واحتجنا إلى تأوله كما احتجنا إلى ذلك في غيره. وقد يجوز أن نحمله على ما حملنا عليه الآية، وهي قوله تعالى: ﴿وَجِئْتُمْ بِؤْمُودٍ مُّأْتِرَةٍ ﴿١٣﴾﴾ [الأنبياء] إلى ثواب [القيامة]. لأننا نقول إن في الكلام إسقاط مضاف كأنه تعالى قال: إلى ثواب ربه ناظرة، فكذا هذا الخبر قد يجوز أن يكون المراد به إنكم ترون أشراط يوم المعاد وما وعد الله به وأوعد من الثواب والعقاب كما ترون القمر ليلة البدر، يريد في البيان والظهور والإصحاح^(٢) للعيون. ولو كان هذا الخبر صحيح الأصل واضح النقل لكان عندنا محمولا على العلم، لأن إطلاق لفظ

(١) أي لم يكن له ظاهر واضح يتمشى مع العقيدة السليمة، لأن كاف التشبيه تجعل الله تعالى كالحوادث التي تقتحمها العين وتحد مكانها.

(٢) الإصحاح: معناه الظهور، قال في القاموس "وأصحروا برزوا في الصحراء" والبروز في الصحراء ظهور، لأن الصحراء خالية من موانع الرؤية.

الرؤية بمعنى العلم في الكلام مشهور، والاستشهاد على ذلك كثير. وهذا موضع المجاز الذي يختص ذكره بكتابنا هذا. وأما اعتراض المخالفين على هذا التأويل بأن النبي عليه الصلاة والسلام، أخرج هذا الكلام مخرج البشارة لأصحابه، ولا يجوز أن يبشرهم بمعنى كان حاصلًا لهم في الدنيا، وهو العلم بالله سبحانه، فهو اعتراض عليل واحتجاج مدخول، وذلك لأن العلم بالله سبحانه علم استدلال تعترضه الشكوك وتعتوره الشبه والظنون، ويحتاج العالم في حل عقود تلك الشبه إلى كلف ومشاق تتعب الخواطر وتعني الناظر، فبشرهم عليه الصلاة والسلام بأن ذلك يزول في الآخرة، فيكون علمهم بالله سبحانه اضطرارًا غير مشوب بكلفة ولا معقود بمشقة. وهذا كقول القائل منا إذا أراد أن يخبر عن شدة تحققه للشيء: أنا أعلم هذا الأمر كما أرى هذه الشمس، وقوله من بعد لا تضامون في رؤيته أو لا يضارون بالتخفيف والتشديد على الخلاف الذي قدمنا ذكره مقولًا للتأويل الذي تأولناه من معنى العلم الذي لا شبهة فيه ولا شك يعتريه، والصحيح أن يكون الضمير في قوله: "لا تضامون في رؤيته" راجعًا إلى القمر، لا إلى الله سبحانه كأنه قال: تعلمون ربكم كما ترون القمر، لا تضامون في رؤيته: أي في رؤية القمر. وقد يجوز أيضًا أن يكون الضمير راجعًا إلى الله سبحانه، ويكون بمعنى العلم كأنه قال: تعلمون ربكم كما ترون القمر، لا تضامون في علمه: أي في علم ربكم.

٢٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ لِكُلِّ آيَةٍ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ"، وهذا القول مجاز، لأنه لا ظهر للآية ولا بطن على الحقيقة، وإنما المراد أن لها فحوى وظاهرا وسرا وباطنا، فالظهرها هنا بمعنى الظاهر، والبطن بمعنى الباطن، وهذا القول ينصرف إلى الآي المتشابهة دون الآيات المحكمة، لأن المتشابهة هي التي لا ظهر لها، والمحكمة هي التي لا بطن لها. والمتشابهة هي التي يستعمل فيها الفكر، ويتفاضل العلماء في استفتاح مبهمها واستنطاق معجمها.

٢٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "وَالْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ"، وهذا القول مجاز لأن الخير في الحقيقة ليس يصح أن تعقد به نواصي

الخيل، وإنما المراد أن الخير كثيرا ما يدرك بها ويوصل إليه عليها، فهي كالوسائل إلى بلوغه، والأرشية إلى قلبه^(١) فكأنه معقود بنواصيها لشدة ملازمته لها، وكثرة انتهاز فرصه بها لأنهم عليها يدركون الطوائل^(٢)، ويجبون المغانم، ويفوقون الأعداء، ويبلغون العلياء. ومما يقوي ذلك ما روي من تمام هذا الخبر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "الخيل معقود بنواصيها الخير: الأجر والغنيمة إلى يوم القيامة"، وفي هذا الكلام حث على ارتباط الخيل لما في ذلك من الغنم العاجل والأجر الآجل، فأما الغنم فما يدرك بها من الأسلاب^(٣) والأنفال، وأما الأجر فعلى ما يدفع بها من أعداء الإسلام وأشياء الضلال، وكلا الأمرين خير تنحوه الطلبات^(٤)، وتعلق به الرغبات.

٣٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتُكْتَفَى مَا فِي إِنْأَتِهَا"، وفي هذا الكلام استعارة، لأنه عليه الصلاة والسلام أراد أن المرأة لا ينبغي لها أن تطلب طلاق أختها لتتصل بالزوج الذي كان لها طلبا لأن تجر حظها إليها، وتستبد بالنفع عليها، فتكون كأنها اكتفت ما في إنائها: أي أمالت الإناء إلى نفسها فقلبت لتستفرغ ما فيه وتستأثر عليها به. يقال: كفأت الإناء إذا كبته، واكتفأته إذا شربت ما فيه أجمع أو أكلت ما فيه أجمع.

٣١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لِمِسْمِهَا"^(٥)، وهذا

(١) الأرشية جمع رشاء: وهو الحبل، والقليب: البئر، والحبل هو الذي يربط فيه الدلو ويلقى في البئر فيخرج الماء.

(٢) الطوائل جمع طائلة: وهي الفضل والغنى والسعة.

(٣) الأسلاب جمع سلب: وهو سلاح المحاربين، ومن ذلك قوله ﷺ: "من قتل قتيلًا فله سلبه" فله سلاحه، والأنفال جمع نفل: وهو الغنيمة.

(٤) الطلبات جمع طلبية: بكسر اللام وفتح الطاء أي الرغبات.

(٥) الميسم والوسم: أثر الحسن، وعلى ذلك يكون الكلام حقيقة: أي تنكح المرأة لأثر الحسن فيها، والميسم اسم آلة لوسم الإبل والحيوانات وكيها بالنار والتقدير فيه لأثر ميسمها أي لأثر الحسن فيها فيكون الحسن مشبها بأثر الميسم.

القول مجاز لأنه لا ميسم هناك. ولا يبعد أن يكون هذا الكلام داخلا في حيز الحقيقة، ويكون الميسم مفعلا من الوسامة. يقال: وسمت المرأة وسامة، وإنها ذات ميسم وجمال وهذا القول مجاز، لأنه لا ميسم هناك على الحقيقة، وإنما أراد عليه الصلاة والسلام أنها تنكح لأثر الجمال الظاهر عليها، وجعل الجمال ميسما لها مبالغة في وصفه بالعلوق بها والظهور على وجهها كما يشهر أثر الميسم الذي تكوى به الإبل فلا يذهب إلا بذهاب الجلد الذي أثر فيه وعلق به. ويقولون في أمثالهم يبقى بقاء الوسم؛ إذا وصفوا الأمر بالخلود والدوام والبقاء على الأيام.

٣٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الإِسْلَامُ يَجِبُ مَا قَبْلَهُ"، وهذا القول مجاز، لأن أصل الجب هو اختزال السنام من أصله، فكأنه عليه الصلاة والسلام جعل الإسلام مستأصلا لكل ذنب تقدم للإنسان قبله حتى لا يدع له جناية يحذر عاقبتها ولا معرة يسوء الحديث عنها بل يعفي على ما تقدم من السوءات، ويحثو^(١) على ما ظهر من العورات.

٣٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في وصيته لأمرء الجيش الذي بعثه إلى مؤتة^(٢): "وَسْتَحِدُّونَ آخِرِينَ لِلشَّيْطَانِ فِي رُؤُوسِهِمْ مَفَاحِصُ فَأَقْلَعُوها بالسيف"، وهذه من الاستعارات العجيبة، والمجازات اللطيفة. وذلك أن من كلام العرب أن يقول القائل منهم إذا أراد أن يصف إنسانا بشدة الارتكاس في غيه والارتكاض في عنان بغيه قد فرخ^(٣) الشيطان في رأسه أو قد عشنش الشيطان في قلبه، فذهب عليه الصلاة والسلام إلى ذلك الوضع وبنى على ذلك الأصل، فقال للشيطان في رؤوسهم مفاحص والمفحص في الأصل الموضع الذي تبحثه القطة لتجثم عليه أو لتبيض فيه. وإنما قيل له مفحص لأنها لا تجثم فيه إلا بعد أن تفحص التراب عنه

(١) يحثو على ما ظهر: أي يغطي عليه كأنه حثا التراب عليه فغطاه.

(٢) مؤتة: موضع بمشارف الشام، قتل فيه جعفر بن أبي طالب، وزيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة، وكان به غزوة للمسلمين.

(٣) ومن ذلك قوله ﷺ: «من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطة بنى الله له بيتا في الجنة».

توطئة لمجثمها وتمهيدا لجسمها . ويقال ما بقى لفلان مفحص قطة إذا لم يبق له ربع يؤويه ولا جريء^(١) يكون فيه . فيحتمل قوله عليه الصلاة والسلام : للشيطان في رؤوسهم مفاحص أحد معنيين :

أحدهما : أن يكون أراد أن الشيطان قد بدأ يختدعهم ، ويغرمهم ، ويستهوئهم ويضلهم ، ولم يبلغ بعد من ذلك غايته ، ولا استوعب خديعته كالقطة التي بدأت باتخاذ المفحص لتبيض به وترتب فراخها فيه .

والمعنى الآخر : أن يكون أراد أن الشيطان قد استوطن رؤوسهم . فجعلها له مقبلا ، ومبركا ، وملعبا ، وتمعكا^(٢) . كما تتخذ القطة مفحصا لتأوي إليه وتستجن^(٣) فيه .

٣٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "أَجِدُ نَفْسَ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ الْيَمَنِ" ، وهذا القول مجاز ، لأنه عليه الصلاة والسلام أراد أن غوث الله ونصره يأتيان من قبل اليمن يعني القبيلة لا البلدة ، والقبيلة هم الأنصار الذين نفس الله بهم خناق الدين ، وكشف بأيديهم كرب المؤمنين . ومن كلامهم : أنت في نفس من أمرك : أي في متسع طويل ومضطرب عريض . ويقول القائل : اللهم ، نفس عني ، أي فرج كربى ، واكشف همى . ومما يقوى هذا التأويل الحديثان المرويان عنه عليه الصلاة والسلام في مثل هذا المعنى وأحدهما قوله عليه الصلاة والسلام : "لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ فَإِنَّهَا مِنْ نَفْسِ الرَّحْمَنِ" . يريد أنه تعالى يفرج بها الكروب ويطرد بها الجدوب^(٤) . والحديث الآخر قوله

(١) الجريء والجريئة : بيت يصطاد الصيادون فيه السباع ويكون في العراء لا أثر فيه لترف ولا يصلح للقامة .

(٢) المتمكك : المكان الذي يتمرغ فيه الحيوان ليهرش جلده .

(٣) والمعنى الأخير أولى بالحمل عليه ، لأن النبي ﷺ قال : «فاقلعوها بالسيوف» ، وأثر الفحص لا يقلع وإنما يقلع العش والبيت الذي بني ، إلا إذا جعلنا في اقلعوها مجازا بأن يشبه محو الأثر بقلع البيت .

(٤) الجدوب جمع جدب : كقلب وقلوب ، والجدب : القحط وقلة الزرع ، وذلك لأن الريح تحمل السحاب ، فإذا صادفت جوا باردا أمطرت فتسقي الأرض فينبت الزرع فيأكل الناس والدواب ويشربون ويزول الجدب .

عليه الصلاة والسلام: "الرَّيْحُ مِنْ رَوْحِ اللّٰهِ". فقوله عليه الصلاة والسلام من روح الله كقوله: من نفس الرحمن، والمعنيان متقاربان^(١).

٣٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْحَمَى رَأْدُ الْمَوْتِ، وَهِيَ سِجْنُ اللّٰهِ فِي الْأَرْضِ يَخْبَسُ بِهَا عَبْدُهُ إِذَا شَاءَ وَيُرْسِلُهُ إِذَا شَاءَ"، وفي هذا الكلام استعارتان عجيبتان: إحداهما قوله عليه الصلاة والسلام: الحمى رائد الموت. تشبيها لها برائد الحي الذي يتقدمهم فيرتاد لهم مساقط السحاب ومنابت الأعشاب، فيكون ارتحالهم على خبره، واستنابتهم إلى نظره. ومنه الحديث: "الرائد لا يكذب أهله" فكأنه عليه الصلاة والسلام جعل الحمى مقدمة للموت وطلیعة للحتف. والاستعارة الأخرى قوله عليه الصلاة والسلام: وهي سجن الله في الأرض يحبس بها عبده إذا شاء ويرسله إذا شاء. فكأنه عليه الصلاة والسلام شبهها بالسجن من حيث منعت صاحبها من التصرف والاضطراب وغفلته عن قضاء الآراب^(٢)، فكان أسيرها حتى تطلقه ورقيقها حتى تعتقه، ومثل ذلك الحديث الآخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ" لأنه عليه الصلاة والسلام شبه الدنيا بالسجن للمؤمن من حيث قصر فيها خطوه عن اللذات، وكبح لجامه عن الشهوات، وحصر نفسه عن التسرع إلى ما تدعو إليه الدواعي المخزية، والاهواء المردية. وكان زمام نفسه وخطامها، وهاديها وإمامها، خائفا خوف الجاني المرعوب، والطريد المطلوب، في عصبية عملوا للمعاد، وفطنوا للزاد، تحسبهم من طول سجودهم أمواتا، ومن طول قيامهم نباتا. ومن أحسن ما سمعته في هذا المعنى أن بعض الزهاد المنقطعين طلب القوت من بعض الراغبين المفتونين، فقيل له في ذلك. فقال: أنا مسجون وهو مطلق وهل يأكل المسجون إلا من يد المطلق.

(١) ففس في الحديث اسم وضع موضع المصدر أي أجد تنفيس ريكم وتفريجه من قبل اليمن أي من جهته والمراد بجهة اليمن كما قال الشريف الأنصار لأنهم في الأصل من اليمن، والمجاز حيثئذ في استعمال اليمن في القبيلة فهو مجاز مرسل علاقته المحلية.

(٢) الآراب جمع أرب: بفتح الهمزة والراء وهو الغاية والبغية وأصلها أراب قلبت الهمزة الثانية الساكنة مدة من جنس حركة ما قبلها.

وشبهها عليه الصلاة والسلام بالجنة للكافر من حيث استوعب فيها شهواته، واستفرغ لذاته، وقضى فيها الأوطار، وتعجل المسار، واستهواه عاجل حطامها. وريق جمامها^(١). فنسي العاقبة واستهان بالمغبة فكان ميت الأحياء كما كان المؤمن حي الأموات. ولى في بعض كتبي فصل هو لائق بهذا الموضوع. وذلك قولي: فالحمد لله الذي جعل أهل طاعته أحياء في مماتهم، كما جعل أهل معصيته أمواتا في حياتهم.

٣٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا مَرَجَ الدِّينُ" في حديث طويل. وفي هذا القول مجاز لأن أصل قولهم مرج الشيء مأخوذ من القلق والاضطراب، والمجى والذهاب. يقال: مرج الخاتم في الإصبع إذا قلق وتحرك، فكأنه عليه الصلاة والسلام وصف دين الناس على ذلك العهد بالتكفي^(٢) والمرجان^(٣)، واضطراب الأركان. والمراد بذلك اضطراب أهل الدين فيه، وقلة ثباتهم عليه. قال الشاعر:

مرج^(٤) الدين فأعددت له مشرف الحارك^(٥) محبوبك^(٦) الكتد

ومثل هذا الحديث: الحديث الآخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عمرو: "كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيَتْ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ قَدْ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ

- (١) الجمام جمع جم: وهو الكثير، والريق: الرائق الشائق الذي يجذب العين ويخلب اللب، أي استهواه كثير مفاتها، وحسن متاعها.
- (٢) كفا فلانا: كبه على وجهه، وتكفا تعثر في مشيته حتى ليكاد ينكف على وجهه، والتكفي تفعل من كفا، وأصله التكفو فسهلت همزته فصار التكفو، فوعدت الواو آخر الكلمة فقلبت ياء ثم كسرت الفاء لمناسبة الياء. والمعنى أن النبي ﷺ وصف دين الناس في هذا العهد بالانقلاب على وجهه، كما قال تعالى: ﴿وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه﴾.
- (٣) المرجان: إعلان من المرج الذي سبق بيانه.
- (٤) مرج من باب فرح، فسد وقلق واضطرب واختلط. قال في القاموس: "المرج محركة الإبل ترعى بلا راع للواحد والجميع، والفساد والقلق والاضطراب والاختلاط" اهـ. فالمعنى يدور على الخلل وعدم الانتظام، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فهم في أمر مريج﴾ أي مختلط مضطرب.
- (٥) الحارك: منبت أدنى عرف الفرس إلى ظهره وهو الذي يمسك به من يركبه بدون سرج.
- (٦) الحبك: الشد والإحكام، والمراد بالكبد القلب. والمعنى أعددت لمرج الدين واضطرابه فرسا مشرف منبت العرف أي عاليه، قوي القلب يقدر على الجري.

وَأَمَانَاتِهِمْ: أي لا يستقرون على عهد، ولا يقيمون على عقد، يصفهم عليه الصلاة والسلام بقلة الثبات، وكثرة الانتقالات. والمراد أصحاب الأمانات والعهود، وإن كان ظاهر اللفظ يتناولها وصریح الكلام يتعلق بها. وذلك أيضا من جملة المجازات المقصود بيانها في هذا الكتاب. والحثالة: الرديء من كل شيء. وأصله ما يتهافت من قشارة التمر والشعير. يقال: حثالة وجفالة وحفالة وجثالة^(١). فشبّه عليه الصلاة والسلام بذلك الرذال^(٢) الباقيين من الخيار الذاهبين. وهذا أيضا داخل في باب المجاز.

٣٧. ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد خرج ذات يوم محتضنا أحد ابنيه الحسن أو الحسين عليهما السلام: "لَتَجَبَّنُونَ وَتُبْخُلُونَ وَتُجْهَلُونَ وَإِنَّكُمْ لَمِنْ رِيحَانِ اللَّهِ، وَإِنْ آخِرَ وَظَاةٍ وَطِئَهَا اللَّهُ بِوَجِّهِ". في كلام طويل، وفي هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام "وإنكم لمن ريحان الله". وللريحان ها هنا وجهان: أحدهما يكون الكلام به استعارة، والآخر يكون به حقيقة. فأما الوجه الذي يكون به حقيقة، فهو أن يكون الريحان بمعنى الرزق. وقد قيل إنه الرزق الذي يؤكل خصوصا. ومن كلامهم: خرجنا نطلب ريحان الله: أي رزق الله، والولد من رزق الله سبحانه، فصار الكلام حقيقة. وأما الوجه الذي يكون به استعارة، فهو أن يكون الريحان ها هنا يريد به النبات المخصوص الذي يستطاب للشميم، فجعل الولد بمنزلته لأنه يستلذ شم ريحه ويستروح إلى استنشاق عرفه. وعادة الناس معروفة في شم الولد وضمه. وأصل الريحان مأخوذ من الشيء الذي يستروح إليه ويتنفس من الكرب به. وعلى ذلك قول الشاعر:

سَلَامٌ الْإِلَهَ وَرَيْحَانُهُ وَرَحْمَتُهُ وَسَمَاءٌ دَرَّرَ^(٣)

وأصله من الواو كأنه مأخوذ من الروح. والمجاز الآخر قوله عليه الصلاة

(١) الجفالة: القشارة، جفله: قشره، والجثالة: ما تنثر من ورق الشجر، والحفالة: هي الحثالة، وقد سبق بيانها، وهذه الألفاظ كلها تدور على معنى النفاية والرديء.

(٢) الرذال: الدون الخسيس والرديء من كل شيء. (٣) درر: أي ممطرة.

والسلام: " وَإِنَّ آخِرَ وَطْأَةٍ وَطْأَتِهَا اللَّهُ بِبُوجٍ " ، وأصح ما قاله العلماء في تأويل هذا الخبر أن فيه مضافا محذوفا تقديره أن يكون: وإن آخر وطأة ووطئها جند الله أو رسول الله بوج، ووج جبل بالطائف. وهذا كما تقوله في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦١]. أي يؤذون أولياء الله وأصفياء الله، لأن حقيقة الأذى لا يصح على الله سبحانه، والمراد بذكر الوطأة بوج أن آخر إيقاع الله سبحانه بالمشركين على أيدي المؤمنين بوج، ولذلك قال سفيان بن عيينة: آخر غزاة غزاها رسول الله صلى الله عليه وآله، الطائف. يريد أنه لم يغز بعدها غزاة فيها قتال، لأن مخرجه عليه الصلاة والسلام إلى تبوك من بعد لم يلق فيه كيذا ولم يقابل أحدا. والعرب تكني عن الوقعة أو الحال الشديدة بالوطأة يقولون: وطئ آل فلان آل فلان في يوم كذا وفي مكان كذا ووطئا شديدا. ومنه ما حكى عن أبي سفيان بن حرب أنه خرج يوما بعد وفاة النبي ﷺ إلى ظاهر المدينة، فلما نظر إلى أحد قال: لقد وطينا محمدا وأصحابه هاهنا وطينا شديدا. ومن ذلك قول النبي عليه الصلاة والسلام: "اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَيَّ مُضَرَّ". أي أصبهم بالشدائد واقرعهم بالقوارع، ومنه قول الشاعر:

وَوَطْئَتْنَا وَطْأًا عَلَيَّ حَنَّ (١) وَطْأَ الْمُقَيَّدَ نَابِتِ الْهَرَمِ (٢)

وإنما قال المقيد لأن وطأه أشد واعتماده أثقل. وقال الآخر:

وطئنا تميما ووطأة المتشاغل

وقوله عليه الصلاة والسلام في أول الحديث: "إِنَّكُمْ لَتُجَبِّنُونَ وَتُبَخِّلُونَ وَتُجْهَلُونَ" (٣)، يريد به أنكم لتجبن الناس آباءكم وتبخلهم وتجهلهم. فأضاف

(١) الحنق: الغيظ أو شدته، والمغيظ إذا وطئ من أحقته يكون وطؤه شديدا جدا.

(٢) الهرم: يابس الحطب، وإذا وطئه المقيد ووطؤه شديد هشمه هشما.

(٣) هذا التفسير يناسبه ضبط الأفعال بالبناء للمفعول لا للفاعل، والأصل: ليجبنكم الناس ويبخلونكم ويجهلونكم، فلما حذف الفاعل وهو الناس استند الفعل إلى المفعول به، والناس لا يجبنون الأولاد وإنما يجبنون آباءهم لأنهم لخوفهم عليهم يتعدون عن الحرب ويحرصون على المال، ويقضون أوقاتهم في طلب الرزق، فلا يسعون إلى العلم، وقوله إذ كانوا شيئا للآباء، فيه حذف وتحريف، والأصل إذ كانوا سببا لجبن الآباء، وقد ورد الحديث بالروایتين.

هذه الأحوال إلى الأبناء إذ كانوا شيها للآباء وهذا أيضا مجاز ثالث في الخبر الذي كلامنا عليه .

٣٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَوْ يَعْلَمُونَ مَا يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الْجُوعِ الْأَغْبَرِ، وَمِنَ الْمَوْتِ الْأَحْمَرِ". وهاتان الاستعارتان من أحسن الاستعارات، لأن الجوع أبدا إنما كان يلحق العرب في اللأواء^(١) والأزمات والسنين المجذبات، وتلك السنون تسمى غربا لاغبرار آفاقها من قلة الأمطار، وأراضيها من عدم النبات والأعشاب، ويقولون: هذه حجج^(٢) غير إذا كانت كذلك، ألا ترى إلى قول الشاعر:

أَعْرُ يُبَارِي الرِّيحَ فِي كُلِّ شَتْوَةٍ إِذَا غَبَرَ أَقْدَامُ الرِّجَالِ مِنَ الْمَحَلِّ
وقيل عام الرمادة^(٣) لهذا المعنى على أحد القولين، والقول الآخر: أنه إنما سمي بذلك لهلاك الناس فيه مأخوذ من الرمد وهو الهلاك، قال الشاعر:

صَبَبْتُ عَلَيْهِمْ حَاصِبِي فَتَرَكْتُهُمْ كِإِضْرَامٍ عَادٍ حِينَ جَلَّلَهَا الرَّمْدُ^(٤)

أي الهلاك. والاستعارة الأخرى قوله عليه الصلاة والسلام: والموت الأحمر، وهذه طريقة للعرب في وصف اليوم العماس^(٥)، واشتداد البأس بالحمرة. فكما يقولون: يوم أحمر، كذلك يقولون: موت أحمر. قال الشاعر في صفة الأسد:

إِذَا عَلَّقْتَ أَظْفَارَهُ فِي فَرِيَسَةٍ رَأَى الْمَوْتَ فِي عَيْنَيْهِ أَحْمَرَ أَسْوَدًا
وقد يجوز أن يكونوا إنما وصفوا يوم الحرب بالحمرة لاحمرار أرضه

(١) اللأواء: الشدة.

(٢) الحجج: السنين. ومن ذلك قوله تعالى ﴿على أن تأجرني ثماني حجج﴾.

(٣) رمدت الغنم ترمد: من باب ضرب هلكت ببرد أو صقيع ومنه عام الرمادة الذي هلك فيه الناس والأموال من الجذب وقلة الغذاء، وكان ذلك في أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٤) ضرم كفرح: اشتد جوعه، والضرم بوزن كتف: الجائع، فالإضرام هنا جمع ضرم، أي كججاج عاد.

(٥) العماس: المظلم الشديد.

وسلحه بأسابِيَّ النجيع^(١)، والعلق^(٢) الصيب لكثرة الجراح التي يحمر من نضحها معارف^(٣) الأبدان، وسراييل الأقران، وإذا ساغ هذا في صفة اليوم ساغ مثله في صفة الموت.

٣٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأزواجه: "أَسْرَعَكُنَّ لِحَاقًا بِي أَطْوَلُكُنَّ يَدًا"^(٤)، والحديث أنهن لما سمعن منه صلى الله عليه وعلى آله هذا القول جعلن يتذارعن^(٥) ينظرن أيهن أطول يدا إلى أن توفيت زينب بنت جحش بن رثاب الأسدي أول من توفي منهن، وكانت كثيرة المعروف، فعلمن حينئذ أنه عليه الصلاة والسلام إنما أراد بطول اليد كثرة البر وبذل الوفر، وكنايته عليه الصلاة والسلام عن هذا المعنى بطول اليد مجاز واتساع، لأن الأغلب أن يكون ما يعطيه الإنسان غيره من الرشد والبر أن يعطيه ذلك بيده فسمي النيل^(٦) باسم اليد، إذ كان في الأكثر إنما يكون مدفوعا بها ومجتازا عليها. وقد أشرنا إلى هذا المعنى فيما تقدم. ومثل ذلك قول أمير المؤمنين علي عليه السلام: من يعط باليد القصيرة يعط باليد الطويلة، ومعنى هذا القول أن من يبذل خير الدنيا يجزه الله خير الآخرة، وكفى عليه السلام عما يبذل من نفع الدنيا باليد القصيرة لقلته في جنب نفع الآخرة، لأن ذلك زائل ماض وهذا مقيم باق. وقد ذكرنا ذلك في كتابنا الموسوم بنهج البلاغة، وقد جمعوا اليد التي هي الجارحة على أيد

-
- (١) النجيع من الدم: ما كان مائلا إلى السواد لشدة حمته، وأسبابه طرائقه والأسابي جمع إسبابة فأصل أسابي أسابئ فقلبت الهمزة ياء وأدغمت في الياء.
- (٢) العلق: الدم مطلقا أو الشديد الحمرة أو الغليظ، والصيب الدم، والمراد الدم الأحمر الشديد الحمرة حتى يكون مناسبا للموت الأحمر.
- (٣) المعارف: الوجوه، وسراييل: الجلود.
- (٤) المراد أسرعن لحاقا به في الموت، أي أول من تموت منهن بعد موت النبي ﷺ، فتكون هي أسرعن لحاقا به.
- (٥) يتذارعن: أي يقسن أذرعهن ليرين أي الأيدي أطول، وفي البخاري: فأخذن قصبه (قطعة من البوص) يقسن بها أيديهن. والمعنى أن نساءه ﷺ فهمن من طول اليد الطول الحسي لا الطول المعنوي، وهو الكرم وبذل المعروف.
- (٦) النيل: العطاء.

وأيد^(١)، وهو شاذ فيها كما جمعوا اليد التي هي العطية على أيد وأيد وهو شاذ فيها، وقد جاء أيضا في جمعها يدي^(٢). أنشدنا شيخنا أبو الفتح عثمان بن جني، وأبو الحسن علي بن عيسى الربعي، وأظنه من أبيات الكتاب^(٣):

ولن أذكر النعمان إلا بصالح فإن له عندي يديا وأنعما
٤٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام "مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ". وذلك مجاز لأنه جعل الحتف لأنفه خاصا وهو في الحقيقة له عاما. لأن الميت على فراشه من غير أن يعجله القتل إنما يتنفس شيئا فشيئا حتى ينقضي ذماؤه^(٤) وتفنى حوباؤه^(٥)، فخص عليه الصلاة والسلام الأنف بذلك لأنه جهة لخروج النفس وحلول الموت. ولا يكاد يقال ذلك في سائر الميتات حتى تكون الميتة ذات مهلة وتكون النفس غير معجلة، فلا يستعمل ذلك في الميتة بالغرق والهدم وجميع فجأة الموت، وإنما يستعمل في العلة المطاولة، والميتة المماثلة. وروي عن أمير المؤمنين علي عليه السلام أنه قال: ما سمعت كلمة عربية من العرب إلا وقد سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله، وسمعته يقول: مات حتف أنفه. وما سمعتها من عربي قبله.

٤١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِيَّاكُمْ وَخَضْرَاءَ الدَّمَنِ"، ولهذا القول تعلق بباب المجاز. وللعلماء في تأويله قولان: أحدهما أنه عليه الصلاة والسلام نهى عن نكاح المرأة على ظاهر الحسن، وهي في المنبت السوء أو في البيت السوء. فوجه المجاز من هذا القول أنه عليه الصلاة والسلام شبه المرأة الحسناء بالروضة الخضرة لجمال ظاهرها، وشبه منبتها السوء بالدمنة لقباحة باطنها، والدمنة: هي الأبعاد المجتمعة تركبها

(١) يريد أن أيد شاذ في جمع الجارحة، وأيد شاذ في جمع العطية.

(٢) يدي على وزن فعول وأصلها يدوي اجتمعت الواو والياء وسبقت إحداهما بالسكون فقلبت الواو ياء وأدغمت في الياء وكسرت الدال لمناسبة الياء، وقد خص الشريف "يدي" بالعطية، ولكنها وردت في جمع الجارحة أيضا.

(٣) إذا أطلق الكتاب: انصرف إلى كتاب سيبويه.

(٤) الذماء: بقية الروح. (٥) الحوباء: النفس.

السوافي^(١) ويعلوها الهابي. فإذا أصابها المطر أنبتت نباتا خضرا يروق منظره ويسوء مخبره، فنهى عليه الصلاة والسلام عن نكاح المرأة إذا كانت مغموضة^(٢) في نفسها، أو مطعونا عليها في نفسها، لأن أعراق السوء تنزع إلى ولدها وتضرب في نسلها. قال الشاعر:

وَأَذْرَكْنَهُ خَالَاتُهُ فَخَذَلْنَهُ أَلَا إِنَّ عِرْقَ السُّوءِ لَا بُدَّ مُذْرِكِ

والقول الآخر أن يكون عليه الصلاة والسلام، إنما نهى في الحقيقة عن تعارض النفاق وتغاير الأخلاق، وأن يتلقى الرجل أخاه بالظاهر الجميل، وينطوي على الباطن الذميم، وأن يخدعه بحلاوة اللسان، ومن خلفها مرارة الجنان. وإلى هذا المعنى ذهب الشاعر في قوله:

وَقَدْ يَنْبُتُ الْمَرْعَى عَلَى دِمَنِ^(٣) الثَّرَى وَتَبْقَى حَرَازَاتُ النُّفُوسِ كَمَا هِيََا

كأنه أراد إنا وإن لقيناكم بظاهر الطلاقة والبشر، فإننا نضمركم على باطن الغش والغمر^(٤)، ومثل هذا قول الآخر:

وَفَيْتَا وَإِنْ قِيلَ اضْطَلَحْنَا تَضَاعُنْ كَمَا طَرَّ^(٥) أَوْبَارُ الْجِرَابِ^(٦) عَلَى النَّشْرِ

وقال أهل العربية: النشر أن ينبت وبر البعير وتحت داء العر وهو الجرب، فيرى كأن ظاهره سليم وباطنه سقيم

٤٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الأنصار كرشى وعبيتى"، وفي هذا القول مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام: كرشى. ويحتمل ذلك معنيين:

(١) السوافي: جمع سافية، وهي الريح تثير التراب، والهابي: تراب القبر، والتراب الذي يهب مع الريح، والمراد هنا الأخير.

(٢) الغامض: الخامل الذليل والحسب الغير المعروف، والمراد بالمرأة المغموضة الخاملة الذليلة التي لا يعرف حسبها.

(٣) الدمن: جمع دمنة، وهي بقية الدار التي تكون محلا للقدارة، ومأوى للحشرات.

(٤) الغمر: الحقد.

(٥) طر: نبت، يقال طر شارب، أي نبت شارب، والمراد هنا كما ينبت وبر الجمال على الجرب.

(٦) الجراب: جمع جرب، كفرح، أو جريان؟ أو أجرب، وهو الجمل المريض بالجرب.

أحدهما: أن يكون أراد عليه الصلاة والسلام أنهم مادتي التي أقوى بها، وأفزع إليها كما تفزع ذوات الاجترار إلى أكراشها في انتزاع الحجرة منها، والاعتماد عند فقد المرعى عليها. فأراد عليه الصلاة والسلام أن الأنصار رحمة الله عليهم يمدونه بأنفسهم، ويكون معوله في السراء والضراء عليهم. والمعنى الآخر: أن يكون المراد أن الأنصار أهلي وعيالي وحامتي^(١) وجماعتي، والكرش اسم للجماعة. قال الشاعر:

وَسَبِينَا بَنَاتٍ قَيْصَرَ قَسْرًا وَاسْتَبَحْنَا كَرَاكِرًا^(٢) وَكُرُوشًا

أي جماعات. وقال أبو زيد: الكرش اسم من أسماء الأصل كالسنخ والجذم، وما في معناها، ويقول القائل: لفلان كرش منثورة إذا أراد أنه ذو كثرة من العيال وعدد من الأولاد، ومعنى منثورة أنهم متفرقون متشعبون لأن الكرش مجتمعة، وهؤلاء مع شبههم بها كالشعب المتفرقة. وإنما شبه العيال والأولاد بالكرش لأنها في الأنعام مستقر لأعلافها، ومغيض لما يصل إلى أجوافها، وكذلك عيال الرجل وولده إليهم تنصرف مكاسبه، وعليهم تنفق خزائنه.

والمجاز الآخر قوله عليه الصلاة والسلام: وعييتي، وأراد أنهم موضع ثقتي ومستودع نفثتي، ومكان سرّي ولجأ^(٣) ظهري، كالعيبة^(٤) التي يودعها الإنسان نفائس ذخره^(٥)، وكرائم وفره، ويكون ما استودعها قوة لظهره، وعدة لدهره. وقد ذكر الواقدي في كتاب المغازي هذا الكلام في جملة خطبة النبي التي خطب بها قبل وفاته بزيادة في ألفاظه. فقال: قال صلى الله عليه وآله: "ألا إن الأنصار عييتي التي أوي إليها ونعلي التي أطأ بها وكرشي التي آكل فيها" وهاهنا زيادة مجاز لم تكن هناك، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: ونعلي التي أطأ بها. ولهذا القول وجهان:

أحدهما: أن يكون شبههم بالنعل التي تقي القدم نكت الظراب^(٦)، ووخز

(١) الحامة: خاصة الرجل من أهله وولده. (٢) الكراكر: الجماعات من الناس.

(٣) اللجأ: الملجأ والمسد. (٤) عيبة الرجل: موضع سره.

(٥) هذا تفسير آخر للعيبة، لأن العيبة تكون بمعنى الحقيبة التي توضع فيها الثياب، وما يحتاج الإنسان إلى حفظه من أمتعته.

(٦) النكت: أن تضرب في الأرض بقضيب فيؤثر فيها، والظراب جمع ظرب ككتف: وهو ما نتأ من =

الشباك^(١)، وما في معنى ذلك. فأراد أنهم تقوية ضد الأعداء واشتداد اللأواء.

والوجه الآخر: أن يكون أراد أنهم جنوده التي يطأ بها البلاد، ويغلب الأضداد. وتقول العرب: داس آل فلان آل فلان، ووطئ بنو فلان بني فلان إذا كانوا الغالبين لهم والعالين عليهم. ومن ذلك ما حكى عن أبي سفيان بن حرب أنه قال وقد مر بأحد: لقد دسنا هاهنا محمدا وأصحابه دوسة منكرة، ويروى وطننا.

٤٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لحكيم بن حزام بن خويلد بعد إسلامه وقد ألحف في سؤاله صلى الله عليه وآله لما قسم غنائم هوازن: "يا حَكِيمُ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةٍ^(٢) نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافٍ^(٣) نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ". في كلام أكثر من هذا، فقوله عليه الصلاة والسلام: "إن هذا المال خضرة حلوة" مجاز لأنه شبه حلوة المال في القلوب بحلاوة الثمرة الطيبة في الأفواه، فكما أن هذه الثمرة الحلوة تشرف النفس إليها ويكثر التمتع لها، فكذلك الأموال الدثرة^(٤) تلهج النفس لها ويكثر النزوع إليها. وفي قوله عليه الصلاة والسلام: "خضرة حلوة" سر لطيف. وهو أنه شبه المال بالثمرة التي حسن منظرها وطاب مخبرها، وليس كل ثمرة مأكولة كذلك صفتها لأن في النباتات والثمرات ما يحسن ظاهره ويقبح باطنه، ومنها ما تقبح ظواهره وتحسن مخابره. فجعل عليه الصلاة والسلام المال من قسم النباتات التي تروق في العيون وتحلو في الأفواه والقلوب، والمال على الحقيقة بهذه الصفة لأن العيون تعلقه^(٥)، والقلوب تمقه^(٦). ومما يشبه ذلك قوله عليه الصلاة

= الحجارة وحد طرفه، والمراد أن النعل تقي القدم تأثير الحجارة فيها.

(١) الشباك: نوع من البوص إذا وضعت عليه القدم بدون نعل جرحها.

(٢) سخاوة النفس: عدم حرصها على المال واقتنائه.

(٣) إشراف النفس: تطلعها إلى المال وحرصها على تملكه.

(٤) الدثرة: الكثيرة قال في القاموس: الدثر: المال الكثير مال ومالان وأموال دثر.

(٥) تعلقه: تتطلع إليه.

(٦) تمقه: تحبه.

والسلام "مَنْ خُضِرَ لَهُ فِي شَيْءٍ لَزِمَهُ"^(١) والمراد من اعتاد الانتفاع بشيء علق به وتوكل عليه. فكأنه شبه تلويح الأمر بنفعه، وإبدائه بالخير المرجو من جهته بالخضرة الطالعة إذا أذنت بالثمرة اليانعة.

٤٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غِنَى"^(٢)، وهذا القول مجاز. لأن المراد بذلك أن المتصدق إنما يجب عليه الصدقة إذا كانت له قوة من غنى والظهر هاهنا عبارة عن القوة، فكأن المال للغني بمنزلة الظهر الذي عليه اعتماده، وإليه سنده. ومن ذلك قولهم: فلان ظهر لفلان إذا كان يتقوى به ويلجأ في الحوادث إليه، وقد جاء في السير: أن المسلمين كانوا عند حفر الخندق بالمدينة يرتجزون بجعيل بن سراقة الضمري^(٣) ويقولون:

سماه من بعد جعيل عمرا وكان للبائس يوما ظهرا

وكان النبي عليه الصلاة والسلام يقول معهم: عمرا وظهرا ولا يقول باقي الشعر. وكان جعيل بن سراقة يعمل معهم ويقول مثل قولهم ويضحك إليهم، فعلموا أنه لا يسوؤه ارتجازهم به. وكان النبي عليه الصلاة والسلام قد سماه عمرا، واسمه الأظهر جعيل، ويقال جعال. وكان رجلا صالحا من قدماء المهاجرين ومن البدرين والذين شهدوا المشاهد كلها مع النبي صلى الله عليه وآله. وكان له مع ذلك اختصاص بخدمته وملازمة لمنزله. وكان من فقراء الصحابة لما قسم النبي صلى الله عليه وآله، غنائم حنين، لم يعط الأنصار منها شيئا ولا كثيرا من المهاجرين وفرقها في قريش والمؤلفة قلوبهم ليثبتوا على الإسلام ويؤمن منهم الفساد، وكان جعيل بن سراقة ممن حرم العطية فكلم سعد بن أبي وقاص النبي عليه الصلاة والسلام في شأنه وقال: يا رسول

(١) معنى الحديث أن من وجد حلاوة الرزق في نوع من أنواع العمل أو التجارة لازم العمل فيه، فشه حلاوة الرزق بالخضرة.

(٢) هذا جواب عن سؤال سأله أحد الناس للنبي ﷺ قال: أي الاعمال أفضل فقال الرسول ﷺ: «الصدقة عن ظهر غنى».

(٣) الضمري بفتح الضاد نسبة إلى قبيلة بني ضمرة.

الله تحرم جعيلا مع ما تعلمه من خلته، ومع ما له من حرمة، وتعطي عينه بن حصن والأقرع بن حابس وفلانا وفلانا فقال عليه الصلاة والسلام: "أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَجُعَيْلُ بْنُ سُرَاقَةَ خَيْرٌ مِنْ طِلَاعِ الْأَرْضِ مِثْلَ عُيَيْنَةَ وَالْأَقْرَعِ، وَلَكِنِّي تَأَلَّفْتُهُمَا لِيُسَلِّمَا وَوَكَلْتُ جُعَيْلُ بْنُ سُرَاقَةَ إِلَى إِسْلَامِهِ".

ومما في هذا المعنى أيضا قول القائل: أعطيت فلانا كذا عن ظهر يد أي عن امتناع وقوة ولم أعطه عن خيفة وذلة. هذا المعنى ضد قوله سبحانه ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]. فكأن خلع لفظ الظهر من الكلام غير المعنى. والمراد بذلك هاهنا على الأظهر من التأويلات التي ذكرناها في كتاب مجازات القرآن أن يكون حتى يعطوا الجزية عن قهر وذلة وخيفة ورقبة. فهو نقيض قول القائل: أعطيته عن ظهر يد أي عن اختيار ومشية واستظهار قوة.

٤٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْمَدُكَ عَلَى الْعِرْقِ السَّاكِنِ^(١) وَاللَّيْلِ النَّائِمِ^(٢)"، ووصف الليل بالنوم مجاز، لأن النوم إنما يكون فيه لا منه، ولكنه لما كان مطية للنوم وظرفا له حسن أن يوصف به ويضاف إليه، وعلى هذا قول جرير:

لَقَدْ لُمْتِنَا يَا أُمَّ غَيْلَانَ فِي السُّرَى وَنَمْتَ وَمَا لَيْلُ الْمَطِيِّ بِنَائِمِ^(٣)

٤٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ أَكَلَ مِنْ هَاتَيْنِ الْبَقْلَتَيْنِ^(٤) فَلَا

(١) المراد بالعرق الساكن: الطمأنينة وعدم الإزعاج، لأن العروق يكون جريان الدم فيها طبيعيا إذا كان القلب طبيعيا، والقلب يتأثر نبضه ودفعه الدم في العروق، بالخوف والحزن، وبالخجل وبالآلم، وبالمرض. وعلى العموم يتأثر بتأثر حواس الإنسان فإذا لم يحدث للإنسان إزعاج فعرقه ساكن، أما إذا أزعج أو تأثر فإن القلب يدفع الدم بشدة في العروق فيظهر أثر ذلك في العروق بالارتفاع والانخفاض، فلا يكون ساكنا في نظر من يراه.

(٢) أي النائم صاحبه لأن الليل لا ينام وإنما ينام فيه الإنسان، وحمد الرسول ﷺ ربه على نوم الليل لأنه لا ينام إلا خالي البال الهادئ المطمئن غير المتزعج وغير المتألم.

(٣) أي وما المطي بنائمة في الليل، فجعل سهر المطي سهرا لليل وهذا ضد ما في الحديث لأن الذي في الحديث ليل نائم والذي في البيت ليل غير نائم.

(٤) البقلتان: هما الثوم والبصل، وقد ورد التصريح بهما في رواية أخرى وهي: "من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو فليعتزل مسجدنا" و«أو» شك من الراوي.

يَقْرُبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَمَنْ كَانَ أَكْلَهُمَا لَا بُدَّ^(١) فَلِيُمْتَهُمَا طَبْخًا^(٢) وهذا القول مجاز لأن الإماتة على الحقيقة لا تلحق إلا إذا حياة، وإنما المراد فليستخرج ما فيهما من القوة التي عنها تكون شدة الرائحة المكروهة بالطبخ تشبيها بالميت الذي لا يبلغ إلى مفارقة الحياة إلا بعد بلوغ قوته منقطعها وتفريق الموت مجتمعها. وفي رواية أخرى فليمتهما طبخا بالثاء، أي فليطبخهما حتى تتفتتا فتناثا.

٤٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "المؤمنُ مرآةُ أخيه"، وفي رواية أخرى: "مرآةُ أخيه المؤمنِ يرى فيه حسنه وقبحه" وهذا القول مجاز واستعارة. والمراد أن المؤمن الناصح لأخيه المؤمن يبصره مواقع رشد، ويطلع على خفايا عيبه. فيكون كالمرآة له ينظر فيها محاسنه: فيستحسنها ويزداد منها، ويرى مساويه فيستقبحها وينصرف عنها.

٤٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "اليمينُ الفاجرةُ تدعُ الديارَ بلائعاً"، وهذا القول مجاز لأن اليمين الفاجرة على الحقيقة لا تخرب الديار ولا تعفي الآثار، وإنما المراد أن الله سبحانه إذا أقدم الحالف على اليمين الفاجرة استهانته بها واستغارا بالعقوبة المرصدة عليها قطع تعالى دابره وأخرب منازل ورداه رداء خزيه وقنعه قناع بغيه.

٤٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث يختص بصلاة الجمعة: "تُصَلَّى فِي حَلَاqِيمِ البِلَادِ"، وهذا الكلام مجاز، وحلاقيم البلاد عبارة عن نواحيها وأطرافها والمداخل إليها فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه تلك الأطراف المفضية إلى الأوساط بالحلاقيم التي هي الطرق إلى الأحشاء والأجواف.

(١) أي فمن كان لابد له من أكلهما.

(٢) ماث الشيء موثا وموثانا بفتح الواو في الأخيرة خلطه، والمراد من أراد أكل البقلتين فليخلطهما بشيء زكي الرائحة حتى يغير رائحتهما ولا تظهر الرائحة الكريهة فتؤذي الناس، وهذا المعنى غير الذي ذكره الشريف.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنِّي مُنْسِكٌ بِحُجْرِكُمْ" (١) هَلُمُوا (٢) عَنِ النَّارِ وَتَغْلُبُونَنِي تَقَاحُمُونَ (٣) فِيهَا تَقَاحِمَ الْفَرَاشِ (٤) وَالْجَنَادِبِ وَأَوْشِكُ أَنْ أُرْسَلَ حُجْرِكُمْ"، وفي هذا الكلام مجاز وتوسع. ذلك أن المراد به أنه عليه الصلاة والسلام يبالغ في زجر أمته عن التححم في المعاصي والارتكاس (٥) في المضال والمغاوي بشكائم (٦) المنع وخزائم (٧) الردع. فشبّه ذلك عليه الصلاة والسلام بإمساك الرجل بحجزة صاحبه إذا كاد أن يسقط في مهواة، أو يرتكس في مغواة لئتماسك بإمساكه، وينجو بعد إشفاقه. فلما شبه إحدى الحالتين بالأخرى أجرى عليها الاسم على سبيل المجاز وطريق الاتساع. وحسن أن يقول عليه الصلاة والسلام: إني آخذ

-
- (١) الحجز: جمع حجرة وهي معقد الإزار وهو الثوب الذي يغطي ما بين السرة والركبة، وكان العرب يلبسون الإزار والرداء فوقه وهو ما يغطي الكتفين إلى السرة، والحجزة من السراويل موضع التكة، والمراد بالأخذ بالحجز الشد والجذب منها، لأنها أمكن في الشد والجذب.
- (٢) هلم: معناها أقبل. والمعنى هنا أقبلوا إلى بعيد عن النار أو ضمن هلموا معنى ابتعدوا وهنا حذف تقديره أقول لكم أو قائلًا هلموا.
- (٣) قال في القاموس: قحم في الأمر كنصر رمى بنفسه فيه فجأة بلا روية، وتقاحمون تتغالبون وتدافعون في رمي أنفسكم في النار.
- (٤) الفراش جمع فراشة: وهي الحيوان الضعيف الذي يتهافت على السراج وضوء المصابيح، والجنادب: الجراد.
- (٥) أي أكاد أهم بعدم جذبكم ومنعكم فأترك المكان الذي أجذبكم منه فتبهون في النار.
- (٦) الشكائم جمع شكيمة وهي الحديدية التي في اللجام تكون في فم الفرس فإذا جذب الراكب اللجام نحوه ضغطت الحديدية على فم الفرس فيمتنع عن المشي.
- (٧) الخزائم جمع خزامة: ككتابة، وهي خطام البعير في أنفه حتى يمتنع عن المشي إذا جذب راحبه نحوه.

بحجزكم عن النار، ومراده عن الأعمال المؤدية إلى دخول النار، لأن السبب للشيء جار مجرى نفس الشيء. ومما يبين أن المراد ذلك أنهم لم يكونوا في حال سماعهم لهذا الخطاب متهافتين في النار وإنما كانوا في الأعمال التي يستحقون بها عذاب النار. ومما يشبه هذا الخبر ما روي من قوله عليه الصلاة والسلام: "يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ قَوْمٌ بَعْدَ مَا امْتَحَشُوا"^(١) وَصَارُوا حُمَمًا^(٢) وَفَحَمًا"، فمعنى هذا الكلام عندنا أنه يخرج من استحقاق النار بالتوبة قوم هذه صفتهم، وهذا على طريق المجاز، أي أنهم بأعمالهم المؤدية إلى دخول النار كمن أحرقت بضررها وصار من حممها، ومعنى امتحشوا: أحرقوا، والمرجئة^(٣) يحملون هذا الخبر على ظاهره ولا يفزعون إلى تأويله. ومعنى هلموا عن النار: أي ارجعوا إلى طاعة الله سبحانه التي هي الأمان من العذاب، وجانبوا معاصيه التي هي الطريق إلى العقاب ومعنى تغلبوني تقاحمون فيها أي أنني مع كثرة الزجر لكم والإعذار إليكم تنفلتون وتنازعون إلى المقبحات كما يتهافت الفراش في الشهاب، والذباب في الشراب. ومعنى وأوشك أن أرسل حجزكم: أي أوشك أن يطرقني طارق الموت فتفقدون نهبي لكم عن المعاصي، وأخذي بكم عن طرق المغاوي، فجعل ذلك عليه الصلاة والسلام بمنزلة إرسال حجزهم، وإلقاء أزمته. وهذا مجاز ثان.

٥١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لمحلّم بن جثامة الليثي في قتله عامر بن الأضبط الأشجعي وهو مسلم: "أَقْتَلْتُهُ فِي غُرَّةِ الْإِسْلَامِ". وهذه استعارة. وأراد عليه الصلاة والسلام بغرة الإسلام أوله، تشبيها بغرة الفرس التي هي أول ما يستقبلها منه المستقبل ويراها المتأمل. ولها أيضا يشتهر^(٤)

(١) أي احترقوا.

(٢) يقال حمت الجمره صارت حممة بوزن همزة، أي اتقدت واحمرت، والحمم جمع حممة، والمعنى صاروا جمرًا متقدًا وقوله وفحما: أي تفحموا بعد احتراقهم أي اسودوا.

(٣) المرجئة: جماعة من المسلمين لا يحكمون على أحد بأنه من أهل النار بل يرجئون أمر العصاة إلى مشيئة الله إن شاء عذبهم وإن شاء لم يعذبهم.

(٤) يشتهر: أي يظهر ظهورًا واضحًا، والشين: العيب، واللام في لها: بمعنى باء السببية، أي بسبب الغرة أي إذا كان فيها عيب يتضح ويظهر.

شينه وتيمن^(١) صورته، ويقولون هذا غرة الشهر: أي أوله لأنه أول عده ومبدأ مدخله. ويقولون: فلان غرة قومه إذا كان المنظور إليه منهم، والمعول عليه من بينهم.

٥٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في مثل ضربه لقريش يطول الكتاب بذكره: " وَيَقْطَعُ النَّاسُ فِي آثَارِهِمْ حَتَّى بَقِيَتْ عَجْزٌ مِنَ النَّاسِ عَظِيمَةٌ " ، وهذه استعارة لأن المراد بالعجزها هنا: مآخير الناس وعقابيلهم^(٢) تشبيها بعجز الناقة أو غيرها من الدواب، لأن أول ما يتحرك للسير هاديتها وعنقها ثم يتبعه ردفها وعجزها. فسمي القوم الذين يتأخرون في السير أعجازا كما سمي المتقدمون أعناقا، يقال قد طلعت أعناق القوم: أي أوائلهم ومتقدموهم، وجاءت أعجازهم: أي أواخرهم ومتشبطوهم. وعلى هذا سموا مقدمي القوم في الوجاهة والمنزلة أعناقا ورؤوسا. وقد أشرنا إلى ذلك فيما تقدم وقد يجوز أن يكون الحديث المروي: " يَجِيءُ الْمُؤَدَّنُونَ أَطْوَلَ النَّاسِ أَعْنَأَقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ " من هذا أيضا. يريد أنهم يوافقون يوم القيامة أوجه الناس وجوها، ورؤوسا. فيكون قولنا أطول هاهنا من الطُولِ^(٣) لا الطُّوْلِ، ولا بد أن يكون المراد بالناس هاهنا الخصوص دون العموم كأنهم يكونون في القيامة أوجه من الناس الذين هم كالنظراء لهم في الطبقة معهم لأنهم لا يجوز أن يكونوا يومئذ أعظم وجاهة من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.

٥٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لعثمان بن مظعون رحمه الله لما أراد الاختصاء والسياحة: " خِصَاءُ أُمَّتِي الصِّيَامُ " ، وهذا القول مجاز لأنه عليه الصلاة والسلام أراد أن الصيام يميت الشهوات ويشغل عن اللذات، كما أن الخصاء في الأكثر يكسر النزوة^(٤) ويقطع الشهوة. ومما يؤكد ذلك،

(١) تيمن: أي تحسن صورته، وليس المراد باليمن البركة فيكون نظم الكلام فبارك صورته، وإنما المراد الحسن، واستعمل اليمن في الحسن.

(٢) العقابيل: البقايا جمع عقبولة وعقبول بضم العين.

(٣) الطول: الطاقة والفضل ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَكْرِهَ الْخِصَاءَ﴾.

(٤) النزوة هنا: الرغبة في الجماع.

الخبر الآخر المروي عنه عليه الصلاة والسلام قال: " من استطاع منكم الباه^(١) فليتزوج ومن لم يستطعه فليصم فإن الصوم وجاء" والوجاء^(٢): الخصاء. وسمعت شيخنا أبا بكر محمد بن موسى الخوارزمي عفا الله عنه يقول في أثناء قراءتي عليه وقد اعترض ذكر الخلاف في وجوب النكاح: يمكن الاستدلال بهذا الخبر على أن النكاح غير واجب خلافا لداود فإنه يقول إنه واجب على الرجل مرة في عمره، قال: وموضع الاستدلال منه أنه عليه الصلاة والسلام نقل النكاح إلى الصوم وجعل الصوم بدلا منه والأبدال حكمها حكم المبدلات، فلو كان الأصل واجبا كان بدله كذلك كالتيميم والماء، وأبدال الكفارات مثلها، فلما كان الصوم الذي هو بدل من النكاح غير واجب دل على أن المبدل أيضا وهو النكاح غير واجب.

٥٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: "إِنَّ لَكَ بَيْتًا وَإِنَّكَ لَدُو قَرْنَيْهَا"^(٣). وهذه استعارة لأن المراد إنك ذو قرني الأمة، فكأنه عليه السلام قال وإنك رأس هذه الأمة، لأن الرأس هو ذو القرنين، لأن القرنين إنما يكونان فيه ويظهران عليه، وهذا الخبر على هذا التأويل من الأخبار الدالة على أن أمير المؤمنين عليه السلام أفضل الناس^(٤) بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، إذ كان رأس أمته

(١) الباه: القدرة على الجماع أو نفقات الزواج، وقد روي هذا الحديث " من استطاع الباهة " ومعناها معنى الباه.

(٢) قال في القاموس: وجأ التيس وجئا ووجاء: دق عروق خصيه بين حجرين ولم يخرجهما، ولا شك أن دق عروق الخصيين خصاء كما قال الشريف.

(٣) القرنان: الجانبان الأعلىان من الرأس، والمراد أنك رأس هذه الأمة وصاحب جانبيها، أو هما قرنان حقيقيان، ويكون المراد تشبيه رأس الأمة برأس الحيوان الذي له قرنان.

(٤) غلا الشريف في تفضيل الإمام علي بسبب هذا الحديث، لأنه شيعي من الذين يجعلون الإمام عليا أولى بالخلافة من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وغير الشيعة فسروا القرنين بالحسن والحسين رضي الله عنهما، أو جعل الضمير في قرنيها عائدا على الجنة، وكل التفسيرات تتمشى على رأي الشيعة حتى على رأي الشريف. فمعنى رأس الأمة رأسها في العلم، ورأسها في الشجاعة والقوة، والتفاني في الدفاع عن الإسلام، وليس الرأس في ناحية من نواحي الإسلام يكون رأسا في جميع النواحي. ولا يجوز أن يفضل الإمام علي في جميع الأحوال على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

ورئيس أسرته . ومثل قوله عليه الصلاة والسلام : لذو قرنيها في أن المراد به الأمة ، وإن لم يجر لها ذكر قوله تعالى ﴿حَقَّ قَوَارَتْ بِالْحَبَابِ﴾ [ص: ٣٢] ، وقوله سبحانه : ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِّنْ أَقْطَارِهَا﴾ [الأحزاب: ١٤] في أن المراد الشمس والمدينة وإن لم يجر لهما ذكر وقد قال بعضهم المراد بهذا الخبر أنك في هذه الأمة كذي القرنين في أمته ، وعلى هذا التأويل أيضا لا بد من تسليم الرياسة له على كافتهم ، لأن ذا القرنين كان مستتبعا ذمة الملوك كلهم ، والعالي بالقدرة والبسط على جماعتهم . هذا إن كان ذو القرنين هو الإسكندر الرومي على ما يقوله بعضهم وإن كان اسم نبي من الأنبياء على ما يقوله الآخرون فموضع الاحتجاج بالفضل أيضا موجود لأن ذلك النبي في دهره كان أفضل أمته وخيار أهل دعوته . وقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال وقد ذكر ذو القرنين فقال : دعا قومه إلى عبادة الله فضربوه على قرنيه ضربتين وإن فيكم لمثله . فنرى أنه عليه السلام أراد بهذا القول نفسه أي أنا أدعو إلى اتباع الحق وسأضرب على رأسي ضربتين تكون فيهما منيتي فأكون كذي القرنين . وقد يجوز أن يكون النبي عليه الصلاة والسلام أراد بقوله : وإنك لذو قرنيها هذا المعنى والله أعلم . وقال بعضهم : إنه عليه الصلاة والسلام لما ذكر في أول الكلام الجنة قال : وإنك لذو قرنيها ، يريد قرني الجنة : أي طرفيها ، فكأنه وصفه ببلوغ غايات المثابين فيها ، وفي هذا القول بعد .

وحكي عن ثعلب أنه سئل عن هذا الحديث ، فقال : أراد عليه الصلاة والسلام إنك لذو جليلها ، يعني الحسن والحسين عليهما السلام . قال : ويجوز أن يكون قوله ذو قرنيها يريد به طرفي الأمة : أي أنت في أولها ، والمهدي من ولدك في آخرها . قال ويجوز أن يكون ذلك من قوله : عصرت الفرس قرنا أو قرنين : أي استخرجت عرقه بالجري مرة أو مرتين ، فكأنه عليه الصلاة والسلام ذو اقتباس العلم الظاهر واستخراج العلم الباطن . والاعتماد على ما قدمنا ذكره من التأويل الأول وهو من استنباطي .

٥٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "أَخَافُ عَلَيْكُمْ إِذَا صُبَّتِ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ صَبًّا" ، وهذه استعارة ، لأنه عليه الصلاة والسلام أراد إذا غمرتكم

الدنيا بمنافعها وعمتكم بفوائدها وعوائدها، فشبه كثرة ذلك بالوبل الغزير المنصب على الإنسان في أنه يبله بدفعاته، ويغمره من جميع جهاته. ومثل ذلك قولهم: انغمس فلان في الدنيا انغماسا: إذا كثر التباسه لها وعظم أخذها منها تشبيها لها بغمرة الماء إذا خاضها الخائض أو غمس فيها الغامس.

٥٦. ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ"، وهذه استعارة، لأنه عليه الصلاة والسلام لم يرد حقيقة الزناء المذموم، وإنما أراد أن كل عين لا بد أن تكون لها طمحة إلى حسن أو طرحة إلى أرب. وإن كان ذو التقوى يكبح نفسه بالشكيم، ويعرك^(١) شهوته عرك الأديم^(٢)، ولا يكون نظره إلا فلتة، ولا تتبع النظرة النظرة كما قال عليه الصلاة والسلام، وقد قال الشاعر:

نَظَرْتُ إِلَيْهَا بِالْمُحَصَّبِ^(٣) مِنْ مَنِي وَلِي نَظَرٌ لَوْلَا التَّحَرُّجُ عَارِمٌ

فوصف النظر بالعرام^(٤) في هذا الشعر كوصف العين بالزنا في هذا الخبر. فأما الحديث الآخر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "الْقُسْطُنَيْنِيَّةُ الزَّانِيَةُ"، فالمراد به الزاني أهلها، وذلك كما جاء في التنزيل من ذكر القرى مثل قوله تعالى: ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً﴾ [الأنبياء: ١١]، و﴿قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً﴾ [التحل: ١١٢]، أي أهلها ظالمون وأهلها آمنون. وذلك في القرآن كثير.

٥٧. ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام "لَا يَلْقَى اللَّهَ عَبْدٌ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَمْ يَتَنَدَّ بِدَمٍ حَرَامٍ إِلَّا دَخَلَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ" فقوله عليه الصلاة والسلام: "ولم يتند بدم حرام" مجاز، لأنه أراد لم يصب دما حراما، ومن

(١) يعرك يفرك ويدلك لجعلها هادئة غير شديدة.

(٢) الأديم: الجلد، وإذا ذلك الجلد صار ناعما وذهبت خشونته، كما تذهب خشونة الشهوة.

(٣) المحصّب: موضع بمنى تجمع فيه الحصباء وترمى بها الجمار، والتحرّج: خوف الوقوع في الحرج وهو الحرام والعرام: الشديد.

(٤) العرام: الحدة.

قوله: ما نديت من فلان بشيء: أي لم أصب منه شيئا، فجعل عليه الصلاة والسلام الذي يسفك الدم متنديا به، وإن كان لم يياشر سفكه بنفسه، لأن الأغلب فيمن يتولّى سفك الدم مباشرة أن يصيبه منه بلل، ويشهد عليه أثر. وعلى هذا قول الشاعر:

تَبْرَأُ مِنْ دَمِ الْقَتِيلِ وَبِرِّهِ ^(١) وَقَدْ عَلِقَتْ دَمَ الْقَتِيلِ إِزَارَهَا ^(٢)

ولم يكن هناك على الحقيقة أثر دم علقته الإزار ^(٣)، وإنما أخرجها الشاعر على الوجه الذي ذكرناه. فكأنه جعل القاتل، وإن لم يظهر عليه شاهد الدم، كمن ظهرت عليه شواهد الناطقة ودلائله القاطعة لقوة الأمارات التي تشهد بفعله وتعصب الأمر به، وهذا المعنى أيضا أراد جرير بقوله:

وَقَلْتُ نَصَاحَةٌ ^(٤) لِبَنِي عَدِيٍّ ثِيَابَكُمْ وَنَضْحَ ^(٥) دَمِ الْقَتِيلِ

فكأنه خاطب قوما ونهاهم عن أن يقفوا موقف الظنة وينزلوا منزل التهمة ^(٦) ليتبرءوا من دم قتيل اتهموا بنفسه وقرفوا ^(٧) بقتله.

٥٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَقَدْ اِحْتَضَرَ مِنَ النَّارِ بِحِطَّارٍ". وهذا القول مجاز، والمراد أن من فعل ذلك فقد احتجز من النار بحاجز، والحظار: الحائط المستدير على الشيء، فجعل عليه الصلاة والسلام المتباعد عن الفعلة التي توجب دخول النار، كمن ضرب بينه وبينها سياج، وأغلق عليه رتاج ^(٨)، والحظار والحظيرة بمعنى واحد. وهو حظار

- (١) البز: أخذ الشيء بقهر وجفاء، أي تبرأ من قتل القتيل، وحتى من قهره وغلبته والجفوة عليه.
- (٢) الإزار: هو ما يغطي أسفل الجسد من اللباس والمراد هنا مطلق اللباس، أي أن دم القتيل علقته ثيابها، أي تعلق الدم بها، وذلك شاهد على القتل.
- (٣) المفعول به محذوف، والتقدير علقته الإزار. (٤) النصيحة والنصاحية: النجاح.
- (٥) النضح: الرش، أي ياعدوا ثيابكم عن إصابتها برشاش دم القتيل حتى لا يكون ذلك شبهة تجعلكم في مظنة قتله.
- (٦) التهمة: بضم التاء وفتح الهاء: الاتهام وما يتهم به.
- (٧) قرفوا: اتهموا.
- (٨) السياج: الحائط، والرتاج: الباب العظيم. ومعناه الحائط أي يجوز فتح حائه. دوار على وزن فعال: جمع دار، وكان حقه قلب الواو ياء فتصير "ديار" كما هو المشهور، ولكنه ورد كذلك شاذًا، وأدورة جمع دار أيضا.

بفتح الحاء والجمع أحظرة، كما يقال دوار والجمع أدورة.
 ٥٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "اغْتَرِبُوا لَا تَضُؤُوا"، وهذه استعارة، والمراد انكحوا في الغرائب، ولا تنكحوا في القرائب، لأنهم يقولون الغرائب أنجب^(١)، والضوى: ضؤولة الجسم ودقته، ويقال: أضوت المرأة إذا أتت بولد ضاوا، كما يقال أذكرت: إذا أتت بولد ذكر، وكانوا يعتقدون أن القريبة تضوي كما أن الغريبة تدهي: أي تأتي بالولد داهية، وقال الشاعر:

فَتَى لَمْ تَلِدْهُ بِنْتُ عَمِّ قَرِيبَةٍ فَتَضُوى وَقَدْ يَضُوى رَدِيدُ الْقَرَائِبِ^(٢)
 وقال الآخر:

وَأَتْرُكُ بِنْتَ الْعَمِّ وَهِيَ قَرِيبَةٌ مَخَافَةَ أَنْ تَضُوى عَلَيَّ سَلِيلِي^(٣)

وقوله عليه الصلاة والسلام: اغتربوا، عبارة عن هذا المعنى من أحسن العبارات لأنه جعل التباعد عن المنكح في العشيرة والبيت والذهاب به إلى غير السُنخ^(٤) والأصل بمنزلة الرجل المغترب الذي يوطن^(٥) غير وطنه، ويسكن غير سكنه.

٦٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "خَيْرُ الْمَالِ عَيْنٌ سَاهِرَةٌ لِعَيْنِ نَائِمَةٍ"، وهذه استعارة لأن المراد بذلك عين الماء الجارية التي لا ينقطع جريها ليلا كما لا ينقطع نهارا، فسامها ساهرة لهذا المعنى لأنها في ليلاها دأبة، وعين صاحبها نائمة، ولفظ السهر في هذا الكلام أحسن ما جعل بهذا المعنى متلبسا^(٦)، وصب عليها ملبسا^(٧).

-
- (١) أنجب: أفعل تفضيل من النجابة، والولد النجيب: الكريم الحسيب. أي جيد الرأي والأدب.
 (٢) رديد القرائب: أي مردود القرائب، أي المولود من الزوجات القربيات، وقد هنا للتكثير.
 (٣) سليلي: الولد الذي خرج من صليبي، ومن ذلك السيف السليل والمسلول: الذي خرج من قرابه.
 (٤) السنخ: الأصل.
 (٥) أي الذي ينزل وطنا غير وطنه فيكون غريبا فيه.
 (٦) أي مختلطا به ومستعملا به معناه.
 (٧) الملبس: اللباس، جعل الشريف لفظ السهر كأنما ألبسه المعنى المراد، وهو دوام جريان العين.

٦١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كُلُّ هَوَى شَاطِنٍ فِي النَّارِ" وهذا مجاز، لأنه وصف الهوى بالشطون وهو البعد، وأراد به تباعد صاحبه عن الرشد، وتراميه إلى الغي. وقال أبو عبيدة: الشاطن هاهنا المعوج عن الحق، والهوى على الحقيقة ليس بجسم فيوصف بالقرب والبعد والزوال واللبث. وسمي الشيطان شيطانا لأنه شطن عن أمر ربه أو أبعد في مذاهب غيه، ومنه قيل نوى شطون ويثر شطون ومن ذلك سمي الحبل شطنا لأنه يبلغ القعر العميق، والماء البعيد. وفي هذا الخبر أيضا مجاز آخر، وهو أنه عليه الصلاة والسلام جعل الهوى الشاطن في النار، ومراده صاحب الهوى الشاطن، وهو الذي يمتد به هواه فيقذفه في المضال ويحمله على المزال. ونظير هذا: الخبر الآخر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "عَلَيْكُمْ بِالصَّدْقِ فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ، وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ. وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَهُمَا فِي النَّارِ". وأراد عليه الصلاة والسلام صاحب الصدق والبر، وصاحب الكذب والفجور.

٦٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كَيْفَ بِكُمْ وَبِرِّمَانٍ يُغْرَبِلُ النَّاسُ فِيهِ وَيَبْقَى حُثَالَةً مِنَ النَّاسِ قَدْ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ"، وهذه استعارة والمراد أنهم يتنقى خيارهم فيهلكون بالقتل السريع، والموت الذريع كما يغربل الحب بالغربال فيسقط قشبه^(١) وصغاره ويبقى جلاله وخياره. وقد قيل: إن الغريلة اسم للقتل خصوصا، ومنه قول الشاعر:

تَرَى الْمُلُوكَ حَوْلَهُ مُغْرَبِلَهُ يَقْتُلُ ذَا الذَّنْبِ وَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ

أي مقتلة، والقول الأول أشبه بالمراد وأليق بالصواب، وقد تكلمنا^(٢) فيما تقدم على قوله عليه الصلاة والسلام: ويبقى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم.

٦٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سئل أي الأعمال أفضل؟ فقال:

(١) القشب: بكسر القاف وسكون الشين: الناعم.

(٢) سبق بيان ذلك في الكلام على حديث: كيف أنتم إذا مرج أمر الدين، وسيشير الشريف إلى ذلك قريبا، ومنه بيان معنى الحثالة، وقد أوفينا هناك هذا الموضوع شرحا.

"الحَالُّ المُرْتَحِلُ" ، قيل: وَمَا الحَالُّ المُرْتَحِلُ؟ قَالَ: "الحَاثِم المَفْتِيحُ". وفي هذا الكلام مجاز لأنه عليه الصلاة والسلام إنما أراد مداوم لتلاوة القرآن، فهو يختم ويفتح، ويتم ويستأنف، فشبهه عليه الصلاة والسلام بالمسافر المجد بينا ينزل حتى يرتحل، وبيننا يسير حتى ينزل، فشبهه عليه الصلاة والسلام ختم التلاوة بنزول المنزل، وشبه استئنافها بسير المرتحل، وجعله مستمرا على هذه الطريقة أبدا لا يرمي إلى غاية، ولا يقف عند نهاية. وقد قيل إن المراد بذلك المجاهد في سبيل الله الذي يغزو ويعقب ويقفل^(١) ويعاود والقول الأول أظهر عند العلماء وأوغل في مذاهب الفصحاء.

٦٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ قَوْمًا يُضْفَرُونَ"^(٢) الإسلام، ثم يَلْفِظُونَهُ"^(٣)، وهذا القول مجاز، لأن المراد أنهم يلقنون الإسلام ويعلمونه، فيتناسونه ويفارقونه كالذي يلقم الشيء، فيدسع^(٤) به، ولا يسيغه إلى جوفه. وذلك مأخوذ من قولهم: ضفرت البعير أضفره ضفرا: إذا لقمته لقمًا عظامًا. وقد يجور أن يكون مأخوذاً من قولهم: ضفر الرجل الدابة يضرها ضفرا: إذا ألقى اللجام في فيها، والمعنيان متقاربان.

٦٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "يَمِينُ اللّهِ مَلَأَى سَحَاءً، لَا يُغِيضُهَا اللّيلُ والنّهَارُ" وهذه استعارة، لأن المراد باليمين هاهنا نعمة الله، ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها وعموم مراقدها، فجعلها كالعين الثرة^(٥) التي لا

(١) يقفل: أي يرجع، ومن ذلك سميت القافلة لجماعة الإبل المسافرة، تفاؤلا بأنها سترجع إلى وطنها سالمة بعد سفرها.

(٢) الضفر: بفتح الضاد وسكون الفاء: إلقاء العلف في فم الدابة، ويقال: ضفر الدابة يضرها بكسر الفاء في المضارع: ألقى العلف في فمها، والفعل هنا مبني للمجهول، والأصل أن قوما يضرهم قوم الإسلام، فحذف الفاعل وأسند الفعل إلى المفعول.

(٣) يلفظونه: يقال لفظ الشيء بكسر الفاء: إذا رماه. والمعنى أنهم يخرجونه عن أفواههم، ومن ذلك الكلام الملفوظ به لأنه أخرج من الفم.

(٤) دسع يدسع: من باب منع بمعنى دفع، والتقدير في كلام الشريف يلقم الشيء: أي يوضع الشيء في فيه، فيدفع به ويرميه من فيه.

(٥) الثرة: كثيرة الماء.

يغيبها المواتح^(١)، ولا تنقصها النوازح^(٢). والسح: شدة المطر، يقال: سحت السماء سحا إذا جادت جودا، وخص اليمين لأنها في الأكثر مظنة العطاء وموصلة الحباء^(٣)، على طريق المجاز والاتساع. وقد شرحنا هذا المعنى في عدة مواضع من كتبنا المشتملة على علوم القرآن.

٦٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "ابْنُوا الْمَسَاجِدَ وَاتَّخِذُوهَا جُمًّا"، وهذه استعارة لأن المراد ابنوها ولا تتخذوا لها شرفا فشبها عليه الصلاة والسلام بالكباش الجم، وهي التي قرونها صغار خافية، ومنه الخبر المشهور في ذكر القيامة "إنه يؤخذ للجما من القرناء" وذلك من أحسن التشبيه وأوقع التمثيل. وقال ابن الأعرابي: الأجم الذي لا رمح معه، ومن ذلك قول الشاعر:

وَيْلَ أُمَّهِمْ مَعْشَرًا جُمًّا بِيُوتُهُمْ مِنْ الرَّمَاحِ وَفِي الْمَعْرُوفِ تَنْكِيرُ
أراد أن بيوتهم خالية من الرماح المركوزة بأبوابها، فهي كالكباش الجم التي لا قرون تظهر لها، وقال الأعشى:

مَتَى تَدْعُهُمْ لِلِقَاءِ الْحُرُوبِ أَتَتِكَ خُيُولٌ لَهُمْ غَيْرُ جُمٍ
أي قد أسرع فوارسها الرماح، فهي كالكباش إذا نهدت للكفاح، وسددت قرونها للنطاح. وقد جاء في كلامهم: الرماح قرون الخيل. ومثل ذلك الحديث المروي: "سَتَكُونُ فِتْنَةٌ كَأَنَّهَا صَيَاصِي بَقَرٍ" والصياصي هاهنا: القرون. قيل إنما شبها عليه الصلاة والسلام بقرون البقر لكثرة ما يشرع فيها من الرماح.

٦٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا يَزَالُ الْعَبْدُ خَفِيفًا مُعْنِقًا بِذَنْبِهِ مَا لَمْ يُصَبَّ دَمًا"^(٤)، فإِذَا أَصَابَ دَمًا بَلَحَ"، وهذا مجاز لأنه عليه الصلاة والسلام شبه المذنب غير القاتل بحامل الحمل إلا أن فيه بعض الخفة فهو

(١) يقال غاض الماء يغيبه وأغاضه يغيبه: إذا نقصه. والمعنى لا ينقص ماءها، والمواتح جمع ماتحة: وهي الآلات التي تخرج الماء من العيون والآبار.

(٢) النوازح جمع نازحة: هي مثل المواتح. (٣) الحباء: العطاء.

(٤) أي ما لم يقتل أحدا.

يعنق به، أي يسرع من تحته، فإذا أصاب دما ثقل ذلك العبء حتى يبلح منه، والتبليح: الإعياء، مأخوذ من بلوح الشيء، وهو انقطاعه فكأن منته^(١) قد نفذت، وقوته قد انقطعت. وإنما قال عليه الصلاة والسلام ذلك تغليظا لأمر الدم ليقبل الإقدام على سفكه، ويكثر التزاجر عن التعرض له، ومع ذلك فالتوبة تسقط العقاب المستحق عليه كما تسقط العقاب المستحق على غيره من المعاصي، خلافا لما ظنه بعض الناس من أن القاتل لا توبة له، لأن الأمر لو كان على ما قاله لم يكن للقاتل سبيل إلى الانتفاع بطاعته في المستقبل لأنها تقع محبطة، ولا يجوز ألا يكون للمعاصي طريق إلى الانفكاك من عقاب المعاصي لأن في ذلك إغراء بها، وحملا له عليها. وفي بعض الأحاديث: "أن أعرابيا قتل تسعة وتسعين إنسانا، ثم أتى راهبا بالشام يستفتيه في توبته، فقال له: ما أرى لك توبة، فقال: لا جرم والله لأكملنهم بك مائة، فقتل الراهب" وما حكوه عن عبد الله بن عباس رحمه الله من اختلاف فتواه في هذا المعنى لأنه أفتى مستفتيا سأله عن توبة القاتل بأنه لا توبة له، وأفتى آخر: بأن له توبة، فله عندنا وجه صحيح قد نقل عن ثقات الناقلين، وذلك أنه سئل عن اختلاف قوليه في هذا الباب، فقال: أتاني مستفت فأفتيته بأن للقاتل توبة، لأنني رأيت عليه أمارات من قتل وهو نادم على قتله، خائف من جرائم فعله، واستفتاني آخر: فأفتيته بأنه لا توبة للقاتل لأنني رأيت عليه أمارات من قد عزم على القتل في المستقبل، وأراد أن يلجأ إلى التوبة بعد الإقدام على سفك الدم المحرم، فأفتيته بذلك ليقف عن عزمه، ويخاف عواقب إثمه.

٦٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ"، وفي رواية أخرى: "انصَحُوا أَرْحَامَكُمْ"، والمعنى واحد، وهذه استعارة لأن المراد: صلوا أرحامكم ولو بالسلام، أي جددوا المودة بينكم وبين أقربائكم ولو بالتسليم عليهم تشبيها ببل السقاء اليابس لأنه لا يتبال إلا

(١) منته: قوته.

بملاء الماء، فينتدي قاحله^(١)، ويتمدد قالصه^(٢)، فشبهاوا بل الأرحام بذلك، لأن في حسن المخالفة^(٣) تجديدا لمخلقها^(٤)، وإحكاما لما وهي من علائقها، ومثل ذلك قول الكميث الأسدي:

نَضَحْتُ أَدِيمَ الْوُدِّ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ بِأَصِرَّةِ^(٥) الْأَرْحَامِ لَوْ يَتَبَلَّلُ

٦٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لرجل قيل له: إنه نام عن الصلاة حتى أصبح: "ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ فِي أُذُنِهِ الشَّيْطَانُ"، وهذا مجاز لأنه عليه الصلاة والسلام أراد أن الشيطان تهكم به وسخر منه، لأنهم يقولون ذلك فيمن ظهر اختلاله، وبان انحلاله، وأصله مأخوذ من الإفساد، فكأنه عليه الصلاة والسلام أراد أن الشيطان قد أفسده وفسخ عقده^(٦)، وعلى ذلك قول الشاعر:

إِذَا رَأَيْتَ أَنْجُمًا مِنَ الْأَسَدِ جَبْهَتَهُ أَوْ الْخَرَاتِ وَالْكَتْدِ^(٧)

بَالَ سُهَيْلٌ فِي الْفُضِيخِ فَفَسَدَ وَطَابَ أَلْبَانُ اللَّقَّاحِ وَبَرَدَ^(٨)

أي أفسد سهيل اللبن ففسد، فعبر عن إفساده له ببوله فيه، تشبيها بالبائل في الماء، لأنه يفسد عذبه، ويمنع شربه.

٧٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تُعْرَضُ لِلنَّاسِ جَهَنَّمُ كَأَنَّهَا

-
- (١) قاحله: يابسه.
 (٢) القالص: المنكمش.
 (٣) المخالفة: هي المعاشرة بخلق حسن، يقال: خالقههم إذا عاشرهم بخلق حسن. وأراد الشريف بها هنا مطلق المعاشرة.
 (٤) المخلوق: بضم الميم وفتح اللام: الذي أبلى واستنفدت جدته فصار باليا، والمعنى تجديد البالي من المعاشرة.
 (٥) أصرة الأرحام: صلة الأرحام، لأن الأصرة تطلق على الرحم وعلى القرابة، وعلى المنة والعتية.
 (٦) فسخ عقده: لما تغلب الشيطان على هذا الشخص ومنعه من صلاة الصبح كان كأنه تسبب في فسخ العقد الذي بينه وبين ربه على الطاعة والصلاة في أوقاتها.
 (٧) الأسد: برج من أبراج النجوم، والجبهة والخرات والكتد: نجوم.
 (٨) سهيل: نجم، والفضيخ: اللبن المخلوط بالماء. والمراد أنه إذا ظهرت هذه النجوم فسد اللبن المذكور وطاب اللبن الجيد، ويرد: أي صار سائغا مقبولا محبوبا.

سَرَابٌ^(١) يَحْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا " ، وهذا مجاز لأنه عليه الصلاة والسلام أراد شدة احتدامها والتفاف ضرامها، فكأن بعضها يحطم بعضها: أي يهده ويهيضه، والحطم: الكسر. وقد يجوز أن يكون المراد أنها تحطم أبدان المعاقبين بها، وجعلهم بعضها لأنهم خالدون فيها غير خارجين منها.

٧١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لرجل من تجيب^(٢): "إني لأرجو أن تموت جميعًا، فَقَالَ: أَوْ لَيْسَ الرَّجُلُ يَمُوتُ جَمِيعًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: تَتَشَعَّبُ أَهْوَاؤُهُ وَهَمُومُهُ فِي أودية الدُّنْيَا فَلَعَلَّ أَجَلَهُ يُدْرِكُهُ فِي بَعْضِ ذَلِكَ فَلَا يُبَالِي اللَّهُ فِي أَيِّهَا هَلَكَ" ، وفي هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام: إني لأرجو أن تموت جميعًا لأن الإنسان لا يموت إلا جميعًا، وإنما أراد إني لأرجو ألا يدركك الموت، وهمومك متقسمة، وأهواؤك متشعبة، فكان يكون متفرقا بتفرق أهوائه، ومتشعبا بتشعب آرائه.

والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام في أودية الدنيا، وهذه استعارة عجيبة، لأنه شبه اختلاف طرائق الدنيا ومذاهبها، وتباين أحوالها ونوائبها بالأودية المختلفة. فمنها البعيد والقريب، والمخصب والجديب، والواسع والضيق، والمنجي والمعطب.

٧٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وهو يعني المدينة: "أَسْكَنْتُ بِأَقْلٍ الْأَرْضِ مَطَرًا، وَهِيَ بَيْنَ عَيْنِي السَّمَاءِ: عَيْنٍ بِالشَّامِ وَعَيْنٍ بِالْيَمَنِ" ، وهذه استعارة لأنه عليه الصلاة والسلام أراد كثرة انهلال السماء بالمطر في هذين الموضعين: الشام، واليمن، يكتفي عن ذلك بعيني السماء كأنه عليه الصلاة والسلام شبه أفقي السماء المطلين على هذين البلدين بالعينين الدامعتين،

(١) السراب: ما يراه الإنسان نصف النهار، كأنه ماء وليس بماء، والمراد بتشبيهاها بالسراب أن لها لمعانا من شدة حرارتها، وهي تغلي وينقلب بعضها على بعض، كأنه يحطمه ويكسره، والمراد من التشبيه شدة حرارة النار وشدة غليانها وقوتها، تخويفا لمن يراها من الناس.

(٢) تجيب بن كندة: بطن من بطون العرب.

فأراد أن العينين لا تنقطع مياههما عن هذين الموضوعين كما لا ترقأ^(١) دموع هاتين العينين. وقد يجوز أن يكون إنما أراد عليه الصلاة والسلام أن يشبههما بالعينين من العيون التي تنبع^(٢) الماء في الأرض. فكما أن ماء العين موصول لا ينقطع، فكذلك قطر السماء في هذين البلدين متصل غير منقطع، وكلا القولين مجاز وتوسع. وقد سماوا السحاب الناشيء من جهة القبلة عينا على أحد المعنيين اللذين ذكرناهما، فقد يجوز أيضا أن يكون قوله عليه الصلاة والسلام: بين عيني السماء، يريد بين السحابين الناشيء بين هذين البلدين.

٧٣. ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْحَيَاءُ نِظَامُ الْإِيمَانِ"، وهذه استعارة، والمراد أن الحياء يجمع خلال الإيمان، كما يجمع السلك فرائد النظام^(٣)، لأن الإنسان الكثير الحياء يحجم عن مواجهة المعاصي، ومطابوعة المغاوي، فإذا قل حياؤه تفرق جماع^(٤) إيمانه، فأشبه السلك في أنه إذا انقطع تهافتت خرز نظامه، وهذا المعنى أراد الشاعر بقوله:

يَعِيشُ الْمَرْءُ مَا اسْتَحْيَا بِخَيْرٍ وَيَبْقَى الْعُودُ مَا بَقِيَ اللَّحَاءُ^(٥)

وليس ينافي هذا الحديث الحديث الآخر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام "الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ" فإنه لا يمتنع أن يكون شعبة منه ويكون مع ذلك نظاما له.

٧٤. ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْبَرِي هَذَا عَلَى تَرْعَةٍ مِنْ تَرْعِ الْجَنَّةِ"، وقد قيل في تفسير الترع ثلاثة أقوال: أحدها: أي يكون اسما للدرجة. والثاني: أن يكون اسما للروضة على المكان العالي خاصة. والثالث: أن يكون اسما للباب، وفي هذا الكلام مجاز على الأقوال

(١) رقا الدمع رقا ورفقوا: جف وسكن.

(٢) تنبع من أنبع: أي التي تخرج الماء من الأرض.

(٣) النظام: كل خيط يسلك فيه لؤلؤ ونحوه، والمراد فرائد اللؤلؤ التي تنظم في الخيط.

(٤) كل ما تجمعت وانضم بعضه إلى بعض فهو جماع كرمان.

(٥) اللحاء بوزن كتاب: قشر الشجر، والمراد أن العود يبقى ما بقي لحاؤه وقشره لأنه يحفظه.

الثلاثة، وجميعها يؤول إلى معنى واحد. فإن كانت التربة بمعنى الدرجة، فالمراد أن منبره عليه الصلاة والسلام على طريق الوصول إلى درج الجنة، لأنه عليه الصلاة والسلام يدعو عليه إلى الإيمان، ويتلو قوارع القرآن، ويخوف ويزجر ويعد ويبشر. وإن كانت بمعنى الباب، فالقول فيهما واحد. وإن كانت بمعنى الروضة على المكان العالي، فالمراد بذلك أيضا كالمراد بالقولين الأولين، لأن منبره عليه الصلاة والسلام على الطريق إلى رياض الجنة لمن طلبها وسلك السبيل إليها، وفيه زيادة معنى، وهو أن يكون إنما شبهه بالروضة لما يمر عليه من محاسن الكلم وبدائع الحكم التي تشبه أزهير الرياض وديابيج^(١) النبات، وهم يقولون في الكلام الحسن: كأنه قطع الروض، وكأنه ديباج الرقيم^(٢). وأضاف عليه الصلاة والسلام الروضة إلى الجنة، لأن الكلام المونق الذي يتكلم به عليه الصلاة والسلام يهدي إلى الجنة، ويكون دالا عليها وقائدا إليها، وعندهم أن الروضة إذا كانت على الأيفاع^(٣) والأنشاز^(٤) كانت أحسن منظرا، وأتق زهرا. وعلى ذلك قول الأعشى:

ما روضة من رياض الحزن معشبة خضراء جاد عليها واكف خضل^(٥)

وقد قال بعضهم: التربة: الكوة^(٦) وهو غريب، فإن كان المراد ذلك، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: "مُنْبَرِي عَلَى مَطْلَعٍ مِنْ مَطَالِعِ الْجَنَّةِ"، والمعنى قريب من معنى الباب، لأن السامع لما يتلى عليه كأنه يطلع إلى الجنة، فينظر إلى بهجتها وإلى ما أعد الله للمؤمنين فيها.

- (١) الدبج: النقش، والدباج المنقوش المخطط أو المطرز. والجمع دبابيج وديابيج. وهو فارسي معرب. والمراد هنا النبات الذي كأنه ديباج: أي يطرز الأرض ويزينها.
- (٢) الرقيم فعيل بمعنى مفعول: أي المرقوم المخطط. والمراد كأنه ثوب الحرير المخطط.
- (٣) اليفع: بفتح الفاء واليفاع كسحاب: التل. والأيفاع: جمع اليفع أو اليفاع.
- (٤) الأنشاز: جمع نشز بوزن جمل ونشاز كسحاب: وهو المكان المرتفع.
- (٥) الحزن: المكان المرتفع. والروضة إذا كانت بربوة كانت أحصب وأنضر. والمعشبة: ذات النبات والعشب. والواكف: الهاطل. والخضل: الندى الذي يبلى نباتها.
- (٦) الكوة: بضم الكاف وفتحها: الخرق في الحائط.

٧٥- ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الْإِسْلَامَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا"، وهذه استعارة، والمراد أن الإسلام ليأوي إلى المدينة كما تأوي الحية إلى جحرها، وأصل ذلك مأخوذ من التقبض والاجتماع، يقال: أرز أروزا: إذا كان منه ذلك، فجعل عليه الصلاة والسلام المدينة كالوجار^(١) للإسلام يتقلص إليها وينضم إلى حماها، لأنها قطب مداره ونقطة ارتكازه.

٧٦- ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ"، وهذا القول مجاز، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه نماء أعضاء البدن بنبات أغصان الشجر لما بينهما من المشاكلة، لأن العروق كالعروق، والألحية^(٢) كالجلود، والإيراق كالحياة، والإيباس كالوفاة.

٧٧- ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عمرو بن العاص وذكر قيام الليل وصيام النهار، فقال: "إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ عَيْنَاكَ وَتَهَمَّتْ نَفْسُكَ"^(٣)، فقوله عليه الصلاة والسلام: "هجمت عيناك" استعارة، لأن المراد به غور العينين لطول القيام، ولبعد العهد بالطعام. وذلك مأخوذ من قولهم: هجم فلان على فلان إذا دخل عليه دخولا فيه سرعة وله روعة. ويقال: هجم عليهم البيت إذا سقط عليهم^(٤)، فشبه عليه الصلاة والسلام إفراط دخول العينين في حجاج^(٥) الرأس بهجوم الرجل الهاجم، أو وجوب^(٦) البيت الواقع، فالتشبيه بالأول لإيغاله في مدخله، والتشبيه بالثاني

(١) الوجار بكسر الواو وفتحها: جحر الضيع وغيرها. والمراد أن المدينة كالجحر للإسلام يتجمع فيها كما تأوي الحية إلى جحرها.

(٢) الألحية جمع لحاء ككتاب: وهو قشر الشجرة، وقد سبق بيانه آنفا.

(٣) في القاموس المحيط: هجمت عينه هجما وهجوما: غارت، وعلى ذلك يكون الكلام حقيقة لا مجاز فيه.

(٤) في القاموس: هجم البيت انهدم كأنهجم.

(٥) الحجاج بفتح الحاء وكسرهما: العظم الذي ينبت عليه الحاجب.

(٦) وجب يجب وجبة: سقط، فوجب البيت معناه سقوطه.

لزواله عن موضعه. ومعنى تهمت^(١) نفسك: أي أصابها الملل، وجدّها^(٢) الإعياء والكلال.

٧٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لأن يمتلى جوف أحدكم قيعاً حتى يرى، خير له من أن يمتلى شعراً"^(٣)، وفي هذا القول مجاز، لأن المراد به النهي عن أن يكون حفظ الشعر أغلب على قلب الإنسان، فيشغله عن حفظ القرآن وعلوم الدين حتى يكون أحضر حواضره، وأكثر خواطره. فشبهه عليه الصلاة والسلام بالإناء الذي يمتلى بنوع من أنواع المائعات، فلا يكون لغيره فيه مسرب^(٤)، ولا معه مذهب. وقال بعضهم: إنما هذا في الشعر الذي هُجى به النبي عليه الصلاة والسلام خصوصاً، والصحيح أنه في كل شعر استولى على القلب كل استيلاء عموماً، لأن النهي يتعلق بحفظ القليل مما هُجى به النبي عليه الصلاة والسلام وكثيره يراعى فيه أن يكون غالباً على القلب وطافحا على اللب. وقوله عليه الصلاة والسلام حتى يريه معناه حتى يفسده ويبيضه^(٥)، ويقولون: وراه الداء إذا فعل ذلك، قال الشاعر:

وَرَاهُنَّ رَبِّي مِثْلَ مَا قَدْ وَرَيْنَنِي وَأَحْمَى عَلَى أَكْبَادِهِنَّ الْمَكَاوِيَا

٧٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج"^(٦)، وهذه استعارة عجيبة، لأنه عليه الصلاة والسلام جعل الصلاة التي لا يقرأ فيها ناقصة بمنزلة الناقة إذا ولدت ولدا ناقص الخلقة أو ناقص المدة. ويقال: أخذج الرجل صلته: إذا لم يقرأ فيها فهو مخدج وهي مخدجة. وقال بعض أهل اللغة: يقال خدجت الناقة إذا ألقنت ولدها

(١) تهمت نفسك: ظهر عجزها، وهذا مرادف لما ذكره الشريف من إصابة الملل إذا أريد بالملل العجز.

(٢) جد الشيء: قطعه. والمراد أن الإعياء والكلال وهو التعب، يقطعان النفس عن العمل.

(٣) في القاموس: ورى القيح جوفه أفسده.

(٤) المسرب: الطريق.

(٥) في القاموس: فلان به هيضة: أي قياء وقياح جميعاً، ولعل مراد الشريف أن يفسد القيح الجوف ويجعل صاحبه بقيء ويضطرب.

(٦) هكذا فسر القاموس المحيط الخداج فقال: «وصلاته خداج» أي: نقصان.

قبل أوان النتائج، وإن كان تام الخلقة، وأخذت إذا ألقته ناقص الخلق، وإن كان تام الحمل، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: كل صلاة لا يقرأ فيها فهي نقصان إلا أنها مع نقصانها مجزئة، وذلك كما تقول في قوله عليه الصلاة والسلام: "لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد" إنما أراد به نفي الفضل لا نفي الأصل، فكأنه قال: لا صلاة كاملة أو فاضلة إلا في المسجد، وإن كانت مجزئة في غير المسجد. فنفي عليه الصلاة والسلام كمالها ولم ينف أصلها. ومما يؤكد ذلك الخبر: الخبر الآخر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "لا غَرَارٌ" (١) في صلاةٍ وَلَا تَسْلِيمٌ أي لا نقصان فيهما من قولهم: ناقة مغار إذا نقص لبنها، ومنه الحديث الآخر: لا تغاروا التحية، أي لا تنقصوا السلام وردوا على البادئ به مثل ما قال.

٨٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "عَائِدُ الْمَرِيضِ عَلَى مَخَارِفِ الْجَنَّةِ"، وفي هذا الكلام مجاز على التأويلين جميعاً، فإن كان المراد المخارف، جمع مخرف، وهو جنى النخل، فكأنه عليه الصلاة والسلام شهد لعائد المريض بدخول الجنة وحقق له ذلك حتى عبر عنه، وهو بعد في دار التكليف، بعبارة من صار إلى دار الخلود ثقة له بالوصول إلى الجنة، والنزول في دار الأمانة (٢). وهذا موضع المجاز، وإن كان المراد بالمخارف، جمع مخرفة، وهي الطريق. كما روي عن بعض الصحابة أنه قال في كلام له: وتركتكم على مثل مخرفة النعم: أي طريق النعم الواضح الذي أعلمته بأخفافها وأعتدته (٣) بكثرة غدوها ورواحها، فموضع المجاز أنه عليه الصلاة والسلام جعل عائد المريض كالماشي في طريق يفضي به إلى الجنة ويوصله إلى دار المقامة (٤).

(١) الغرار في الصلاة: النقصان في ركوعها وسجودها وظهورها وفي التسليم أن يقول سلام عليكم أو أن يرد بعليك لا عليكم، وهذا يفسر قوله عليه الصلاة والسلام: "لا تغاروا التحية".

(٢) الأمانة بفتححات: هي الأمن، يقال أمن أماناً وأماناً وأماناً: بفتح الميم وأمنة.

(٣) أعتدته: أعدته وهيأته وجعلته صالحاً للسير فيه.

(٤) المقامة: الإقامة، كالمقام والمقام بفتح الميم وضمها، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمَقَامَةِ مِن فَضْلِهِ لَإِنَّمَا فَتَنَّهَا لَهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ﴾ (٥) أي دار الإقامة الدائمة.

٨١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام للمغيرة بن شعبة وقد خطب امرأة ليتزوجها: "لَوْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدَّمَ بَيْنَكُمَا"، وفي هذا اللفظ مجاز على التأويلين جميعا، فأحدهما أن يكون قوله عليه الصلاة والسلام: أحرى أن يؤدم بينكما مأخوذ من الطعام المأدوم، لأن طيبه وصلاحه إنما يكون بالإدام كالزيت والإهالة^(١) وما يكون في معناهما، فكأنه عليه الصلاة والسلام أراد أن ذلك أحرى أن يتوافقا كما يوافق الطعام أدمه، أو كما يوافق الإدام^(٢) خبزه. قال الكسائي: أدم الله بينهما على مثال فعل: إذا ألقى بينهما المحبة والاتفاق. وأقول: إن هذا يشبه دعاءه عليه الصلاة والسلام للبانى على أهله، وهو قوله: بالرفاء والبنين، كأنه عليه الصلاة والسلام دعا بأن يلائم الله بينهما كما يلائم الرافي بين شقق الثوب المرفوء. وأما التأويل الآخر في أصل الخبر، فهو أن يكون بمعنى: ذلك أحرى أن يصلح الله بينكما، من قولهم: عنان مؤدم، إذا كان مصلحا محكما. قال الراجز:

فِي صَلْبٍ مِثْلِ الْعِنَانِ الْمُؤَدَّمِ^(٣)

ويقال أديم مؤدم إذا ظهرت أدمته، وهو مأوى اللحم منه. وأديم مبشر إذا ظهرت بشرته، وهو مأوى الشعر منه. ويقال: رجل مؤدم إذا كان محبوبا. قال الراجز:

وَالْبَيْضُ لَا يُؤَدِّمَنَّ إِلَّا مُؤَدَّمًا^(٤)

أي لا يحبين إلا محبوبا.

(١) الإهالة: الشحم الجامد أو الذائب أو الزيت، وكل ما أؤدم به (أي كل ما جعل إداما) وينبغي أن يراد به هنا ما عدا الزيت إذا اعتبرنا العطف ليس للتفسير، أما إذا أريد بالعطف عطف التفسير فيجوز أن يراد به الزيت.

(٢) الإدام: ما يؤكل مع الخبز من زيت وغيره.

(٣) الصلب محركة: الظهر والعنان: اللجام، والمؤدم: المتين اللين، الذي جمع بين اللين والتمتانة.

(٤) المؤدم: الرجل الحاذق المجرب الذي جمع بين لين الأدمة وخشونة البشرة ومثل هذا يكون محبوبا، فقد عبر الشريف عن لازم المعنى وهو الحب.

٨٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ مِنَ الْبَيِّنَاتِ لَسِحْرًا"، وهذا القول مجاز، والمراد به أن البيان قد يخدع بتزويقه وزخارفه وحسن معارضه ومطالعه، حتى يستنزل الإنسان من حال الغضب، والمخاشنة إلى حال الرضا والملاينة، وينزع حمات السخائم^(١)، ويفسخ عقود العزائم، ويكبح الجامح حتى يرجع، ويسف^(٢) بالمحلق حيث يقع، ويعود بالخصم الضالع^(٣) موافقا، وبالضد الأبعد مقاربا. والسحر في الأصل هو التمويه والخديعة والتلبيس والتغطية. وقال بعضهم: السحر ما نقلك من حال إلى حال. وكانت العرب تعتقد أن السحر يصرف الوجوه، ويقلب القلوب، ويمرض الأجسام، ويسفه الأحلام، ويفرق بين المتحابين، ويجمع بين المتباغضين. وهذا في الحقيقة نقل من حال إلى حال، وهو عندنا باطل إلا أن يراد به ما قدمنا القول فيه من خديعة الإنسان بلين القول وحسن اللفظ، حتى يرضى بعد اشتطاطه^(٤)، وينثني بعد جماحه. وهذا الوجه هو الذي ذهب إليه النبي عليه الصلاة والسلام دون ما يقوله أهل الجاهلية وطغام الجاهلية.

٨٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي مِنْهُ بِرَحْمَةٍ"، وأصل هذا الكلام مستعار، لأن المراد به: إلا يغطيني الله أو يجللني^(٥) منه برحمة، مأخوذ من غمد السيف الذي يكون كنانا^(٦) وسباغا^(٧) عليه،

(١) الحمات جمع حمة بضم الحاء وفتح الميم: وهي الابرة التي يضرب بها الزنبور أو الحية أو العقرب أو يلدغ بها، والسخائم: جمع سخيمة: وهي الحقد، والمراد ينزع دوافع الحقد وأسبابه.

(٢) يقال أسف الطائر: دنا من الأرض في طيرانه، وأسفت السحابة دنت من الأرض، والمحلق المرتفع، والمراد أن الكلام ينزل بالمرتفع إلى أسفل أي يغير حال المخاطب من التشدد إلى اللين.

(٣) الخصم الضالع: المائل المخالف، ومن معاني الضالع الجائر، ولكن المعنى الذي ذكرناه أولى وأنسب بقول الشريف موافقا.

(٤) الاشتطاط: مجاوزة القدر المعقول والتباعد عن الحق.

(٥) يجللني: أي يغطيني ويعلوني بالرحمة. (٦) الكنان والكنة والكن: ما يستر الشيء ويقبه.

(٧) سبغ الشيء سبوغا: طال إلى الأرض. والمعنى يكون ستارا عليه.

وقال الشاعر:

نصبنا رماحا فوقها جد عامر كطل السماء كل أرض تغمدا^(١)
أي امتد جدهم على أقطار الأرض، فغطاها كامتداد السماء عليها من
جميع جهاتها، يصفهم باستطالة الجد، وانبساط اليد، وثناء المال والعدد.

٨٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً تَلْمُ بِهَا
شَعْبِي"، وهذه استعارة، والمراد تجمع بها أمري، فكنى عليه الصلاة
والسلام عن ذلك بالشعث تشبيها بالعود الذي تشعث^(٢) رأسه وتشظت^(٣)
أطرافه، فهو محتاج إلى جامع يجمعه وشاعث يشعثه. ومن ذلك قول
الشاعر يصف النار:

وَعَبْرَاءُ شَعْنَاءِ الْفُرُوعِ مُنِيفَةً بِهَا تُوصَفُ الْحَسَنَاءُ وَهِيَ جَمِيلٌ^(٤)
أراد تفرق أطرافها وتشعث شواظها^(٥).

٨٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ عِرْقِ نَعَارٍ"،
وهذه استعارة، والأصل في ذلك رفع الصوت يقال: فلان نعار في الفتن،
أي صياح فيها ودعاء إليها. وقال بعض التابعين وقد صلى خلف مصعب بن
الزبير وهو رافع صوته بالتكبير والتهليل: قاتله الله نعارا بالبدع، أي صياحا
بها، فشبّه عليه الصلاة والسلام شغور^(٦) دم العرق وتواتره بصوت الصائح
المنوه من وجهين، لارتفاع نداءه، ولتكرير دعائه، فجعل العرق نعارا للعلة

(١) الجد: العظمة، يريد أن رماحهم غطتها عظمتهم، وهذه الرماح كثيرة حتى أنها تغطي جميع
الأرض، أي أرض بلادهم، ولكنه بالغ حتى جعلها تعم الأرض جميعها كطل السماء.

(٢) الشعث: انتشار الأمر وتفرقه، ولم الله شعته: قارب بين شئتي أمور.

(٣) تشظت أطرافه: أي صارت أطرافه شظايا جمع شظية، وهي القطعة من الشيء، ويقال تشظى
العود: تطاير شظايا.

(٤) منيفة: عالية مرتفعة، والمراد أن هذه النار متفرقة عالية توصف بها الحسناء السمينة في حرارتها
وفي ضيائها وفي عظمتها.

(٥) الشواظ: المراد به هنا دخان النار، لأنه هو الذي يظهر فيه التفرق أكثر من تفرق اللهب.

(٦) شغور دم العرق: شدة دفعه وضربه حتى يسمع له صوت، وهو ضد سكون العرق الذي دعا به
النبي ﷺ في حديث سابق.

المذكورة على طريق المجاز والاتساع. وقال بعض أهل اللغة: يقال نعر العرق نعرا ونعرانا إذا اهتز بالدم ولم يرقأ، فإن كان الأمر على ما قال، فقد خرج الكلام عن باب المجاز إلى حيز الحقيقة.

٨٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ وَسَدَمَهُ (١) جَعَلَ اللَّهُ فَقْرًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ"، وهذا الكلام مجاز، والمراد به أن من جعل الدنيا همه، وقر عليها باله، وأعرض عن الآخرة بوجهه، وأخرج ذكرها من قلبه، وأقبل على تشمير الأموال (٢)، واستضحام الأحوال، عاقبه الله على ذلك بأن يزيده فقر نفس وضرع (٣) خد، فلا تسد مفارقة (٤) كثرة ما جمع وعدد، وعظيم ما أثل وثمر، فكأنه يرى الفقر بين عينيه، فهو أبدا خائف من الوقوع فيه، والانتهاه إليه، فلا يزال أكلا لا يشبع، وشاربا لا يتق (٥)، فمعه حرص الفقراء، وله مال الأغنياء. وقال عليه الصلاة والسلام: جعل فقرا بين عينيه مبالغة في وصفه بتصور الفقر، فكأنه قريب منه، وغيره غائب عنه، كما يقول البقائل لغيره إذا أراد هذا المعنى: حاجتك بين عيني، أي هي متصورة لي وغير غائبة عن قلبي.

٨٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في صفة شاء (٦) ذكرها: "فَجَاءَتْ بِهِ

(١) السدم: من معانيه الهم، فيكون العطف من عطف المترادفات ومن معانيه اللهج بالشيء، وهو أن يخرى الشخص به ويثابر عليه، ويكثر من ذكره بقلبه ولسانه، وهذا أنسب لمعنى الحديث.

(٢) المراد بالإقبال على تشمير الأموال يجب تقيده بتميرها طلبا للمباهاة بها والاستعلاء على عباد الله، أما من يثمر الأموال يريد بها صالح الجماعة الإسلامية فهذا محبوب من الله ومن الناس، مجزى خيرا على عمله بإذن الله.

(٣) يقال ضرع فلان إلى فلان: إذا ذل واستكان وخضع، ونسبة الضرع إلى الخد أبلغ، لأن الخد هو موضع التكريم في الوجه، فإذا كان ذليلا كان الجسم كله ذليلا، وكانت النفس خاضعة مستكينة، وهذا التعبير يستعمل عند الناس في هذه الايام، إذ يقولون: "جعل خده مداسا"، أي مكان الدوس والوطء بالاقدام.

(٤) المفارق: اللهوات، وهي داخل الفم، أي لا يملأ فمه.

(٥) لا يتق: أي لا يرتوي، يقال نقع الماء غلة العطشان: أي رواه.

(٦) الشاء جمع شاة: أي في صفة شياه ذكرها، وهذه الشياه هي التي رعاها موسى عليه السلام لشعيب عليه السلام، وكان رعيها ثمانى حجج مهرا لابنته التي تزوجها موسى عليه السلام، وقد =

كَلِّهِ قَالِبَ لَوْنٍ غَيْرَ وَاحِدٍ أَوْ اثْنَيْنِ " ، وهذه استعارة ، وأن ألوانها جاءت متساوية ، فكأنما أفرغت في قالب واحد^(١) . وهذه من أحسن العبارات عن هذا المعنى ، وذلك كما يقول القائل منا إذا أراد أن يصف قوما متشابهين في الخلق والمناظر أو في الطباع والغرائز: كأنما طبعوا على سكة^(٢) واحدة ، أو خلقوا من طينة واحدة .

٨٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: " خَيْرَ الْخَيْلِ الْأَذْهَمُ ^(٣) الْأَقْرَحُ ^(٤) الْمُحَجَّلُ ^(٥) ثَلَاثًا ، طَلَقُ الْيَدِ الْيُمْنَى " ، وهذه من محاسن الاستعارات ، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه الثلاث من قوائمه لالتفاف التحجيل عليها بالثلاث المعقولة^(٦) من قوائم البعير ، والمشكولة من قوائم الفرس ، وشبه اليمنى منها لخلوها من التحجيل بالمطلقة من العقال ، أو العاطلة من الشكال^(٧) . ويقال: ناقة عطل إذا لم تكن موسومة^(٨) ، ويقال: طلق إذا لم تكن معقولة ، وناقة عطل إذا لم تكن مزومة^(٩) .

٨٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لسراقة بن مالك المدلجي لما خرج رسول الله صلى الله عليه وآله من مكة مهاجرا إلى المدينة وقد لحق به وهو

= سمح شعيب لموسى من نتاج الغنم بما كان لونه مخالفا للون أمه ، فلم تجئ منها إلا كذلك إلا واحدة أو اثنتان .

(١) فمعنى كونه قالب لون: أنها جاءت على لون واحد ، كما يقال صبغت في قالب واحد كما يقول الشريف .

(٢) السكة: حديدة منقوشة تضرب عليها الدراهم ، أي القالب الذي تصب فيه المعادن التي تصنع منها الدراهم على شكله ، يريد كأنهم طبعة واحدة لقالب واحد .

(٣) الأدهم: الأسود .

(٤) الأقرح: الذي في جبهته بياض قليل أصغر من الغرة .

(٥) المحجل: الذي في قوائمه بياض ويكون في رجلين ويد وفي رجلين فقط ، وفي رجل فقط ، ولا يكون في اليدين وحدهما بل يكون فيهما مع الرجلين ولا يكون في يد واحدة دون الأخرى إلا مع الرجلين . فمعنى المحجل ثلاثا: أي الذي بثلاث من قوائمه بياض ، هي الرجلان واليد اليسرى بدليل قوله طلق اليد اليمنى .

(٦) العقال: القيد . (٧) الشكال: الحيل .

(٨) أي معلمة بالوسم ، وهو كتي في عنقها .

(٩) الزمام: الخطام الذي يخطم به البعير ، فالناقة غير المزومة هي غير المخطومة .

بعد على شركه: "قِفْ هَاهُنَا فَعَمَّ عَلَيْنَا بِتَهْوُرِ النَّجْمِ"، وهذه استعارة، فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه السماء وما فيها من مواقع الكواكب ومراقب الثواقب بالأبنية الموطودة^(١) والدعائم المرفوعة، وجعل تزحزحها عن مطالعها وانصبابها بعد ترفعها، كالبناء المتهور^(٢) والسقف المتقوض^(٣).

٩٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث طويل وقد خط في الأرض خطوطا يمثل بها أحوال ابن آدم، فقال صلى الله عليه وآله: "وَهَذِهِ الْخُطُوطُ إِلَى جَنْبِهِ الْأَعْرَاضُ تَنْهَشُهُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَإِنْ أَخْطَأَ هَذَا أَصَابَهُ هَذَا"، وفي هذا الكلام مجاز. وقوله عليه الصلاة والسلام: وهذه الخطوط إلى جنبه الأعراض تنهشه، ويروى تنغشه بالغين^(٤)، والمراد بذلك أعراض الدنيا، وهي ما تعرض فيها من المصائب، وتطرق من النوائب. وشبهها عليه الصلاة والسلام بالحيات الناهشة، والذؤبان الناهسة^(٥) لأخذها من لحم الإنسان ودمه، وتأثيرها في نفسه وجسمه.

٩١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا يُصَلُّ الرَّجُلُ وَهُوَ زَنَاءٌ"^(٦)، وهذا القول مجاز، لأن أصل الزناء الضيق والاجتماع. وقال الأخطل يذكر حفرة القبر:

وإذا قذفت إلى الزناء تعرها غبراء مظلمة من الأحفار^(٧)

ويقال: قد زنا بوله يزنا زنوا إذا احتقن، وأزنا الرجل بوله إزنا إذا

(١) يقال وطد الشيء يطلده وطدا وطلا وطدة فهو وطيذ ومطود: إذا ثبت، فمعنى موطودة مثبتة.

(٢) المتهور: المتهدم.

(٣) المتقوض: المتهدم أيضا، أو هو الذي نزعته منه الأعواد والقوائم والأطناب.

(٤) النغش: تحرك الشيء في مكانه. والمعنى أنها تجعله مضطربا غير ثابت.

(٥) نهس اللحم: أخذه بمقدم أسنانه وتنغه، وهذا أوجع وآلم من أخذ قبضة كثيرة منه.

(٦) قال في القاموس "الزناء كسحاب القصير المجتمع والحاقد لبوله" فاستعمال الزناء في الحاقن لبوله حقيقة وليس بمجاز، ولكن الشريف جعله مجازا باعتبار أن الزناء الاجتماع والضيق.

(٧) الزناء هنا الضيق، وتعرها أي تلتطخها بشر، يريد أن الميت شرسىء الحفرة التي يقذف إليها

وهي القبر، والغبراء: ذات الغبار، والمظلمة ذات الظلام، والأحفار: الحفائر.

حقنه، فسمي الحاقن زناء لاجتماع البول فيه وضيق وعائه عليه، وموضع المجاز من هذا الكلام أنه عليه الصلاة والسلام وصف الرجل بالضيق، وإنما الضيق وعاء البول، إلا أن ذلك الموضع لما كان شيئاً من جملته نوطاً معلقاً به، جاز أن يجري اسمه عليه. وقوله عليه الصلاة والسلام: لا يصل الرجل وهو زناء، وفيه من الفائدة ما ليس في قوله: وهو حاقن، لأن الحاقن قد يحقن القليل كما يحقن الكثير، والزناء هو الضيق، ولا يكاد يضيّق وعاء البول إلا من الكثير دون القليل.

٩٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْحِجَازُ قَطِيفَةُ الْإِيمَانِ"، وهذه استعارة، والمراد بها أنه يحيط بالإيمان ويجمع شمله ويضم أهله كما تضم القطيفة، وهي الكساء الغليظ، جملة بدن الإنسان إذا اشتمل بها ودخل فيها، وإنما قال عليه الصلاة والسلام ذلك لثبات عرب الحجاز من قريش وغيرها على الإسلام بعد دخولهم فيه، فلم يرتد منهم أحد كغيرهم ممن خلى جبل الدين عن بدنه، ورجع على عقبه. وقال أصحاب الآثار: ما من قبيلة من قبائل العرب بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام إلا وقد فشا فيها الارتداد عامة أو خاصة إلا قريشا وثقيفا، فإنه لم يرتد منهم أحد. هذا على أن هاتين القبيلتين كانتا في أول الإسلام أشد نكاية، ولرسول الله صلى الله عليه وآله أحضر عداوة^(١).

٩٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ هَذِهِ الْمَسَائِلَ^(٢) كَدٌّ يَكْدُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ"، وفي هذا الكلام استعارة على تأويل الكد في العربية. وأحد التأويلين: أن يكون الكد بمعنى الإتعاب والإنصاب، كما يقول القائل: كددت فرسي إذا أراد أنه أتعبه واستنفد طاقته، فعلى هذا التأويل يكون معنى كد الرجل وجهه بالمسائل أنه لكثرة بذله في السؤال وطلب ما في أيدي الرجال قد أجراه مجرى المطية التي يحضرها بكثرة الحل والترحال وقطع المسافات الطوال. والتأويل الآخر: أن يكون الكد مأخوذاً

(١) المحاضرة: المجادلة، والمراد بقوله أحضر عداوة أشد عداوة.

(٢) المسائل جمع مسألة: وهي سؤال الشخص الناس العطاء والصدقة ونحوهما.

من استقصاء النرح ماء الركبة^(١) حتى يبلغ حماتها^(٢) ويستنفد غمرتها^(٣) يقال: كد الركبة واكتدها إذا فعل ذلك بها قال الشاعر:

أَمْصُرُّ ثِمَادِي وَالْمِيَاهُ كَثِيرَةٌ أَعَالِجُ مِنْهَا حَقْرَهَا وَكُتِدَادَهَا^(٤)

ويكون قول القائل على هذا التأويل: كددت فرسي، أي اعتصرت مادته واستقصيت ما عنده، فيكون كد الوجه على هذا القول يراد به اعتصار مائه واستقطار حياته. ومن المتعارف بيننا أن يقول القائل إذا أراد هذا المعنى: قد هرقت^(٥) ماء وجهي بكثرة الطلب إلى فلان، والرغبة فيما عند فلان.

٩٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام للرجل الذي قال لبعض الصحابة: إن فتح الله عليكم الطائف فسل النبي عليه الصلاة والسلام أن يهب لك نادية بنت غيلان بن سلمة، فإنها إذا قامت تثنت، وإذا تكلمت تغنت، في كلام طويل بلغه عليه الصلاة والسلام عنه، وكان هذا الرجل من مخثني المدينة، فقال عليه الصلاة والسلام: "لَقَدْ غَلَّغْتَ النَّظَرَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ"، وفي هذا الكلام استعارة، لأن غلغلة الشيء هو إدخاله في شيء حتى يلتبس به ويصير من جملته، وذلك لا يصح في نظر الإنسان إلا عن طريق الاتساع والمجاز، فكأنه عليه الصلاة والسلام أراد أن هذا الإنسان بلغ بنظره من محاسن هذه المرأة إلى حيث لا يبلغ ناظر ولا يصل واصل، فكان كالشيء المتغلغل الذي يدق مدخله ويلطف مسلكه ويبعد متولجه^(٦). وروى لنا أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار النحوي الفارسي في كتابه الموسوم بالايضاح إجازة، وأنشدناه الشيخان أبو الفتح وأبو الحسن النحويان ملافة

(١) الركبة: البئر.

(٢) حمأة البئر طيتها، أي نرح ماء البئر جميعها حتى وصل إلى الطين الموجود في قعرها.

(٣) غمرتها: معظم مائها.

(٤) الثماد: الماء القليل، والحقر: قليل الشأن، واكتداد المياه: استخراج غايتها حتى لا يبقى شيء منها كما سبق في كد البئر.

(٥) هرقت الماء وأرقت: صببته.

(٦) متولجه: مدخله، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾ أي يدخل كلاً منهما في الآخر.

قول الشاعر:

طَلِيْنٌ بَكْدِيُونٍ وَأَشْعِرُنْ كَرَّةً فَهْنُ إِضَاءِ صَافِيَاتِ الْغَلَائِلِ^(١)

والكديون: عكر الزيت تطلّى به الدروع وتحمى به في النار لتذهب أصدائها وتصفو ألوانها وقيل أيضا: إن الكديون اسم من أسماء التراب. والكرة: البعر الذي يوقد به النار عليها وقيل في الغلائل التي ذكرها الشاعر في هذا البيت قولان: فأحدهما: أنها اسم لبطائن وشعارات تلبس تحت الدروع والواحدة غلالة، وإنما سميت غلائل لانغلاها بين الدروع والأجساد. والثاني: أنها المسامير التي تجمع بين رءوس الحلق والواحدة غليلة وإنما سميت بذلك لأنها تغل في الدروع، أي يستقصى إدخالها فيها فتصير كالأجزاء منها.

٩٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: "وَلَيْسَ مِنْ مَلِكٍ إِلَّا أَلَّ وَلَهُ حِمَى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، فَمَنْ أَرْتَعَ حَوْلَ الْحِمَى كَانَ قَمْنَا أَنْ يُرْتَعَ فِيهِ"، وهذا الكلام مجاز، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه ما حظره الله سبحانه من محارمه بالحمى الذي يحميه ذو السلطان والملكة من مواقع السحاب ومنابت الأعشاب، فلا ترعى فيه إلا إبله، ولا ينزل به إلا حيه، وما كان يفعل ذلك من العرب إلا الأعز فالأعز، والأبر فالأبر، حتى ضربت العرب المثل بحمى كليب بن ربيعة، وهو كليب وائل في أنه رجل حرام وممنوع لا يرام^(٢)، فقالوا: أعز من حمى كليب، فجعل عليه الصلاة والسلام ما حظره الله سبحانه على العباد كالحمى الذي يجب عليهم ألا يطوفوا به ولا يمرؤا بجوانبه، ومن خالف الله منهم أُرصد له العقاب وانتظر له النكال^(٣)، فما حرم من الأشياء حمى لا يرعى، وما أحل منها مرعى لا

(١) يصف الشاعر الدروع، فيقول إنها دروع ثميّة جيدة، لأنها طليت بعكر الزيت، وحميت به في النار حتى صفت، وجليت بتراب البعر حتى لمعت، فهي وضيئة صافيات البطائن التي تبطن بها، فإضاءة أصلها وضاء، قلبت الواو همزة جوازا لأنها في أول الكلام ولا مقتضى لوجوب قلبها.

(٢) عطف تفسير، أي رجل ممنوع حماه من دخول غيره فيه.

(٣) النكال: الفعل الذي يقع بالشخص فيحذر غيره الوقوع في مثله.

يحمى . وقوله عليه الصلاة والسلام: فمن أرتع حول الحمى كان قَمِنًا أن يرتع فيه، يريد به التحذير من الإلمام بشيء من صغائر الذنوب لثلا يكون ذلك مجرثا على الوقوع في كبائرها والتهوك^(١) في معازمها . وهذه من أحسن العبارات عن هذا المعنى . وهذا الغرض نحاه^(٢) عمر بن عبد العزيز بقوله: دع بينك وبين الحرام جزءا من الحلال، فإنك إن استوفيت الحلال كله تاقت نفسك إلى الحرام .

٩٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لزيد بن أرقم وقد كان رَقِيَ إليه^(٣) صلى الله عليه وآله في غزوة المريسيع^(٤) كلاما سمعه من عبد الله بن أبي ابن سلول، فيه طعن على المهاجرين، وغمض^(٥) لرسول الله صلى الله عليه وآله، وهو مشهور في كتب المغازي، فاتهمت الأنصار زيدا في حكايته، وكان إذ ذاك صغير السن، حتى نزل القرآن بتصديقه في السورة التي يذكر فيها المنافقون، وذلك قوله سبحانه: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨]، فدعا النبي عليه الصلاة والسلام زيد بن أرقم، وهو متأثر على ما هو فيه، فأخذ بأذنه فرفعه، ثم قال له: " وَفَتَّ أُذُنَكَ يَا غُلَامٌ وَصَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ " ، فقوله عليه الصلاة والسلام: وفَتَّ أُذُنَكَ مجاز، كأنه جعل أذنه في سماعها ما سمعت كالضامنة لتصديق ما حكى، لأنه صدق في نفسه، فلما نزل ما نزل من القرآن في تحقيق ذلك الخبر صارت الأذن كأنها وافية بضمانها، وخارجة من الظنة فيما أدته إلى لسانها، وهذا من غريب المجازات .

(١) قال في القاموس: التهوك: التهور والوقوع في الشيء بلا مبالاة .

(٢) نحاه: قصده وأراده .

(٣) رقى إليه كلاما: أبلغه إياه وأصل رقى رفع، وهذا مناسب لمقام الرسول ﷺ .

(٤) المريسيع: قال في القاموس المريسيع مصغر مرسوع: بثر أو ماء لخزاعة على يوم من الفرع (والفرع بضم الفاء موضع بالمدينة) وإليه تضاف غزوة بني المصطلق، وفيها سقط عقد عائشة ونزلت آية التيمم انتهى كلام القاموس، وما بين القوسين ليس من كلامه هنا .

(٥) الغمض: التقيص .

٩٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "حَسَانُ حِجَازٍ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُنَافِقِينَ، لَا يُحِبُّهُ مُنَافِقٌ، وَلَا يُبْغِضُهُ مُؤْمِنٌ"، وفي هذا الكلام مجاز، لأنه عليه الصلاة والسلام جعل حسان كالسياج المضروب بين حيزي الإيمان والنفاق، فمن كان في حيز الإيمان أحبه، ومن كان في حيز النفاق أبغضه. وذلك لما كان يظهر منه من المنافحة^(١) عن رسول الله صلى الله عليه وآله والإسلام بسيف لسانه، ونوافذ أقواله، فكان قوله يسر المؤمنين ويغبطهم، ويسوء المنافقين ويزعجهم. وهذا الكلام عندنا في حسان متعلق بوقت مخصوص، وهو زمن النبي صلى الله عليه وآله فأما حين ظاهر أمير المؤمنين عليه السلام^(٢) بعداوته، ورماء بمعارض القول^(٣) في أشعاره فقد خرج من أن يكون حجازا بين الإيمان والنفاق، وتحيز إلى جانب النقمة والضلال.

٩٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام تكلم به عند منصرفه من تبوك: "فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ إِلَّا رَجُلٌ فِي الْحَرَمِ مَنَعَهُ الْحَرَمُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ" وفي هذا الكلام مجازان:

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام: تحت أديم السماء، فجعل للسماء أديما، يريد ما ظهر منها للأبصار، تشبيها بأديم الحيوان، وهي الجلود التي تلبس الأجساد، وتغطي اللحوم والعظام، ويقال أيضا: أديم الأرض، ويراد به ما ظهر من صفحاتها التي تباشرها النواظر، وتطؤها الأقدام والحوافر.

والمجاز الآخر قوله عليه الصلاة والسلام: فمنعه الحرم من عذاب الله، والحرم على الحقيقة غير مانع من العذاب الذي يريد الله سبحانه أن ينزله بالمستحقين، وإنما المراد أن الله تعالى جعل الحرم معاذة لعباده تعظيما لقدره، وتفخيما لأمره، فمن استجار به من عذابه عند واقعة معصيته جاز أن يؤخر عنه العذاب ما كان متعلقا به. وفي إقامة الحدود على اللاجئ إلى الحرم

(١) هو قوله تعالى: ﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنَّا الْأَئِدْلُ﴾.

(٢) هو الإمام علي كرم الله وجهه.

(٣) معارض القول: أي الأقوال غير الصريحة في نقد الإمام علي.

خلاف بين العلماء، ليس هذا موضع ذكره، ولا بد أن يوفيه تعالى ما يستحقه من العقاب في دار الجزاء، إلا أن يكون منه توبة يسقط بها عقابه أو طاعة عظيمة تصغر معها معصيته، فالحرم لا يمنع من العذاب وإنما يمتنع الله سبحانه من فعله باللاجئ إليه والعائد به للعلة التي ذكرناها، فلما كان الله تعالى إنما يفعل ذلك لأجل الحرم جاز أن ينسبه إليه على طريق المجاز وعادة الاتساع

٩٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَوْثَقُ الْعُرَى كَلِمَةُ التَّقْوَى" وهذه استعارة لأنه عليه الصلاة والسلام جعل التقوى كالعروة التي يتعلق بها فتنهض من المعائر وتنجي من المزال والمزالق، لأن المتقي لله سبحانه يأمن من نقماته وينجو من سطواته فيكون كالممسك بعروة الجبل المتين، والمستند إلى النضد^(١) الأمين.

١٠٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وهو يتجهز لغزوة تبوك: "إِنِّي عَلَى جَنَاحِ سَفَرٍ" وهذه استعارة واقعة موقعها ومقرطسة غرضها لأنه عليه الصلاة والسلام شبه السفر بالطائر الذي قد هم بالمطار^(٢) وجعل الآخذ أهبة المسافر كالكاثر على جناح ذلك الطائر ينتظر نهوضه^(٣) ويرقب تحليقه. ومما يؤكد ذلك قولهم للإنسان الذي تكثر أسفاره ويطول حله وترحاله: ما هو إلا طائر طيار عبارة عن التردد في السفر وكثرة الانزعاج عن الوطن.

١٠١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "النَّاسُ مَعَادِنُ" وهذه استعارة لأنه عليه الصلاة والسلام شبه الناس بالمعادن التي تكون في قرارات الأرض فلا يحكم على ظواهرها حتى يستخرج دوائنها ويستنبط كوامنها

(١) النضد: الجبل والأمين الذي يأمن من يستند إليه من أن يؤتى من وراء ظهره.

(٢) المطار مصدر ميمي: من طار، أي الذي هم بالطيران.

(٣) يقال نهض الطائر إذا بسط جناحيه ليطير، ومصدره النهض والنهوض، ويظهر أن في كلمة تنهض في الأصل تصحيفا وأصلها ينتظر نهوضه، أي ينتظر المتهيئ للسفر نهوض الطائر، ويرقب بالبناء للفاعل أي ينتظر فهو من عطف المرادف، وهذا كثير في كلام الشريف، وقد أثبتنا هنا ينتظر بدل ينتهض.

فيكون منها اللجين والنضار^(١)، ويكون منها النفط والقار فكذلك الناس لا يجب^(٢) أن يحكم على مجاليمهم ولا يقطع على بواديمهم حتى يخبروا ويعرفوا ويشاروا ويبحثوا فيخرج البحث جواهرهم، ويمحص الامتحان مخابرههم. فيتبين حيثئذ كرم النحائز^(٣) وطيب الغرائز وتكشف منهم الطرائق ولثيم الخلائق.

١٠٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في آخر خطبة خطبها بيطن عرفة وذلك في حجة الوداع: "أَلَا إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ"، وهذا القول مجاز والمراد به إذلال أمر الجاهلية وحط أعلامها ونقض أحكامها، كما يستدل الشيء الموطوء الذي تدوسه الأخمص^(٤) الساعية والأقدام الواطئة فلا يبقى منه مرفوع إلا وضع ولا قائم إلا صرع.

١٠٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في وصية وصى بها أسامة بن زيد لما أراد بعثه إلى مؤتة^(٥) ليثأر بأبيه زيد في كلام طويل: "وَأَعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ الْبَارِقَةِ" وهذا القول مجاز، والبارقة هاهنا السيوف، وليس الجنة تحتها على الحقيقة وإنما المراد أن الصبر تحتها لجهاد الكافرين، ودفاع أعداء الدين، يفضي بالصابر إلى دخول الجنة ونزول دار الآمنة، فلما كان ذلك سبب دخولها والوصول إلى نعيمها جاز أن يسميه باسمها. ونظائر ذلك كثيرة وقد أشرنا في كتابنا هذا إلى بعضها.

١٠٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الكتاب المكتوب بينه وبين قريش في صلح الحديبية^(٦): "لَا إِسْلَاحَ وَلَا إِغْلَالَ وَإِنَّ بَيْنَنَا عَيْبَةٌ

(١) اللجين: الفضة، والنضار: الذهب، والنفط الزيت يستخرج منه البترول، والقار: القطران.

(٢) يجب: أي لا يلزم، يقال وجب الشيء: لزم.

(٣) النحائز جمع نحيزة: وهي الغريزة.

(٤) الأخمص جمع أخمص: وهو ما لا يصيب الأرض من باطن القدم.

(٥) مؤتة: موضع بمشارف الشام، وقعت فيه غزوة مؤتة المشهورة.

(٦) الحديبية: موضع قرب مكة، سميت بذلك لوجود شجرة حذاء بها، وفيها عقد الرسول ﷺ

الصلح المشهور بصلح الحديبية.

مَكْفُوفَةٌ" ، وهذه استعارة. والمراد بالعيبة المكفوفة السلم الذي يضم النشر ويجمع الامر، كأنه عليه الصلاة والسلام شبه حال السلم من أنها تحجز بين الفريقين عن شن الغارات وتكف أيديهم عن المجاذبات، بالعيبة المشرجة^(١) التي تنشر مطاويها ولا يتناهب^(٢) ما فيها. وقد يجوز أن يكون معنى ذلك على قول من قال إن الإسلال السرقة، والإغلال الخيانة. أنه عليه الصلاة والسلام شبه الصلح الواقع بينهم في أن أموالهم تكون به محروسة وخزائنتهم محفوظة بالعيبة التي قد استوثق من إشراجها، فلا يصل إليها خائن ولا يقدر عليها سارق، والمعنيان متقاربان، ويقال رجل مسل مغل: أي صاحب مسلة وهي السرقة ومغلة وهي الخيانة وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُغَلَّ﴾ [آل عمران: ١٦٦] قرأنا على شيوخنا القراء لأبي عمر وابن كثير وعاصم يُغَلُّ بفتح الياء وضم الغين: أي ما كان له أن يخون، وقرأ بقية القراء السبعة يُغَلُّ بضم الياء وفتح الغين: أي ما كان له أن يخان، ويجوز أن يراد بذلك أيضا ما كان له أن يخون أي ينسب إلى الخيانة، وقد قال بعضهم: المراد بالإسلال ها هنا سل السيوف، وبالإغلال لبس الدروع، وهذا القول غير معروف، والقول الأول هو القول السدد والصحيح المعتمد.

١٠٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الرحم: "هِيَ شُجْنَةٌ مِنَ اللَّهِ" وفيها لغتان^(٣) شُجْنَةٌ وشُجْنَةٌ، وهذا القول مجاز، لأن أصل الشجنة اسم لشعبة من شعب الغصن المتصل بالشجرة ويقال شجر متشجن إذا التف بعضه ببعض. ومنه قولهم الحديث شجون وذو شجون: أي ذو شعب تتشعب فيذكر بعضها بعضا ويجر أول آخرها، وقيل أيضا إن الشجون هي الشعاب المتصلة بالأودية، فيجوز أن يكون الحديث شبه بها لكثرة طرقه

(١) العيبة: الحقيبة، والمشرجة بتشديد الراء وفتحها: المربوطة المشدودة التي لا يخرج ما فيها.

(٢) المطاوي جمع مطوية: أي الشيء المطوي في الحقيبة، والتناهب: الأخذ.

(٣) قال في القاموس: الشجن معركة الشعبة من كل شيء كالشجينة مثله، وعلى ذلك يكون الشريف اقتصر على ضم الشين وكسرها، وترك لغة الفتح، ولعل ذلك لقلتها.

ومداخله، وتعلق أواخره بأوائله^(١).

والمراد بالشجنة ها هنا تشبيه الرحم بالشعبة المتصلة بالشجرة، فهي بعض منها ومنتسبة إليها. فكذلك الرحم يجب صلتها على من وجب عليه حقها وضرب إليه عرقها، ويجوز أيضا أن يكون إنما شبهت بشجون الوادي لتعلقها به وإضافتها إليه كما قلنا في شجون الحديث. وقوله من الله المراد أن الله سبحانه جعل حقها واجبا، وذمامها لازما. وقد يجوز أن يكون المراد بذلك أن الله سبحانه يثبت واصلها ويرعى راعيها، فكأنها متعلقة به تعالى على طريق التمثيل لا على طريق التحقيق ليعظم تعالى حقها بترهيب قاطعها وترغيب واصلها.

١٠٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ". وهذا مجاز على أحد التأويلين. وهو أن يكون المراد أن العاهر لا شيء له في الولد فعبر عن ذلك بالحجر: أي له من ذلك ما لا حظ فيه ولا انتفاع به، كما لا ينتفع بالحجر في أكثر الأحوال كأنه يريد أن له من دعواه الخيبة والحرمان، كما يقول القائل لغيره إذا أراد هذا المعنى: ليس لك من هذا الأمر إلا الحجر والجلمد^(٢) والتراب والكثكث^(٣)، أي ليس لك منه إلا ما لا محصول له ولا منفعة فيه. ومما يؤكد هذا التأويل ما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي عليه الصلاة والسلام قال: "الولد للفراش وللعاهر الأثلب" والأثلب^(٤): التراب المختلط بالحجارة. وهذا الخبر يحقق أن المراد بالحجر هاهنا ما لا ينتفع به كما قلنا أولا، ومما يصدق ذلك قول الشاعر:

كِلَانَا يَا مُعَاذُ يُحِبُّ لَيْلَى بِفِي وَفَيْكَ مِنْ لَيْلَى التُّرَابِ

(١) سبق أنها الشعبة من كل شيء، ولعل الشريف أراد توضيحها بشعب الغصن المتصل بالشجرة، كما يدل عليه قوله بعد ذلك " والمراد بالشجنة ها هنا تشبيه الرحم بالشعبة المتصلة بالشجرة " .

(٢) الجلمد والجلمود: الصخر.

(٣) قال في القاموس: الكثكث بفتح كافيه وكسرهما: التراب وفتات الحجارة.

(٤) قال في القاموس: الأثلب والإثلب التراب والحجارة أو فتاتها.

شَرِكْتُكَ^(١) فِي هَوَى مَنْ كَانَ حَظِي وَحَظُّكَ مِنْ تَذَكُّرِهَا الْعَذَابُ
 أراد ليس لنا منها إلا ما لا نفع به ولا حظ فيه كالتراب الذي هذه صفته .
 وأما التأويل الآخر الذي يخرج الكلام عن حيز المجاز إلى حيز الحقيقة فهو
 أن يكون المراد أنه ليس للعاهر^(٢) إلا إقامة الحد عليه وهو الرجم بالأحجار،
 فيكون الحجر هاهنا اسماً للجنس لا للمعهد، وهذا إذا كان العاهر محصناً،
 فإن كان غير محصن فالمراد بالحجر هاهنا على قول بعضهم الإعناف به
 والغلظة عليه بتوفية الحد الذي يستحقه من الجلد له . وفي هذا القول تعسف
 واستكراه وإن كان داخلاً في باب المجاز لأن الغلظة على من يقام الحد عليه
 إذا كان الحد جلداً لا رجماً لا يعبر عنها بالحجر، لأن ذلك بعد عن سنن
 الفصاحة ودخول في باب الفهامة^(٣)، فالأولى إذاً الاعتماد على التأويل الأول
 لأنه الأشبه بطريقهم، والأليق بمقاصدهم .

١٠٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ
 السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمُتَقَلِّبِ وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكُورِ وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ"،
 وفي هذا الكلام مجازان: أحدهما قوله عليه الصلاة والسلام: "من وعثاء
 السفر"، وهي فعلاء من الوعث وهو ضد الجدد^(٤)، والسير فيه يشق على
 القدم والمنسم^(٥). فجعل عليه الصلاة والسلام طول السفر وشقته وتكاليفه
 ومشقته بمنزلة الوعثاء التي قاطعها تعب، والساري فيها نصب .

والمجاز الآخر قوله عليه الصلاة والسلام: "والحور بعد الكور"^(٦)، أي
 انتشار الأمور بعد انضمامها، وانفراجها بعد التثامها، وذلك مأخوذ من حور

(١) قال في القاموس: شركه في البيع والميراث كعلمه شركة بالكسر .

(٢) العاهر: الزاني .

(٣) الفهامة والفهة والفهفة: العي وعدم الفصاحة .

(٤) الجدد: الطريق السالك السهل المنبسط الذي لا وعورة فيه .

(٥) يريد أنه يشق على قدم الإنسان وعلى المنسم، وهو خف البعير، أي أنه شاق على الإنسان
 والحيوان .

(٦) قال في القاموس: الحور هو ما تحت الكور من العمامة، أي الشيء الذي تلف عليه العمامة
 كالطاقية أو الطربوش أو نحو ذلك . والكور هو لف العمامة وإدارتها كالتكوير .

العمامة بعد كورها، وهو نقضها بعد ليها، ونشرها بعد طيها. وقد قيل: إن معناه القلة بعد الكثرة والنقصان بعد الزيادة، فكأنه تعوذ من الانتقال عن حال حسنة إلى حال سيئة، وعلى ذلك قول الشاعر:

وَاسْتَعْجَلُوا عَنْ شَدِيدِ الْمَضْغِ فَاثْلَعُوا وَالذَّمُّ يَبْقَى وَزَادُ الْقَوْمِ فِي حَوْرِ^(١)

أي في نقصان، والمعنيان متقاربان، وقد روي هذا الكلام على وجه آخر، فقيل من الحور بعد الكون بالنون، من قولهم: حار إذا رجع، يقولون كان على حال جميلة، فحار عنها: أي رجع عما كان عليه منها. والرواية الأولى أعرف عند أهل اللسان، وأشبه بمزاوجة الكلام.

١٠٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام للشارب في آتية الذهب والفضة: "إِنَّمَا يَجْرَجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارُ جَنَّةٍ"، برفع النار، والأكثر من الروايات على نصبها، وهذا القول مجاز، لأن نار جنهم على الحقيقة لا تجرجر في جوفه، والجرجرة صوت البعير عند الضجر أو الدأب^(٢)، قال امرؤ القيس يصف طريقا:

عَلَى لَاحِبٍ لَا يُهْتَدَى بِمَنَارِهِ إِذَا سَافَهُ الْعَوْدُ الذَّفَافِي جَرَجِرًا^(٣)

ولكنه عليه الصلاة والسلام جعل صوت جرع الإنسان للماء في هذه الأواني المخصوصة لوقوع النهي عن الشرب فيها، واستحقاق العقاب على استعمالها، كجرجرة نار جنهم في بطنه على طريق المجاز، إذ كان ذلك مفضيا به إلى حلول دارها، واصطلاء نارها، نعوذ بالله. ولفظ الخبر يجرجر بالياء، والوجه أن يكون تجرجر بالتاء على قول من رواه برفع النار، ولكنه لما

(١) هذا لا يناسب المعنى الذي ذكره القاموس.

(٢) الدأب: بسكون الهمزة وفتحها هنا التعب.

(٣) يصف امرؤ القيس طريقا، واللاحب واللاحب: الطريق الواضح، والمنار: هي المنارة، وهي مكان النور، ومعنى سافه: شمه، والعود: الجمل المسن، والذفافي: السريع، وجرجر: أي صوت علامة على ضجره وملاله، وكان من عادة العرب أن الدليل العالم بالطريق يشم ترابه فيعلم إن كان سائرا على هدى أو هو ضل الطريق، فشبه امرؤ القيس جملة بالدليل الذي يشم تراب الطريق ليعلم ضلاله من هده، وقد علم الجمل بعد ما شم تراب الطريق بعد الشقة فجرجر وتضجر لذلك.

دخل بين فعل المؤنث وفاعله الذي هو النار لفظ آخر حسن تذكير الفعل للبعد بينهما كما قال الشاعر:

لَقَدْ وَلَدَ الْأَخِيَطِلَ أُمَّ سَوْءٍ

وقد روي في خبر آخر: كأنما يجرجر في بطنه نارا. فالإنسان هاهنا فاعل والنار مفعولة. وعلى هذه الرواية فالمراد كأنما يجرجر في بطنه نارا، فقال يجرجر طلبا لتضعيف اللفظ الدال على تكثير الفعل كما جاء في التنزيل ﴿فَكَبِكُوا فِيهَا هُمْ وَالْقَائِرُونَ﴾ (١) [الشُعْرَاء]، والمراد فكبوا، فيجوز على هذا أن يقال: جر وجرجر، كما يقال كب وكبكب. وإن كان الوجه أن يقال وقد جاء في كلام العرب: جرجر فلان الماء إذا جرعته (٢) متواترا، له صوت كصوت جرجرة البعير. فيكون المراد على هذا القول كأنما يتجرع نار جنهم، وهذا أصح التأويلين. فأما آتية الذهب والفضة فلا يحل عندنا الأكل فيها ولا الشرب منها، ولا يجوز أيضا استعمالها في شيء مما يؤدي إلى مصالح البدن نحو الادهان واتخاذ الميل (٣) للاكتحال والمجمر للبخور. وكنت سألت شيخنا أبا بكر محمد بن موسى الخوارزمي رحمه الله عند انتهائي في القراءة عليه إلى هذه المسألة من كتاب الطهارة، عن المدخنة، إذ لا خلاف في المجرمة، فقال: القياس أنها غير مكروهة، لأنها تستعمل على وجه التبع للمجرمة، فهي غير مقصودة بالاستعمال، لأن المجرمة لو جردت من غيرها في البخور لقامت بنفسها، ولم تحتج إلى المدخنة مضافة إليها، فأشبهت الشرب في الإناء المفضض إذا لم يضع فاه على موضع الفضة.

وفي هذه المسألة خلاف للشافعي، لأنه يكره الشرب في الإناء المفضض، وذهب داود الأصفهاني إلى كراهة الشرب في أواني الذهب والفضة، دون غيره من الأكل والاستعمال في مصالح الجسم مضيا على نهجه في التعلق بظاهر الخبر الوارد في كراهة الشرب خاصة. وليس هذا موضع

(١) كبكبا: ألغوا على وجوههم فيها مثل كبوا أيضا.

(٢) أي شربه متصلا مع إحداه صوت، فجملة له صوت حالية.

(٣) الميل: المكحلة.

استقصاء الكلام في هذه المسألة إلا أن المعتمد عليه في كراهة استعمال هذه الأواني الخبز الذي قدمنا ذكره لما فيه من تغليط الوعيد. وقد روي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: "مَنْ شَرِبَ بِهَا فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْ بِهَا فِي الآخِرَةِ"، فتثبت بهذين الخبرين وما يجري مجراهما كراهة الشرب فيها، ثم صار الأكل والادهان والاكتمال مقيسا على الشرب بعله أن الجميع يؤدي إلى منافع الجسم.

١٠٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سئل عن ليلة القدر: "هِيَ لَيْلَةٌ إِضْحِيَانَةٌ"^(١) كَأَنَّ قَمَرًا يَفْضُحُهَا"، وهذه استعارة لأن حقيقة الفضح كشف القبيح، وهو أن يكشف على الإنسان ريبة أو تشني^(٢) عليه سوءة، ولكن القمر لما كان كاشفا للسدفة^(٣) وصادعا للظلمة أجراه عليه الصلاة والسلام مجرى الثاني للسوءة المخفأة، والكاشف للريبة المغطاة، وهذه من محاسن الاستعارات، وقال الشاعر في فضح الصبح للظلام:

يَا رَبَّ كُلِّ غَابِئِي وَمُضْطَبِّحِ وَرَبِّ كُلِّ شَيْطَانِي مُنْسَرِحِ^(٤)
أرسل على حوفاء في الصبح الفضح حويرنا مثل قضيب المجتدح
متى نضت من كعبها عرقا يرح

قوله "حويرنا" تصغير حار، يريد حية طال بقاؤه^(٥) حتى حار أي رجع من غلظ وعظم إلى دقة خلق وجسم^(٦)، فصار كقضيب المجتدح، وهو

(١) الإضحيانة والإضحية: المضينة.

(٢) تشني عليه: أي تجمع وتعد عليه من العدد والجمع، وأصلها أن تكون ثانية بعد أولى، ولكن المراد بها هنا مطلق السوءة، ولو كانت الأولى.

(٣) السدفة: الظلمة.

(٤) الغابقي: الذي يشرب بالعشي (ليلا) والمضطبوح: الذي يشرب صباحا، والشيطاني المنسرح: الفرس السريع العريان، وحوفاء: اسم امرأة، والصبح: الفضح الواضح، وقد شرح الشريف بقية الأبيات.

(٥) كان حقه طال بقاؤها، لأن الحية مؤنثة، ويجوز أن يكون ذكر باعتبار الثعبان، أو أن في النسخ تصحيفا.

(٦) أي يريدون أنها دقيقة الجسم من كثرة سمها، كأن سمها أثر في جسمها لشدته فنقص جسمها.

المجدح الذي يحرك به الشراب والسويق وما يجري مجراهما. ومن كلامهم رماه الله بأفعى حارية يريدون هذا المعنى، وقوله "يرح" أي يميت، ومثل ذلك قول العجاج: "أراح بعد الغم والتغمغم" أي أمات الله بعد الكرب والخناق، وقيل يجوز أن يكون قوله يرح عائدا على العرق لا على الحية كأنه قال: متى نضت منها عرقا يحدث فيه جرحا إذا قيح كانت عنه رائحة خبيثة. والقول الأول أسد، وعليه المعتمد.

١١٠. ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام للضحاك بن سفيان الكلابي وقد بعته مصدقاً^(١): "خُذْ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ"، وهذه استعارة على أصل وضعها في كلام العرب، لأنهم يسمون صغار الإبل حشوا وحاشية، كأنهم يشبهونها بحشو الشيء الذي يتأتى ذلك فيه كالمرفقة^(٢) والحشية لأنها غير معتد بها، كما أن الحشو^(٣) غير معتد به، وإنما الاعتداد بما هو في ضمنه. ومن هذا الموضع سمو الرذال والطغام^(٤) من الناس حشوا، وقد يجوز أن يكونوا إنما سموها بذلك تشبيها بحشوة الإنسان التي هي حوايا جوفه وأمعاء بطنه. يقولون: طعنه فانتثرت حشوته، وضربه فخرجت حشوته. وإنما قيل لها حشوة حظا لها عن ما هو أعلى قدرا منها من كرائم أعضاء الإنسان التي يشتمل عليها جوفه، كالقلب والنياط^(٥) والكبد والفؤاد. وقد يجوز أن يكون إنما سموها بذلك تشبيها لها بحواشي الثوب^(٦) في أنها كالتبع له وغير قائمة بذاتها دونه، وكذلك صغار الإبل تابعة لكبارها وغير قائمة بأنفسها، وعلى مثل هذا المعنى تسميتهم رديء المال ورذاله من الإبل

(١) المصدق: بتشديد الدال الذي يعنه الحاكم لجمع الصدقات الواجبة، أي الزكوات الواجبة في الأموال.

(٢) المرفقة: بكسر الميم وفتح الفاء المخدة، والحشية: فعيلة بمعنى مفعولة الفرائس المحشوة.

(٣) الحشو هو ما بداخل الشيء المحشو.

(٤) رذال الناس وطغامهم: الدون والخسيس منهم.

(٥) النياط: هو الفؤاد، والفؤاد هو القلب. فهذه الأشياء الأربعة المعطوفة شيثان فقط: القلب، والكبد.

(٦) حواشي الثوب: جوانبه.

وما في معناها شوى تشبيها له بشوى الإنسان^(١) والفرس وغيره من الحيوان ذي الأربع، وهو الأطراف دون كرام الأعضاء، وشرائف الأحناء^(٢). قال الشاعر:

أَكَلْنَا الشَّوَى حَتَّى إِذَا لَمْ نَجِدْ شَوَى أَشْرْنَا إِلَى خَيْرَاتِهَا بِالْأَصَابِعِ

أي أكلنا رذال إبلىنا، فلما أنفدناها عطفنا على خيارها، وأشرنا إلى خيارها، فكأنه عليه الصلاة والسلام: نهى أن يأخذ المصدق^(٣) من كرائم الإبل وعقائلها، وأمره بالعدول إلى حشوها وأرذلها رفقا بأصحابها، وحنوا على أربابها.

١١١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ يَنْطِقُ الرَّؤْيِيضَةُ"^(٤)، وهذه استعارة لأنه عليه الصلاة والسلام أراد أمام الساعة، فقال: بين يديها تقريبا لهذه الحال من قيام الساعة لأنه لو قال قبل الساعة لما أفاد ذلك من القرب منها ما أفاد قوله بين يديها، لأنك إذا أردت التقريب على من استرشدك مكانا تطلبه، أو إنسانا تتبعه قلت له: هو بين يديك أي قريب منك، ولو قلت هو أمامك لاحتمل البعد والقرب، كما أن قبل يحتمل البعد والقرب، هذا على الأغلب والأكثر: وقد يجوز أن يكون قولك أمامك وبين يديك عبارة عن مراد واحد. وقالوا في الرويضة: هو امرؤ السوء التافه، وقالوا هو الفويسق الخامل.

١١٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام وصف به عدة من قبائل العرب "وَعَطْفَانُ أَكْمَةٍ"^(٥) خشناء تَنْفِي النَّاسَ عَنْهَا". وهذا القول مجاز،

(١) شوى الإنسان وغيره: البدان والرجلان وقحف الرأس وما كان غير مقتل، أي الأجزاء التي لا تقتل الإنسان والحيوان إصابتها.

(٢) الأحناء: جم حنو: بفتح الحاء وكسرها: كل ما فيه اعوجاج من البدن.

(٣) الواجب في الصدقة أوساط النعم لا كرائمها ولا معيها، ويجب على جامع الزكاة أن يتجنب نفائس الأموال حتى لا يتسبب في حقد أصحابها وشحهم بركاتها.

(٤) قال في القاموس: "والرويضة تصغير الرابضة، وهو الرجل التافه، أي الحقير ينطق في أمر العامة، وهذا تفسير النبي ﷺ للكلمة " ومعنى ينطق في أمر العامة، أي يتولى شؤونهم، أي أنه من علامات الساعة أن يتولى الرويضة أمور الناس.

(٥) الأكمة: التل أو الموضع يكون أكثر ارتفاعًا من غيره وهو غليظ.

وذلك أنه عليه الصلاة والسلام شبه غطفان لاشتداد شوكتها، واتقاد جمرتها، بالأكمة الشاقة التي تزل الأقدام عنها، وتنقطع أطماع الراقين دونها، فجعل امتناع الناس من التعرض لها بمنزلة منعها لهم من التطرق إليها.

١١٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام ذكر فيه امرأ القيس بن حجر "يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَهُ لِوَاءُ الشُّعْرَاءِ إِلَى النَّارِ"، وهذا القول مجاز، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام لم يرد أن امرأ القيس يحمل لواء الشعراء على الحقيقة، وإنما أراد أنه يجيء يوم القيامة على مقدمتهم ويدخل النار قبلهم، كما كان في الدنيا متقدما لهم ومتقدما عليهم، وإنما عبر عليه الصلاة والسلام عن هذا المعنى بحمل اللواء لأن حامل اللواء في الجحافل المجرورة^(١) يكون متقدما متبوعا ونابها مشهورا، يطاء الناس على قدمه^(٢)، ويتلاحقون على آثار تقدمه.

١١٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا مِنْ جُرْعَةٍ يَتَجَرَّعُهَا الْإِنْسَانُ أَعْظَمُ أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ مِنْ جُرْعَةٍ غَيْظٍ فِي اللَّهِ"، وهذا القول مجاز، والمراد بجرعة الغيظ ما هنا الصبر عند الاهتياج، والكظم عند الانزعاج، وترك اتباع نوازع النفس، إلى ما تدعو إليه في تلك الحال من شفاء غيظ، أو تنفيس كرب، أو إطلاق عقال، أو فعل، مراقبة لله سبحانه، وتنجزا لثوابه، واحتجازا عن عقابه. وشبه عليه الصلاة والسلام تلك الحال بالجرعة، لأن الإنسان كأنه بالكظم لها والصبر عليها قد ضاق بها مرارة، وأساغ منها حرارة، وعلى ذلك قول الشاعر:

شَرِبْنَا الْغَيْظَ حَتَّى لَوْ سَقَيْنَا دِمَاءَ بَنِي أُمَيَّةَ مَا رَوَيْنَا

وقد روي هذا الخبر على خلاف هذا اللفظ، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا تَجَرَّعَ عَبْدٌ جُرْعَةً أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جُرْعَةٍ مُصِيبَةٍ يَرُدُّهَا بِحُسْنِ عَزَاءٍ، أَوْ جُرْعَةٍ غَيْظٍ يَرُدُّهَا بِحِلْمٍ".

(١) المجرورة: أي المنقادة أو المسوقة.

(٢) أي يقتفي الناس آثاره ويخطون بخطوه.

١١٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في خبر طويل روي عن أنس بن مالك سمعه منه صلى الله عليه وآله في ذكر منافع كثير من بقول الأرض ومضارها، فقال عليه الصلاة والسلام عند ذكر الجرجير: "قَوْلِ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ عَبْدٍ بَاتَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ إِلَّا بَاتَ الْجَذَامُ يُرْفَرُ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى يُضْبِحَ إِمَّا أَنْ يَسْلَمَ وَإِمَّا أَنْ يَعْطَبَ"، وهذا القول مجاز، لأن الداء المخصوص الذي هو الجذام لا يصح أن يوصف بالرفرفة على الحقيقة لأنه عرض من الأعراض، وإنما أراد عليه الصلاة والسلام أن البائت على أكل هذه البقلة يكون على شرف من الوقوع في الجذام لشدة اختصاصها بتوليد هذه العلة، فإما أن يدفعها الله تعالى عنه فتدفع، أو يوقعه فيها فيقع، وإنما قال عليه الصلاة والسلام "يرفرف على رأسه" عبارة عن دنو هذه العلة منه فيكون بمنزلة الطائر الذي يرفرف على الشيء إذا هم بالنزول إليه والوقوع عليه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١١٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ عَلَيَّ مَنَآخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ"^(١). وفي رواية أخرى: "عَلَى مَنَآخِرِهِمْ فِي النَّارِ"، وهذه من الاستعارات العجيبة، والمراد بها أن أكثر معائر الأقدام ومصارع الأنام إنما تكون بجرائر ألسنتهم عليهم، وعواقب الأقوال السيئة التي تؤثر عنهم، هذا في الدار الدنيا وعلى المتعارف بين أهلها، والمتعالم من مجاري عاداتها. فأما في الدار الآخرة فيأخذون فيها بآثام الأقوال، كما يؤخذون بآثام الأفعال، فيكبون على مناخرهم في أطوار العذاب وبين أطباق النيران، نعوذ بالله منها. والعبارة عن هذه الحال بحصائد الألسنة من أحسن العبارات لأنه عليه الصلاة والسلام شبه ما تحذف به ألسنتهم من الأقوال المذمومة التي تسوء عواقبها ويعود عليهم وبألها بالزراع الذي يستوي^(٢) عاقبة زرعه، والغارس الذي يستمر^(٣) ثمرة غرسه، وهذا كقول القائل لمن أخذ بجريرة، وعوقب على جريمة: احصد ما زرعت واستوف أجر ما غرست.

١١٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تَدُورُ رَحَا الْإِسْلَامِ لِسَنَةِ كَذَا"^(٤) وهذا مجاز، والمراد أن الإسلام على هذا العهد يضطرب في قراره، ويقلق

-
- (١) ما تحذف به ألسنتهم: أي ترمى به، يقال حذفه بحجر: إذا رماه به. وقد جعل الشريف الأقوال المذمومة كأنها حجارة يقذف بها اللسان.
- (٢) استوي المكان: وجده ويثا: أي ذا وباء وهلاك.
- (٣) أي يجدها مرة، كأنه ذاق ثمرة من غرسه فوجدها مرة.
- (٤) حددت هذه السنة في الحديث بخمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين.

في نصابه بالولادة الذين يتنكبون واضح السبيل وتنتفض على أيديهم مرر^(١) الدين، فشبّه عليه الصلاة والسلام بالرحا الساكنة في مستقرها، القائمة على قطبها، فإذا كان الوقت الذي وقع الإيماء إليه دارت دور هرج واضطراب، لا دور قوة واستتباب، ودور الرحا يكون عبارة عن حالين مختلفين: إحداهما مذمومة، والأخرى محمودة: المذمومة هي الحال التي بني الخبر عليها، وعلى ذلك كان قول عثمان بن حنيف^(٢) الأنصاري رحمه الله يوم الجمل، وكان في حيز أمير المؤمنين علي عليه السلام، وقد رأى استحرار القتل واستلحام الأمر: دارت رحا الإسلام ورب الكعبة، أراد أن الناكثين بيعة أمير المؤمنين عليه السلام وهم أصحاب الجمل قد أزعجوا الإسلام عن مناطه، وأزحفوه عن قراره. وأما الحال المحمودة، فهي أن يكون دور الرحا عبارة عن تحرك جد القوم، وقوة أمرهم، وعلو نجمهم، يقال: دارت رحا بني فلان، إذا اتفقت لهم هذه الأحوال المحمودة. ومن هذا القبيل أيضا العبارة بدوران الرحا عن هزم عسكر لعسكر، وكسر فيلق لفيلق. قال الشاعر:

طَحَنَتْ رَحًا بَدْرٍ لِمَهْلِكِ فِئْتِيَةٍ وَلِمِثْلِ بَدْرٍ تَسْتَهْلُ الْأَذْمُعُ^(٣)

فهذه حال كان دور الرحا فيها محمودا لمن دارت له، ومذموما لمن دارت عليه. وإنما قالوا: دارت رحا الحرب لجولان الأبطال فيها، وحركات الخيل تحتها. وقد روي هذا الخبر على وجه آخر، وهو قوله: "تزول رحا الإسلام"، والمراد بذلك أنها تزول عن ثباتها، وتميل عن موضع استقرارها.

١١٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِيهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ وَنَخِيلَةَ صَدْرِهِ فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ"، فقوله عليه الصلاة والسلام:

- (١) المرر جمع مرة: بكسر الميم، والمراد بها هنا طاقات الحبل المقتول، أي شبّهت أمور الدين القوية بطاقات الحبل المقتول، وعدم السير على نهج الدين بنقص طاقات الحبل.
(٢) حنيف: بضم الحاء وفتح النون على صيغة المصغر، وكانت مضبوطة في الطبعة السابقة بفتح الحاء وكسر النون، والصحيح ما أثبتناه هنا.
(٣) تستهل الأذمع: أي يكثر دمعها ويغزر.

"وثمره قلبه" استعارة لأن المراد بها خالصة صدره. أي بايعه بطاعة صحيحة، وبنية غير مدخولة، فشبّه عليه الصلاة والسلام ذلك بالثمره لأنها لباب كل شيء، وخالصته، وصفوته، وخالصته. ومثل ذلك الحديث الآخر عنه عليه الصلاة والسلام: "الْوَلَدَ مَبْخَلَةً مَجْبَنَةً مَجْهَلَةً، ثَمَرَاتُ الْقُلُوبِ، وَقُرَّاتُ الْعَيْنِ"، أراد عليه الصلاة والسلام أن الأولاد خالصة القلوب والأكباد، كما أن الثمر خالصة النبات والأشجار. وعندني في ذلك وجه آخر، وهو أن الولد من أبيه بمنزلة الثمرة من الشجرة لأنه منه تفرع، وبواسطته ظهر وطلع، فلو قال: الأولاد ثمرات الرجال لكان الغرض صحيحا، والمعنى مستقيما، إلا أنه عليه الصلاة والسلام أضافهم إلى القلوب، فجعلهم ثمارا لها دون سائر الأعضاء غيرها، لأن القلب سيد الأعضاء الرئيسة والأحشاء الشريفة فحسنت حينئذ إضافة الولد إلى القلب خصوصا، وإن حسنت إضافته إلى سائر أعضاء الأب عموما لأنه عصاره مائه، وخالصة أعضائه.

١١٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد سأله رجل عما شبّهه؟ فقال: "هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا قَصْفَنَ عَلِيِّ الْأُمَمِ"، وهذا القول مجاز، لأن أصل القصف: كسر الشيء وحطمه. ومن ذلك ما حكى عن بعض اليهود لما قدم النبي صلى الله عليه وآله المدينة أن قال: تركت بني قيلة^(١) يتقاصفون بقاء على رجل يزعم أنه نبي، يقول من شدة ازدحامهم عليه كأن بعضهم يكسر بعضا، ومنه سميت الريح الشديدة قاصفا، لأنها تحطم الأشجار وتهدم الجدران. فالمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: قصفن على الأمم أن هودا وما يجري مجراها من السور أفيض فيها ذكر مهالك الأمم الخالية، ومصارع القرون الماضية، فنسب عليه الصلاة والسلام إهلاكهم إلى هذه

(١) قيلة: هي أم الأوس والخزرج، وهما قبيلتا اليهود بالمدينة، أي تركت اليهود أو تركت الأوس والخزرج. بقاء: بضم القاف ومد الهمزة وقصرها: موضع قرب المدينة، ويتقاصفون: يتزاحمون كما قال الشريف إلى السور لأنها محل أخبارها وهلاكها وتقصفها، وقد ورد في حديث آخر قول النبي ﷺ «شيبتي هود وأخواتها» وهذا مجاز، لأن الذي شبّهه إنما ما هو فيها من أخبار الهالكين. وأخوات هود هي: يونس والقاصص وغيرهما مما فيه قص أخبار الهالكين.

السورة لما كانت المترجمة عن ذكر هلاكهم، والهاتف ثانيا ببورهم على طريق المجاز والاتساع. وقوله عليه الصلاة والسلام: "قصفت عليّ" أي تلون عليّ أخبار تلك المهالك وأنباء تلك المعاطب، وهذا مجاز آخر، لأن السور متلوة وليست بتالية، ولكنه لما نسب فعل الهلاك إليها وأقامها مقام المهلك المعطب حسن أن يقيمها مقام المتكلم المخبر.

١٢٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الرَّحْمُ تَتَكَلَّمُ بِلِسَانٍ طَلَّقَ ذَلْقِي تَقُولُ: صِلْ مَنْ وَصَلَنِي" وقد روي أيضا بلسان طَلَّقَ ذَلْقِي بالضم^(١) في الحرفين جميعا، وهذا الكلام مجاز، والمراد أن الله سبحانه قد أوجب على خلقه صلة الرحم، وأمرهم بالعطفة عليها، والقيام بالحقوق الواجبة لها. فصارت بظاهر هذه الحال كأنها ناطقة بالحض على صلتها، والدعاء لمن وصلها. ومن كلامهم أظت^(٢) بفلان الرحم، والأطيطها هنا: الصوت فيه بعض الحنين، كأنها دعت إلى أن يرعى ذمتها وذكرته بما يجب عليه لها. ويقولون أرزمت^(٣) إليه الرحم، وناشدته الرحم، وذلك في لسانهم أشهر من أن يحتاج إلى إقامة الشواهد، وإيضاح الدلائل.

١٢١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تَمْشُوا عَلَيَّ أَعْقَابِكُمْ الْقَهْقَرَى" وهذه استعارة، والمراد لا ترجعوا عن دينكم ولا تكفروا بعد إيمانكم فتكونوا كالجرجع على عقبه عاكسا لقدمه وناكصا بعد تقدمه. فهذا وجه. وقد يجوز أن يكون المراد لا تولوا عن الدين راجعين وتلتوا عنه منصرفين. فعبر عن الرجوع بدل الذهاب بالرجوع على الأعقاب، لأن من

(١) قال في القاموس: "ولسان طلق ذلق وطلیق وذليق وطلق وذلّق بضمين وكصرد وكشف: ذو حدة" أي أن الرحم تنطق بلسان حاد فصيح.

من ذلك قوله عليه الصلاة والسلام فيما يحكي عن ربه: «أنا الله وأنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته» فلما قال الله تعالى ذلك، وأوجب على نفسه وصل من وصل الرحم، وقطع من قطعها، كانت الرحم كأنها تنطق فتقول «صل من وصلني».

(٢) قال في القاموس (أظت له رحمي: رقت) وأصل الأطيط: الصوت.

(٣) يقال أرزمت الناقة: إذا حنت على ولدها، فاستعمل هذا في الرحم، كأنها تحن على صاحبها.

عادتهم أن يقولوا رجع فلان على عقبه إذا أدير عن وجهته أو خالف قصد جهته، والمعنيان متقاربان.

١٢٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ أَنَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جُمِعَ يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ، وَيُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ" فقوله عليه الصلاة والسلام "يريد أن يشق عصاكم" استعارة، والمراد به تفريق أمرهم، وتشيت جمعهم. فشبّه ذلك بشق العصا، لأن عن شقها يكون تشظيها^(١)، وتطاير الصدوع^(٢) فيها، قال الراعي:

فَتَشَقَّقَتْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَصَاهُمْ شُقُقًا وَعُودِرَ جُمُعُهُمْ مَفْلُولًا

أي انتشرت أمورهم وتفرقت جموعهم. ومثل ذلك من كلامهم قولهم: فض الله مروتهم، وهي الصخرة، وفض الله خدمتهم، وهي الحلقة. فكأنهم شبهوا الثام جموهم بالصخرة الملمومة، وشبهوا التحام شؤونهم بالحلقة المأطورة^(٣). ويجوز أن يكون لشق العصا وجه آخر، وهو أن يراد به فل شوكتهم وإيهان قوتهم^(٤)، لأن العصا لصاحبها قوة يدفع بها، وبسطة يعول عليها. ألا ترى إلى قوله تعالى حاكيا عن موسى عليه السلام ﴿قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَى﴾ [طه]. فيجعل من مرافقها الاعتماد عليها والهش على الغنم بها، ومن المآرب الأخرى التي فيها أن تكون آلة لدفاعه وعدة لقراعه، وهي بعد عون للماشي وهداية للعاشي^(٥) وسلاطة^(٦) للراعي.

١٢٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ لَبَسَ فِي الدُّنْيَا ثَوْبَ شُهْرَةٍ أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ"^(٧) وهذه استعارة. والمراد أن الله سبحانه يشمل

(١) تشظيها: تفرقها شظايا وقطعا صغيرة. (٢) الصدوع: الشقوق.

(٣) المأطورة: المستديرة الملتصق بعضها ببعض ليس فيها فاصل ولا ثغرة.

(٤) إيهان قوتهم: إضعافها، وأصله إوهان، من أوهن بمعنى أضعف، فوقعت الواو ساكنة بعد كسرة قلبت ياء، مثل إيداع وإيصال.

(٥) العاشي: اسم فاعل من عشا يشعو، إذا ساء بصره وضعف، ويقال عشي كرضي، فهو عش.

(٦) المراد الشدة والقوة.

(٧) ينبغي تقييد لباس الله تعالى ثوب المذلة في الآخرة لمن اكتسى ثوب شهرة في الدنيا: بمن =

بالمذلة حتى تفضو عليه من جهاته، وتلتقي عليه من جنباته، كما يشمل الثوب بدن لابس، فيكون سادا لخلله ومغطيا لفرجه. ومعنى هذه المذلة أن يحقره سبحانه في القلوب ويصغره في العيون، وربما زيد في هذا الخبر: ألبسه الله ثوب مذلة في الآخرة، والمذلة في الآخرة هي حرمان الثواب وإنزال العقاب.

١٢٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد جاء رجل بامرأته يشكو خلقها فأخذ عليه الصلاة والسلام برأسيهما وقال: "اللَّهُمَّ آرِ بَيْنَهُمَا" (١) وهذه استعارة، والمراد اللهم قرب بينهما ولائم بين خلقيهما. وذلك مأخوذ من الآري وهي الآخية التي تربط الدابة إليها، فكأنه عليه الصلاة والسلام دعاهما أن يكونا كالدابتين على الآري، في المقاربة والملازمة وعدم انفار والمباعدة. وقد يجوز أن يكون ذلك مأخوذا من قولهم: أريت العقدة إذا شددتها وأحكمت عقدها، فكأنه عليه الصلاة والسلام دعا لهما بأن يكون عقد الود بينهما فتكون أخلاقيهما متوافقة وأحوالهما متلافة. وقد يجوز أيضا أن يكون ذلك مأخوذا من قولهم: أري فلان بالمكان إذا قام به، فكأنه عليه الصلاة والسلام دعا لهما بأن يثبتا على الألفة، ويدوما على المودة، والتأري أيضا: التوقع للشيء والانتظار له. قال الشاعر:

لَا يَتَأْرَى لِمَا فِي الْقَدْرِ يَرْقُبُهُ وَلَا يَعْضُ عَلَى شَرِّسُوفِهِ الصَّفْرُ (٢)

يتعالى بشهرته على الضعفاء، ولا ينفعهم بها بل يشعرهم بذلهم فيجازيه الله من جنس عمله بإذلاله في الآخرة، كما أذل عباده في الدنيا، أما من يكتسي ثوب شهرة في الدنيا بالحق: كأن يكون عالما نافعا لأهله ووطنه، ولا يتعالى بعلمه، ولا يحقر غيره من العلماء والجهال، أو يكون قائدا شجاعا مظفرا انتصر في معارك حاسمة، ولا يتعالى على غيره بل يعتقد أن النصر من عند الله ويحرص على نفع الضعفاء وعدم إذلالهم، فهذا يكسوه الله ثوب عزة في الآخرة.

(١) ترك الشريف معنى من معنى الآري هو أليق بهذا الحديث، وهو أريت الدابة إلى الدابة: انضمت إليها وألقت معها معلقا، أي اللهم ألف بينهما حتى ينضما إلى بعضهما كالدابتين المذكورتين.

(٢) يتأري: ينتظر، والشرسوف: طرف الضلع المشرف على البطن، والصفير: داء في البطن يصفر منه الوجه. ومعنى البيت: أن الممدوح ليس متلهفا على الأكل، وليس مريضا بمرض الصفير الذي يعرض على أطراف أضلعه المشرفة على بطنه.

١٢٥- ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في هجاء شعراء الإسلام لمشركي قريش: "فوالذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَأَنَّمَا يَنْضَحُونَهُمْ بِالنَّبْلِ"، وقد يجوز أن يكون ذلك مأخوذاً من قولهم: نضح الشجر ينضح نضحاً إذا تفرط^(١) للتوريق، فكانه عليه الصلاة والسلام قال: شققوا جلودهم بنبلكم كما تتشقق ألحية^(٢) الشجر عن طوابع أوراقه ونواجم أفنائه.

١٢٦- ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد كسا أسامة بن زيد قبطية^(٣) فكساها امرأته، فقال له عليه الصلاة والسلام: "أَخَافُ أَنْ تَصِفَ حَجْمَ عِظَامِهَا"، وهذه استعارة. والمراد أن القبطية برقتها تلتصق بالجسم، فتبين حجم الثديين والرادفتين وما يشد من لحم العضدين والفخذين، فيعرف الناظر إليها مقادير هذه الأجزاء حتى تكون كالظاهرة للحظة^(٤)، والممكنة للمسسه، فجعلها عليه الصلاة والسلام لهذه الحال كالواصفة لما خلفها والمخبرة عما استتر بها. وهذه من أحسن العبارات عن هذا المعنى. وهذا الغرض رمى عمر بن الخطاب في قوله: إياكم ولبس القباطي^(٥)، فإنها إلا تشف^(٦) تصف، فكان رسول الله صلى الله عليه وآله أبا عذر^(٧) هذا المعنى، ومن تبعه وإنما سلك نهجه، وطلع فجه^(٨).

١٢٧- ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تُعْضِيَةَ فِي مِيرَاثٍ إِلَّا فِيمَا

-
- ومن معاني الصفر الجوع، وهو أولى هنا من غيره من معاني الصفر، أي أن هذا الرجل لا ينتظر طعام القدر، ولا يعرض الجوع على شرسوفه فهو شعبان قانع، وهذا من صفات السادة.
- (١) تفرط: تشقق، ومنه ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ - ﴿تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَنْفَطِرْنَ مِنْهُ﴾: أي يتشققن.
- (٢) ألحية: جمع لحاء: وهو قشر الشجرة وغلافها الخارجي.
- (٣) القبطية يضم القاف وكسرهما: ثياب مصرية منسوبة إلى قبط مصر.
- (٤) أي لنظره.
- (٥) القباطي: يضم القاف وفتحها جمع قبطية.
- (٦) تشف: أي يظهر الجسم من تحتها بلونه وحجمه، وتصف أي يظهر الجسم من تحتها بحجمه فقط.
- (٧) العذر والعذرة: البكارة، ويقال فلان أبو عذر على هذا المعنى، وأبو عذرتيه بمعنى هو السابق إليه، لأن الذي يفتض البكر ويزيل عذرها هو أول من يقربها فشبّه هذا بهذا.
- (٨) الفج بفتح الفاء: الطريق الواسع بين جبلين، والمراد مطلق الطريق، أي سار على نهجه.

حَمَلَ الْقَسْمَ" ، وهذه استعارة والمراد بالتعضية التفريق من قولهم: عصى الجزور إذا نحرها، وقسم أعضاءها وفرق أشلاءها، فشبّه عليه الصلاة والسلام الميراث المقتسم بالأعضاء المتفرقة والأشلاء الموزعة، ومعنى إلا ما حمل القسم: أي ما احتمل إذا قسم أعضاء، وفرق أجزاء ألا يكون ذلك مضرا به ومفسدا له. وما لا يحتمل القسم كالحمام^(١) من العقار والدرّة^(٢) من العروض، وما في معنى هذين الجنسين من المال الموروث، وعلى ذلك قول الشاعر:

وَلَيْسَ دِينَ اللَّهِ بِالْمُعَصَا

أي ليس الدين بالمفروق والموزع، ولكنه المضموم المجتمع.

١٢٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام^(٣): "وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيِّضَتَهُمْ"^(٤) وهذه استعارة، والمراد بالبيضة هاهنا مجتمع أمته عليه الصلاة والسلام وموضع سلطانهم، ومستقر دعوتهم. وشبه ذلك بالبيضة لاجتماعها، وتلاحق أجزائها، واستناد ظاهرها إلى باطنها، وامتناع باطنها بظاهرها. وقد يجوز أن يكون المراد بالبيضة هاهنا المغفر الذي هو من لأمة الحرب، فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه مكان اجتماعهم، ومظنة اتفاقهم والتئامهم ببيضة الحديد التي تحصن الدارع^(٥) وترد القوارع^(٦). وكان شيخنا أبو الفتح النحوي^(٧) رحمه الله

(١) الحمام: هو المكان المعد للاستحمام وتقسيمه لا يجوز لأنه يفسده، فإذا جعل مكان الحمام وحده، ومكان النوم وحده، لم يصلح المكان أن يكون حماما.

(٢) الدرّة: هي الحجر الكريم وتقسيمه يفسده، لأنه ينقص قيمته، ومن المعلوم أن الدرّة كلما كبر حجمها زاد ثمنها.

(٣) هذه قطعة من حديث طويل أوله « إن الله زوى لي الأرض فأريت مشارقها ومغاربها » الحديث.

(٤) في القاموس: البيضة: ساحة القوم، والمراد أنه لا يستبيح أوطانهم، فيدخلها غازيا فاتحا ويتحكم فيهم. وعلى ذلك لا استعارة في الكلام، ويجوز أن يكون هذا معنى ثانيا، والمعنى الذي ذكره الشريف معنى أول.

(٥) الدارع: لابس الدرع، وهو قميص من حديد يلبسه المحارب ليقى صدره وظهره من الطعنات.

(٦) القوارع جمع قارعة: وهي الضربات التي تأتيه من الأعداء.

(٧) هو أبو الفتح ابن جني صاحب كتاب الخصائص وغيره في اللغة والنحو.

يقول: قولهم فيها الجماء الغفير^(١)، يريدون به البيضة التي هي المغفر وسموها جماء لملاستها وغفيرا^(٢) لتغطيتها كأنهم بهذا الكلام يصفون قوما بالقوة والاجتماع^(٣)، والكثرة والاحتشاد، فشبها قوتهم بالحديد الذي هو النهاية في الشدة، وشبها كثرته في أن بعضهم ليستر بالمغفر^(٤) الذي هو غطاء لما تحته من شعر الهامة. وفي هذا الكلام مسألة من الإعراب، وهي من مسائل الكتاب^(٥)، وليس كتابنا هذا مقتضيا لذكرها فنتعاطاه، لا سيما وغرضنا فيه اتباع نهج الاختصار، والانحراف عن طريق الإكثار والإطناب.

١٢٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ كَسَبَ مَالًا مِنْ نَهَاوَشٍ"^(٦) أَنْفَقَهُ فِي مَهَابِرٍ"، وفي هذا الكلام مجاز والمراد بالنهاوش على ما قاله أهل العربية: اكتساب أموال من النواحي المكروهة، والوجوه المذمومة، ومن غير حلها، ولا حميد سبلها. وذلك مأخوذ من نهش الحية كأنها تنهش من هنا ومن هنا لا تتقي منهشا ولا تجتنب ملبسا، وذلك ضد قوله عليه الصلاة والسلام على أحد التأويلين: "اطْلُبُوا الْمَالَ مِنْ حِسَانِ الْوُجُوهِ". أي من وجوه المكاسب الطيبة التي يحسن الطلب منها، ولا يذم التعرض لها. وقال أبو عبيدة: هو مهاوش بالميم، يريد أخذ المال من التلصص نحو لصوص بني سعد. وقال غيره: ذلك مأخوذ من الهوش. يقال: تهاوش

- (١) تقول العرب: جاءوا جما غفيرا، والجماء الغفير، ويظهر أن في الجملة تحريفا، والأصل جاءوا بدل فيها، فإن من معاني الجماء: الملساء.
- (٢) الغفر: الستر، ومن ذلك غفران الذنوب: أي سترها، والمغفر هو الدرع لأنه يستر صاحبه.
- (٣) الضمير يعود على الاجتماع بمعنى الجمع.
- (٤) قال في القاموس: "والمغفر زرد من الدرع يلبس تحت القلنسوة أو حلق يتقنع به المتسلح" فقوله يلبس تحت القلنسوة هو المراد بقوله: غطاء لما تحته من شعر الهامة والهامة الرأس.
- (٥) المراد كتاب سيبويه في النحو، وإذا أطلق الكتاب انصرف إليه، لأنه أعظم كتاب ألف في النحو والمسألة من الإعراب التي أشار إليها الشريف هي أن جمهور البصريين يرون أن الحال لا تكون إلا نكرة، فإذا جاءت معرفة فهي مؤولة بنكرة، وفي هذه الجملة: جاءوا الجماء الغفير، الجماء حال من الواو في جاءوا وهي معرفة وكان حقا جاءوا جماء غفيرا، ولكنها وردت هكذا في لسان العرب، فقال البصريون: هي مؤولة بالنكرة، والتقدير جاءوا جميعا، وجميعا منكر.
- (٦) النهاوش: المظالم والإجحافات بالناس.

القوم إذا اختلطوا . ومنه قوله عليه الصلاة والسلام : " إِيَاكُمْ وَهَوَاشَاتِ الْأَسْوَاقِ " ، أي اختلاطها وفسادها . والميم زائدة في بناء الكلمة ، والمعنى راجع إلى ما قاله أبو عبيدة ، لأن الأموال المأخوذة من التلصص موصوفة بالاختلاط في أنفسها ، والآخذ لها موصوف بالتخليط فيها ، وقوله عليه الصلاة والسلام : أنفق في نهابر : أي في الوجوه المحرمة التي يضيع الأنفاق فيها ، ولا يعود إليه نفع منها . وذلك مأخوذ من نهابر الرمل ، واحدتها نهبرة^(١) ، وهي وهادات تكون بين الرمال المستعظمة إذا وقع البعير فيها استرخت قوائمه ، ولم يكذ يتخلص منها . ويقال : حفر بين الآكام يصعب السلوك بها وتكثر المعائر فيها ، فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه ما يكسب من الحرام وينفق في الحرام بالشيء الواقع في عجمة^(٢) الرمل لا يرجى وجوده ، ولا ينشد مفقوده ، ومع ذلك فقد أرصد لمنفقه أليم العذاب ، وعقيم العقاب .

١٣٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كتاب كتبه لبعض الوفود : " لَا يُبَاحُ مَأْوُهُ وَلَا يُعْقَرُ أَرَعَاؤُهُ ^(٣) " ، وهذه استعارة ، والمراد به لا يقطع ما فيه من شجر أو كلاً إلا بإذن صاحبه ، فشبه عليه الصلاة والسلام ما يقطع من الشجر بما يعقر^(٤) من الإبل . وذلك من التشبيهات الواقعة والتمثيلات النافعة ، لأن سقوط الشجر عن قطعها ، كسقوط البدنة عن عقرها .

١٣١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : " الْوَلَاءُ ^(٥) لُحْمَةٌ كُلُّحْمَةِ النَّسَبِ لَا

(١) النهابر : المهالك وما أشرف من الأرض والرمل ، أو الحفر بين الآكام الواحدة نهبرة ونهبرة بضمهما .

(٢) العجمة بالضم والكسر : ما تعقد من الرمل أو كثرته .

(٣) المرعاة : المرعى ، وهو مكان الرعي ، والأرعاء جمع رعي : بكسر الراء وهو الكلاً الذي يرعى ، وقد وردت الكلمة في الطبعتين السابقتين على هذه الطبعة هكذا : (مرعاؤه) وهي تصحيف "أرعاؤه" لأنه لا يوجد "مرعاء" بمعنى المرعى .

(٤) عقر الدابة : جرحها . والظاهر أن في الأصل تحريفاً ، والصواب : ولا يعقر أرعاؤه ، بدل مرعاؤه .

(٥) الولاء : الملك ، والمراد الصلة التي تكون بين العبد ومالكة في أن المالك يلي أمر مملوكه ويرثه بعد موته .

يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ" ، وهذه استعارة . لأنه عليه الصلاة والسلام جعل التحام الولي بوليه كالتحام النسب بنسيبه في استحقاق الميراث ، وفي كثير من الأحكام . وذلك مأخوذ من لحمة الثوب^(١) وسداه لأنهما يصيران كالشيء الواحد بما بينهما من المداخلة الشديدة ، والمشابكة الوكيدة ، ويقال لحمة البازي^(٢) ، ولحمة النسب ، ولحمة الثوب واحد ، وهي المشابكة والمخالطة إلا أنهم فرقوا بين اللفظين ليكون ذلك تمييزاً للمسميين .

١٣٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : " الْمُؤْمِنُ مُوْءٌ رَاقِعٌ " ، وهذه استعارة والمراد أن المؤمن إذا أساء أحسن وإذا أخطأ ندم . فكأنه يوهي دينه بمعصيته ، ويرقعه بتوبته . فشبهه عليه الصلاة والسلام بمن يخرق ثوبا ، ثم يبادر رقع ما خرق ، ورتق ما فتق .

١٣٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : " مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللَّهَ وَلَا حُجَّةَ لَهُ " وهذه استعارة . والمراد بخلع اليد هاهنا الخروج عن طاعة الإمام العادل ، فشبه عليه الصلاة والسلام من يخرج عن طاعة سلطانه بالأسير الذي نزع يده من ربقته^(٤) ، وأخرج عنقه عن جامعته^(٥) ، فكأنه عليه الصلاة والسلام أقام لوازم الطاعة في الأعناق مقام الجوامع في الأيدي والرقاب ، وجعل الخارج منها كالمارق من ربقة الأسر ، والناصل^(٦) من مشاة الحبل .

(١) لحمة الثوب : هي الخيوط التي تنسج بالعرض ، وسداه وسداته : هي الخيوط الممدودة بالطول فتجيء الخيوط العرضية وهي اللحمية ، فتتداخل فيها وتتشابك حتى إنها بعد نسجها لا يعرف السدى من اللحمية لشدة تشابكها وتماسكها .

(٢) البازي : هو الصقر ، ولحمته ما يطعمه من اللحم ، ولحمة النسب هي القرابة ولحمة الثوب سبق بيانها .

كان الشريف يقول : إنهم فرقوا بين اللفظين بفتح أحدهما وضم الآخر ، وذلك أنه لا يجوز في لحمة النسب إلا الضم ، وأما غيرها فيجوز فيه الفتح والضم .

(٣) موء : اسم فاعل من أوهى بمعنى أضعف ، وأصلها موهي حذفت الياء لالتقاءها ساكنة مع التنوين وجعل التنوين على الكسرة .

(٤) الربقة : القيد الذي يكون في رقبه الدابة . (٥) الجامعة : القيد الذي يكون في اليد .

(٦) الناصل : الخارج ، ومشاة الحبل : القيد المثني على اليد ونحوها .

١٣٤- ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الْآخِرَةَ جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ"^(١)، وهذه استعارة، والمراد أتمته الدنيا من حيث لا يطلبها ودرت عليه منافعتها من حيث لا يحتسبها، فأقام عليه الصلاة والسلام موآاة الدنيا من غير طلب مقام إتيانها راغمة وإقبالها عليه ضارعة. وأصل الرغم أن يلصق الأنف بالرغام، وهو التراب، وقيل الرمل وليس يكاد يكون ذلك إلا عن غاية الخشوع، ونهاية الخضوع.

١٣٥- ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ" وهذا مجاز. والمراد أن اقطعوا عليها وقفوا عندها، ولا تتجاوزوها إلى غيرها. كما أن من شدد العض بنواجذه على الشيء الذي يتأتى فيه القطع قطعه. والنواجذ أقصى الأضراس، وهي أقواها وأمضاها. وقد يجوز أن يكون المراد الأمر بلزوم سنته عليه الصلاة والسلام كما أن العاض بنواجذه على الشيء الذي يتأتى فيه القطع يلزمه أشد اللزوم لقوة العوازم، واستحصاف اللوازم.

١٣٦- ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "حُبُّكَ الشَّيْءِ يُعْمِي وَيَصِمُّ"، وهذا مجاز. لأن الحب للشيء على الحقيقة لا يعمي ولا يصم، وإنما المراد أن الإنسان إذا أحب الشيء أغضى عن مواضع عيوبه كأنه لا ينظرها، وأعرض عن الملاوم والمعاتب من أجله كأنه لا يسمعها. فصار من هذا الوجه كالأعمى لتغاضيه، والأصم لتغايبه.

١٣٧- ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي". وهذا القول عند المحققين من العلماء مجاز. لأنه عليه الصلاة والسلام لو كان قلبه لا ينام على الحقيقة كقلوب الناس لكان ذلك من أكبر معجزاته، وأبهر آياته، ولوجب أن تتظاهر الأخبار بنقله، كما تظاهرت بنقل غيره من أعلامه ودلالته. ومما يحقق قولنا ما رواه عبد الله بن عباس رحمهما الله

(١) المراد جعل الله غناه في نفسه كما يقول الرسول ﷺ: إن الغنى غنى النفس، أي أنها لا تشتهي ولا تطلب من الدنيا إلا ما يقيم أودها ويقضي مصالحها، ولا تنظر إلى ما في أيدي الناس من زينتها وتحاول الحصول عليه من كل مكان.

من أنه صلى الله عليه وآله، نام ونفخ فصلى ولم يتوضأ، ف قيل له عليه الصلاة والسلام في ذلك، فقال: ليس الوضوء على من نام قاعدا إنما الوضوء على من نام مضطجعا. وفي بعض الروايات أو متوركا فإنه إذا نام كذلك استرخت مفاصله. فبين عليه الصلاة والسلام أنه لو نام مضطجعا للزمه الوضوء لاسترخاء مفاصله، فلو كان قلبه لا ينام لما وجب عليه الوضوء إذا نام مضطجعا، كما لا يجب عليه إذا نام قاعدا. وقد يجوز أن يكون المراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "نام عيناى ولا ينام قلبي" أنه لا يعتقد في حال نومه من الرؤيا الفاسدة والمنامات المتضادة ما يعتقد غيره من سائر البشر، فيكون في حكم المستيقظ، وبمنزلة المتحفظ.

١٣٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِيَّاكُمْ وَالْمُشَارَةَ^(١) فَإِنَّهَا تُحْيِي الْعُرَةَ^(٢) وَتَمِيتُ الْعُرَةَ^(٣)" وهذه استعارة عجيبة، والمراد بها أن مشاركة الناس تظهر المعاييب وتخفي المناقب لأن المهاتر المشاغب لا يقدر لمخاصمة على مثلبة^(٤) إلا بحثها، ولا يجد له منقبة^(٥) إلا دفنها، فكأنه يميت محاسنه ويحيي مساويه، وجعل عليه الصلاة والسلام العرة في مكان المنقبة لتجمل الإنسان بنشرها، وجعل العرة^(٦) في مكان المثلبة لتهجن الإنسان بكشفها، وقد قيل إن المراد بالجرة هاهنا النفيسة من المال، ومنه قول الشاعر:

غَرِيرُ التَّلَادِ مُنِيلُ الطَّعَامِ

أراد بغير التلاد كرائم المال، والمراد بالجرة: البلاء والهلاك مأخوذ من العرة، وهي قروح تصيب الإبل، وهذا القول ذكره أبو عبيدة، والقول الأول

-
- (١) المشاركة: مفاعلة من الشر، أي إياكم واستشارة الشر ومقابلته بمثله.
 - (٢) العرة: الجرب، أو قروح في أعناق الفصلان، وداء يتمعظ منه وبر الإبل والخلة القبيحة. وهذا المعنى الأخير هو الذي فسره الرضي بالمثلبة.
 - (٣) العرة: بياض في جبهة الفرس، ويقال في الإنسان غر وجهه يغر: صار ذا غرة أي أبيض.
 - (٤) المثلبة: المنقصة.
 - (٥) المنقبة: المفخرة والمحمدة.
 - (٦) العرة: المثلبة، أي إياكم وتعداد المثالب والعيوب.

أشبه بظاهر الكلام وأبعد من الاعتساف والاستكراه، ومما يؤكد ذلك ما روي عن جدنا الصادق جعفر بن محمد عليه وعلى آبائه السلام أنه قال: إياكم وتعداد العرة فإنها تكشف العورة وتورث المعرة. فهذا كالبيان لذلك الإجمال، والإخراج من ذاك الاحتمال.

١٣٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ مِنْ قَبْلِكُمْ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، وَهِيَ الْحَالِقَةُ: حَالِقَةُ الدِّينِ لَا حَالِقَةَ الشَّعْرِ" وهذه استعارة. والمراد بالحالقة هاهنا المبيرة المهلكة: أي هذه الخلة المذمومة تهلك الدين، وتستأصله كما تستأصل الموسيقى الشعر، والمقراض الوبر، وعلى هذا قول الشاعر:

أُرْسِلُ عَلَيْهِمْ سَنَةً قَاشُورَةَ تَحْتَلِقُ النَّاسَ احْتِلَاقَ النُّورَةِ^(١)

أي تبيير^(٢) الناس، فتأتي على نفوسهم، أو تأتي على أموالهم من الإبل والشيء، فتكون كأنما قد أتت على نفوسهم بإتيانها على ما هو قوام نفوسهم، وإنما جعل عليه الصلاة والسلام البغضاء حالقة للدين لأنها سبب التفاني والتهالك، والايقاع في المعاطب والمهالك، والداعي إلى سفك الدم الحرام، واحتمال أعباء الآثام.

١٤٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ" وهذه استعارة، لأنه عليه الصلاة والسلام جعل ضروب العلم بمنزلة الإبل الصعاب التي تشرد إن لم تعقل، وتند إن لم تقيد، وجعل الكتاب لها بمنزلة الأقياد^(٣) المانعة والعقل اللازمة ومن هناك أيضا سموا مثل شكل الخط

(١) الفاشور من الأعوام يقشر كل شيء كالقاشورة. والمعنى أن هذه السنة تأتي على أموالهم فتذهبها كأنها قد قشرت جلدهم وسلخته، واحتلاق الناس: إماتتهم أو إذهاب أموالهم كما قال الشريف، والنورة الهناء وهو القطران الذي تطلّى به الإبل الجربى، فيأكل المكان المريض ويذهب بالجلد ثم يظهر جلد جديد خال من الميكروبات، والمراد أن هذه السنة تفتني الناس أو أموالهم كما يذهب القطران بالجلد، وقد ورد هذا البيت في لسان العرب مادة قشر هكذا:

أتت عليهم سنة قاشورة تحتلق المال احتلاق النورة

(٢) تبيير الناس: تهلكهم.

(٣) الأقياد جمع قيد: ويجمع أيضا على قيود، غير أن أقيادا جمع قلة، وقيود جمع كثرة، والعقل جمع عقال: وهو الحبل الذي تربط به الدابة.

تقييدا، فقالوا: خط مقيد بالشكل، كأنه حفظ عليه إيضاحه في إفهامه، ولولا الشكل لضل بيانه وأنكر عرفانه، ومما يشبه ذلك الحال التي من أجلها سمي العقل عقلا، وهو عندنا اسم لعلوم مخصوصة يطول بتعدادها الكتاب. منها العلم بمجاري العادات، ومنها العلم بالمشاهدات، وهو أقوى هذه العلوم وأولاها بالتقديم، لأن الإنسان إذا لم يعلم المشاهدات لم يصح أن يعلم شيئا غيرها من المعلومات. ومنها العلم بأن الشيء لا يخلو من وجود أو عدم، والموجود لا يخلو من حدوث أو قدم، وأن الجسم لا يجوز أن يكون في مكانين في وقت واحد، والجسمين لا يصح كونهما في مكان واحد في حال واحدة. ومنها العلم بقبح كثير من المقبحات^(١): كنحو الظلم والكذب الذي ليس فيه جر منفعة، ولا دفع مضرة، والأمر بالقبيح، وكفران النعمة. ومنها العلم بحسن كثير من المحسنات^(٢): كنحو إرشاد الضال، وبذل الأفضال. ومنها العلم بوجوب كثير من الواجبات: كنحو الإنصاف والعدل، وشكر المنعم، وترك الظلم. ومنها العلم بتعلق الفعل بالفاعلين، والاضطرار عند أحوال مخصوصة إلى كثير من قصود المخاطبين. ومنها معرفة ما يمارسه الإنسان من الصنائع المتعاطاة، والحرف المعانة. ومنها معرفة ما يسمعه من مخبري الأخبار إذا كان المخبرون عددا مخصوصا، وكانوا عالمين بما أخبروا به اضطرارا، وقد تركنا ذكر كثير من هذه الأقسام عدولا إلى جانب الاختصار. وذكر لي قاضي القضاة أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد عند قراءتي عليه ما قرأته من كتابه الموسوم بالعمدة في أصول الفقه^(٣) أن هذه العلوم المخصوصة إنما سميت عقلا لأنها تعقل من فعل المقبحات، وذاك لأن العالم بها إذا دعته نفسه إلى ارتكاب شيء من المقبحات منعه علمه بقبحه من ارتكابه،

(١) المقبحات بتشديد الباء: جمع مقبحة، وهي ما يعده الناس قبيحا، أو الخصلة التي يعدها الناس قبيحة.

(٢) المحسنات: بتشديد السين جمع محسنة، وهي ما يعده الناس حسنا.

(٣) اسم الكتاب: العمدة في أصول الفقه. وقد ورد في الطبعتين السابقتين على هذه الطبعة بالفاء بدل النون، أي الفقد، كما حذف التاء المربوطة، وهو تصحيف ظاهر.

والإقدام على طرق بابها، تشبيها بعقال الناقة المانع لها من الشرود والحائل بينها وبين النهوض، ولهذا المعنى لم يوصف القديم تعالى بأنه عاقل لأن هذه العلوم غير حاصلة له إذ هو عالم بالمعلومات كلها لذاته. قال: وقيل أيضا إنما سميت هذه العلوم المخصوصة عقلا لأن ما سواها من العلوم يثبت بثباتها ويستقر باستقرارها تشبيها بعقال الناقة الذي به تثبت في مكانها، ولمثل ذلك قيل معقل الجبل للمكان الذي يلجأ إليه ويعتصم به وله سميت المرأة عقيلة، وهي التي يمنعها شرف بيتها، وكرم أصلها، وقوة حزمها، من الإقدام على ما يشينها، والتعرض لما يعيبها، والكلام في تفصيل هذه العلوم، وبيان ما لأجله احتيج إلى كل واحد منها يطول، وليس هذا الكتاب من مظان ذكره، ومواضع شرحه.

١٤١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "سَيَحْرُصُونَ بَعْدِي عَلَى الْإِمَارَةِ، فَنِعْمَتِ الْمَرْضِعُ وَيُسَّتِ الْفَاطِمُ"، وهذه استعارة كأنه عليه الصلاة والسلام أقام الإمارة في حلاوة أوائلها، ومرارة أواخرها، مقام المرضع التي تحسن الرضاع، وتسيء الفطام، وهذا من أوقع تشبيهه وأحسن تمثيل، لأن مداخل الإمارة محبوبة، ومخارجها مكروهة، لما في المداخل إليها من قضاء الأرب، وعلو الرتب، ولما في المخارج عنها من طرق السوء، وشمات^(١) العدو.

١٤٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تُغَالُوا بِمُهُورِ النِّسَاءِ، فَإِنَّمَا هِيَ سُقْيَا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ" وهذه استعارة، والمراد إعلامهم أن وفاق النساء المنكوحات، وكونهن على إرادات الأزواج ليس هو بأن يزداد في مهورتهم^(٢)، ويغالى بصدقاتهن^(٣)، وإنما ذلك إلى الله سبحانه، فهي كالأحاطي^(٤) والأقسام والجدود والأرزاق، فقد تكون المرأة منزورة

(١) الشمات والشماتة بفتح الشين فيهما: الفرح بلاء العدو.

(٢) المهورة: جمع مهر بزيادة التاء فيه للمبالغة كأنه مصدر، ومن ذلك البعولة كقوله تعالى:

﴿ويعولتهن أحق بردهن﴾ وفحولة الشعراء: أي فحولهم، وهؤلاء عمومتي: أي أعمامي.

(٣) الصدقات بضم الدال جمع صدقة: وهي المهر.

(٤) الأحاطي جمع حظ بضم الحاء: وهي جمع حظ بفتحها، وكان الجمع في الأصل أحظ على =

الصدّاق^(١)، واقعة بالوفاق، وقد تكون ناقصة المقّة^(٢)، وإن كانت زائدة الصدقة. فثبه ذلك عليه الصلاة والسلام بسقيا الله يرزقها واحد ويحرمها آخر، ويصاب بها بلد، ويمنعها بلد. وهذه من أحسن العبارات عن المعنى الذي أشرنا إليه، ودللتنا عليه.

١٤٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في جملة كلام ضربه مثلا: "إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ جَعَلَ الْإِسْلَامَ دَارًا، وَالْجَنَّةَ مَأْدَبَةً وَالِدَاعِيَّ إِلَيْهَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ"، وهذا الكلام مجاز، لأنه عليه الصلاة والسلام أقام الإسلام مقام الدار المنتجة^(٣)، والجنة مقام المأدبة المصطنعة^(٤)، والنبى عليه الصلاة والسلام مقام الدال عليها، والداعي إليها. وإنما شبه عليه الصلاة والسلام الإسلام بالدار من حيث كان^(٥) جامعا لأهليه، حاميا لمن فيه، وشبه الجنة بالمأدبة من حيث كان مجتمع الشهوات، ومنتجع اللذات، وشبه نفسه عليه الصلاة والسلام بالداعي إليها من حيث كان المرشد إلى الإسلام والهادي للأنام، صلى الله عليه وآله الطيبين الأخيار.

١٤٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَنَا النَّذِيرُ وَالْمَوْتُ الْمُغِيرُ"، وهذه من الاستعارات الناصعة، والمجازات الواضحة لأن الاستعارة على ضربين: ظاهرة تعرف بجليتها، وغامضة يضطر إلى استنباط خبيتها^(٦). فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه الموت الذي يطلع الثنايا، ويطلب البرايا بالجيش المغير الذي يهجم هجوم السيل، ويترك طروق الليل، وشبه نفسه

وزن أفعال فحذفت الهمزة تخفيفا والأحاطي جمع الجمع، والأقسام جمع قسم: بكسر القاف وسكون السين. والجدود جمع جد: بفتح الجيم وهو الحظ.

(١) أي قليلة الصدّاق.

(٢) المقّة: الحب.

(٣) المنتجة: أي المقصودة لطلب النجعة، أي الطعام، وأصل انتجع: طلب الكلاء.

(٤) أي المصنوعة المقامة للناس المدعويين إليها.

(٥) الضمير في كان إلى الدار لأنها تذكر وتوث ولكن تذكيرها قليل.

(٦) الخبية: أصلها الخبيثة فعيلة بمعنى مفعولة، أي يضطر سامعها إلى إعمال فكره ليستنبط المعنى المخبوء فيها. وقد سهلت الهمزة فصارت ياء وأدغمت في ياء فعيلة فصارت خبية.

عليه الصلاة والسلام بالندير المتقدم أمامه، يحذر الناس من فجنئه ليعدوا العتاد، ويتزودوا الأزواد. وهذا القول منه عليه الصلاة والسلام تصديق لقول الله سبحانه فيه: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ (٤١) [سبا]. وقد تكلمنا على هذه الآية في كتابنا الموسوم بمجازات القرآن. ويقال إنه عليه الصلاة والسلام لما نزلت هذه الآية أتى على أبي قبيس^(١) ونادى: يا صباحاه، فلما اجتمع الناس إليه قال لهم يا معشر قريش: لو كنت مخبركم بأن جيشا يطلع عليكم من هذه الثنية أكنتم مصدقي؟ قالوا أجل والله ما علمناك إلا صادقاً مصدقاً. قال: فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد. فلما سمعوا ذلك انفضوا عنه ارتكاساً في الغواية، واتباعاً للضلالة. ولقد أحسن صلى الله عليه وآله ضرب المثل لهم، وسلك الطريق الأخصر في حياتهم^(٢) وتقريب الأمر عليهم، ولكن عشوا عن النور الأبلج، وأبوا غير الطريق الأعوج.

١٤٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في وصف الفرس الذي جاء سابقاً: "إِنَّهُ لَبَحْرٌ"، وهذا مجاز، وربما طعن بعض الجهال بمنايخ كلام العرب في هذا القول بأن يقول: كيف شبه عليه الصلاة والسلام سرعة جري الفرس بالبحر والبحر راكد لا يجري، وقائم لا يسري؟ فجوابه أن يقال: إنما شبه عليه الصلاة والسلام اتساعه في الجري باتساع ماء البحر، ألا تراهم يقولون إنه لواسع الحضرة^(٣) ووساع^(٤) الخطو يريدون هذا المعنى. والبحر في كلام العرب الشيء الواسع، ومن هناك سموا البلدة المتسعة الأقطار بحراً، وقد يجوز أن يكون المراد بتشبيهه بالبحر أن جريه غزير لا

(١) أبو قبيس: جبل بمكة سمي برجل من مذحج حداد، لأنه أول من بنى فيه .

(٢) يقال حاشى الصياد الصيد: إذا جاءه من حواله ليصرفه إلى الحباله التي يقع فيها وهو واري العين، والأصل حوش. وعلى ذلك فالحياسة أصلها الحواشة قلبت الواو ياء لوقوعها بعد كسرة وهي عين لمصدر فعل أعلت فيه. والمعنى أن الرسول ﷺ سلك الطريق الأخصر في جذبهم إلى الإسلام.

(٣) الحضرة: ارتفاع الفرس في عدوه، أي واسع مسافة ارتفاعه عن الأرض أثناء عدوه وجريه.

(٤) الوساع: أي واسع الخطو، فوساع بمعنى واسع.

ينفذ، كما أن ماء البحر كثير لا ينضب. ويقال للفرس الكثير الجري: بحر
وفيض وسكب. وعلى هذا قول الشاعر:

وَفِي الْبُحُورِ تَغْرَقُ الْبُحُورُ

قيل أراد الخيل السابقة التي تسبقها خيل أسبق منها، فقد بان أن التشبيه
واقع موقعه، وأن الطاعن فيه لم يفهم غرضه.

١٤٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَجْبِكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ
مِنِّي مَجَالِسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ أَحَاسِنُكُمْ^(١) أَخْلَاقًا الْمُؤَطَّثُونَ أَكْنَافًا^(٢) الَّذِينَ
يَأْلَفُونَ وَيُؤَلَّفُونَ. أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَبْغَضِكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدِكُمْ مِنِّي مَجَالِسَ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ؟ الثَّرَاوُونَ الْمُتَفِيهِقُونَ"، فقله عليه الصلاة والسلام "الثرثارون
المتفیهقون" استعارة، والمراد به الذين يكثرون الكلام، ويتعمقون فيه طلبا
للتكلف، وخروجا عن القصد، وتباعدا عن أحق، وأصل الثرثار مأخوذ من
العين الثرثارة، وهي الواسعة الأرجاء، الغزيرة الماء. يقال: عين ثرة
وثرثارة، وبذلك سمي الثرثار، وهو النهر المعروف بالشام، وقال الأخطل:
لعمري لقد لاقت سليم وعامر على جانب الثرثار راغية البكر^(٣)

قال المبرد: وليست الثرة عند النحويين البصريين من لفظ الثرثارة، ولكنها
في معناها. وقوله عليه الصلاة والسلام: "المتفیهقون" يريد به ما يريد بقوله:
"الثرثارون"، ومتفیهق متفيعل من قولهم: فهق الغدير يفهق: إذا كثر ماؤه،
وطمت جماته^(٤).

١٤٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في وصية لمعاذ بن جبل: "وَأَمِثْ
أَمْرَ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا مَا حَسَنَ"، وهذه استعارة والمراد توصيته بأن يحيل أمر
الجاهلية، بنقض أحكامها وخفض أعلامها، حتى ينسى ذكرها، ويعفو

(١) أحاسن: جمع أحسن.

(٢) الكنف: الجانب، والموطثون: الذين يطأهم الناس أي يدوسون جانبهم وناحيتهم فلا يؤذون ولا
يزعجون، والمراد لين الاخلاق وعدم شرستها.

(٣) البكر: الفتى من الإبل، والراغية: المصوتة التي ترغي، والثرثار: نهر بالشام.

(٤) طمت: أي زادت وملأت، والجمات: المياه الجارية في الغدير، أي إذا زاد ماؤه.

أثرها، فتكون كالमित الذي نسي ذكره، وانقطع خبره.

١٤٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الصَّوْمُ جُنَّةٌ وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ"، وهاتان استعارتان:

إحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام "الصوم جنة". والمراد أن الصائم الذي يخلص في صومه، ويستكمل آخر يومه يكون بالإخلاص في ذلك الصوم كأنه قد لبس جنة من العقاب، وأخذ أماناً من النار. وللصوم مزية على سائر العبادات في هذا المعنى، وإن كانت إذا أُديت على شروطها بهذه الصفة. وذلك أن الصيام لا يظهر أثره بقول اللسان ولا فعل الأركان، وإنما هو نية في القلوب وإمساك عن حركات المطعم والمشرب. فهو يقع بين الإنسان وبين الله خالصاً من غير رياء ولا نفاق، وسائر العبادات وضروب القرب والطاعات قد يجوز أن يفعل على وجه الرياء والسمعة دون حقائق الإخلاص والطاعة، وقال لي أبو عبد الله محمد بن يحيى الجرجاني الفقيه: عند أصحابنا أن الصلاة أفضل من الصيام لأنها تتضمن ما في الصيام من الإمساك، وفيها مع ذلك الخشوع وتلاوة القرآن، وقال النبي عليه الصلاة والسلام: "لَا يَزَالُ الْبَدَنُ فِي جِهَادِ الشَّيْطَانِ مَا دَامَ فِي صَلَاتِهِ"، فجعل الصلاة أيضاً تتضمن معنى الجهاد. فأما ما روي في الخبر من أنه عليه الصلاة والسلام قال حاكياً عن الله تعالى: "كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به" فليس ما فيه من تفضيل الصوم بدلاً على أن غيره من العبادات ليس بأفضل منه، وإنما وجه اختصاصه بالذكر من بين العبادات على التعظيم له لأجل ما قدمنا ذكره من أنه لا يفعل إلا على محض الإخلاص، ولا يتأتى في حقيقته شيء من الرياء والنفاق، وقد جاء عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: "ليس في الصوم رياء"، وهذا بيان للمعنى الذي تكلمنا عليه. وحكي عن سفيان بن عيينة في تفسير هذا الخبر أنه قال: الصوم هو الصبر، لأن الإنسان يصبر عن المطعم والمشرب والمنكح، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]. يقول: فتواب الصوم ليس له حساب يعلم من كثرتة على قدر كلفته ومشقته.

والاستعارة الأخرى قوله عليه الصلاة والسلام: "والصدقة تطفئ الخطيئة"، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام جعل الخطيئة بمنزلة النار من حيث كانت مفضية إلى عذاب النار، وجعل الصدقة مطفئة لها، إذا كثرت فأثرت في سقوط عقابها. وهذا القول يصح على طريقة من يقول بالموازنة^(١)، فإذا كان عقاب الخطيئة مائة جزء، وكان ثواب الصدقة خمسين جزءا سقط من أجزاء العقاب، بقدر أجزاء الثواب. فكأن الصدقة بنقصانها من قدر العقاب، قد أطفأت وقدرته، وكسرت سورته، وكان أبو هاشم يختار في الإحباط والتكفير الموازنة، وكان أبو علي يقول: إن الزائد يسقط الناقص من الثواب والعقاب، لا على طريق الموازنة، ولا يجوز أن يتساوى ما يستحق على الطاعة، وما يستحق على المعصية. لأنهما لو تساويا لسقطا، فلم يكن المكلف مستحقا لحمد ولا ذم، ولا مستوجبا لثواب ولا عقاب، وقدّمنا الإجماع على ذلك، فالأمة مجمعة على أن كل من كلفه الله سبحانه في الدار الدنيا، فهو في يوم المعاد في إحدى الدارين مثابا أو معاقبا، ويبين ذلك قوله سبحانه: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧]، والكلام على تفصيل هذه الجملة يخرجنا عن غرض الكتاب، ويدخلنا في باب الإطناب.

١٤٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لكعب بن عجرة "يَا كَعْبَ بْنَ عَجْرَةَ: النَّاسُ غَادِيَانِ، فَعَادٍ مُبْتَاعٌ نَفْسُهُ فَمُعْتَقُهَا، وَعَادٍ بَائِعٌ نَفْسُهُ فَمُوبِقُهَا"^(٢) وهذه استعارة، والمراد أن أحدهما عصم نفسه من اتباع الشهوات، وركوب الموبقات، وقام بوظائف الواجبات فأمن ضرر العقاب

(١) القول بالموازنة رأي لبعض المعتزلة، ومعناه: أن السيئة توازن الحسنة فتسقط السيئة بالحسنة، أي يسقط عقاب هذه بشواب تلك، ولكن الرأي الراجح أن الحسنات يذهبن السيئات لا على طريق الموازنة، بل قد تسقط حسنة واحدة سيئات كثيرة، وقد لا تعدل حسنات كثيرة سيئة واحدة، وإنما تقدر الحسنة بما فيها من عموم الخير وتقدر السيئة بما فيها من فظاعة الشر.

(٢) مبتاع: أي مشتر نفسه فمعتقها من العذاب، كما يشتري الإنسان العبد فيعتقه من الرق والعبودية. الغادي: هو المسافر في وقت الغدوة وهي أول النهار، أو ما بين صلاة الفجر إلى طلوع الشمس، والمراد الناس صفتان أو نوعان سائران في الحياة على طريقتين مختلفتين. موبقها: مهلكها، يقال أوبق نفسه: أهلكتها، فهو موبقها: أي مهلكها.

ونقاش الحساب. فكأنه ابتاع نفسه بذلك فأعتقها واستشلاها^(١) واستنقذها، والآخر أتبع نفسه هواها^(٢)، وأوردها رداها بالتهوك^(٣) في المغاوي والارتكاس^(٤) في المهاوي، والتقاعس^(٥) عن الواجبات، والإسراع إلى المقبحات، فكأنه باع نفسه بذلك فأوبقها، وعرضها للهلكة فأوردها. وهذه من أحسن العبارات عن المطيع الناجي بطاعته، والعاصي الهالك بمعصيته.

١٥٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنْ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ سُوءَ الْجَوَارِ، وَقَطِيعَةَ الْأَرْحَامِ، وَأَنْ يُعْظَلَ السَّيْفُ مِنَ الْجِهَادِ، وَأَنْ تُخْتَلِ الدُّنْيَا بِالْأَلْبَانِ"، والكلمة الأخيرة داخلية في باب المجاز، والمراد بها النهي عن طلب منافع الدنيا وحطامها، واستدرار أحلابها وموادها، بإظهار الورع، وإبطان الطمع، فكأن الإنسان بذلك يختل الدنيا ليرمي ثغرتها^(٦)، ويصيب ثغرتها^(٧)، كالصائد الذي يختل^(٨) الوحش بضروب الحيل حتى يعلق في حباله، وينشب في أشراكه، وعلى ذلك قول الكميت بن زيد:

وإني على حبي لهم وتطلعي إلى نصرهم أمشي الضراء وأختل^(٩)

وقد يجوز أن يكون المراد: وأن يختل أهل الدنيا بالدين، فحذف المضاف، وأقام المضاف إليه مقامه على مثال قوله سبحانه: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] وهذا النوع في الكلام لا يحصى كثرة.

١٥١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل " وَلَا تَكَلِّمِ الْيَوْمَ

(١) استشلاها: دعاها لينجها من الضيق والهلاك.

(٢) أي جعل نفسه تابعة لهواها.

(٣) التهوك: التهور، وقد سبق بيانه في هذا الكتاب.

(٤) الارتكاس: الوقوع، وقد سبق بيانه أيضا.

(٥) التقاعس: الرجوع وعدم الإقدام.

(٦) الثغرة: هي نقرة النحر الذي إذا وصلت إليها السهام قتلت.

(٧) الغرة: الغفلة. (٨) يختله: يخدعه.

(٩) قال في القاموس: الضراء: الاستخفاء.

يختل: يخدع وينافق.

بِكَلَامٍ تَعْتَذِرُ مِنْهُ غَدًا وَآخِرُنْ لِسَانَكَ" وهذه استعارة، والمراد بخزن اللسان حفظ فلتاته، وكف جمحاته حتى لا يسرع إلى ما تسوء مغبته، ولا تؤمن عاقبته، فأقام عليه الصلاة والسلام ضبط اللسان عن ذلك مقام الخزن له، فأجراه مجرى المال الذي يحفظ فلا ينفق في الوجوه المفسدة، والمخارج المضرة ولا يكون إنفاقه إلا فيما جر منفعة، أو دفع مضرة.

١٥٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام من جملة كلام: "العِلْمُ خَلِيلُ الْمُؤْمِنِ، وَالْحِلْمُ وَزِيرُهُ، وَالْعَقْلُ دَلِيلُهُ، وَالْعَمَلُ قِيَمُهُ، وَاللِّينُ أَخُوهُ، وَالرَّفْقُ وَالِدُهُ، وَالصَّبْرُ أَمِيرُ جُنُودِهِ"، وهذه الألفاظ كلها مستعارة، ونحن بتوفيق الله نتكلم عليها، ونبين مواضع الاستعارة منها، فالمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "العِلْمُ خَلِيلُ الْمُؤْمِنِ" أنه يأنس به من الوحشة ويسكن إليه في الوحدة كما يأنس الخليل بخليله ويسكن الحميم إلى حميمه. والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "والحلم وزيره" أنه يقوى به على الأمور، ويوازره على كظم المكروه، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "والعقل دليله" أنه بالعقل يهتدي في ظلم المشكلات، وينجو من مضايق الغمرات، فهو كاللدليل الذي يرشد في المضال، ويجنب عن المزال والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "والعمل قيمه" أن العمل يثقف ميله، ويقوم زللكه ويسد خلله، فهو كالقيم الذي يأتي لمصالح ما يقوم عليه، ومرشد ما يوكل إليه، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "واللين أخوه" أن اللين يفيد مؤاخاة الإخوان ومخالصتهم، ويحفظ عليه صفاءهم ومودتهم، فجعله عليه الصلاة والسلام أخاه من حيث كان سبباً لاجتلاب الإخوان إليه، وحفظ المودات عليه، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "والرفق والده" كالمراد بقوله: واللين أخوه، لأن الرفق يقبل إليه بالقلوب، ويظأر^(١) عليه كوامن الصدور، فيصير كل واحد في الحنو عليه، والميل إليه كالوالد الرؤوف، والجد العطوف، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "والصبر أمير جنوده" أن الصبر ملاك أمره، وشداد أزره، وبه تبلغ الآراب، وتدرك المحاب، فهو

(١) يظأر: يعطف وهو متعد، أي يعطف كوامن الصدور عليه، ويجعل ميلها إليه.

كأمير جنده الذي يقوى به على أعدائه، ويصل به إلى أغراضه وطلباته. وقد يجوز أن يكون المراد أن الصبر رأس خلاله، ورئيس خصاله، فهو متقدم عليها، وكالأمير لسائرهما، كما أن الأمير متقدم على رعيته، وله شأن على من في طبقتة.

١٥٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في جملة كلام: "وَالْمُهْلِكَاتُ شُحُّ مُطَاعٌ، وَهَوَى مُتَّبَعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ"، فقوله عليه الصلاة والسلام: "شح مطاع" استعارة كأنه أقام الشح مقام الأمر بالإمساك، والمخوف من عواقب الإنفاق، وأقام البخل مقام المطيع لأمره، والمتصرف على حكمه. وقد بين عليه الصلاة والسلام ذلك في خطبة له، فقال: "وإياكم والبخل فإنه أهلك من كان قبلكم. أمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالفجور ففجروا" فبين عليه الصلاة والسلام كيف يكون البخل أمرا مطاعا وقائدا متبوعا. وهذه أيضا استعارة أخرى لأن البخل على الحقيقة لا يكون أمرا ناهيا، ولا قائدا مخاطبا. والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "أمرهم بالقطيعة فقطعوا" أن البخلاء يضمنون بمالهم على أهل الحاجة من أقربائهم، وأولي الخلة^(١) من ذوي أرحامهم، فيكونون بذلك قاطعين للرحم القريبة، وعاقين لأعراق الوشيجة^(٢) والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "وأمرهم بالفجور ففجروا" أن البخل حسن لهم منع الأموال من الإنفاق في الحقوق، وإسلاكها سبل المعروف، فأجرى عليهم لهذه الحال اسم الفجور.

١٥٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الكَلِمَةُ الْحَكِيمَةُ ضَالَّةُ الْحَكِيمِ حَيْثُمَا وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا"، وهذه استعارة. وذلك أنه عليه الصلاة

(١) الخلة: الفقر والاحتياج، وأصلها الثقبه في الشيء، وشبهت بها الحاجة في كونها نقصا في الإنسان.

(٢) الوشيجة: الصلة والقرابة، وأصل الوشيجة عرق الشجرة، شبهت بها القرابة في كونها توصل المودة كما توصل عروق الشجرة الغذاء.

والسلام جعل الكلمة الحكيمة للحكيم بمنزلة الضالة التي هو ناشد لها، وساع في طلبها، لأنها أشبه بحكمته، وأولى بالانضمام إلى أخواتها في قلبه، فحيثما سمعها من قائل حكيم أو مرشد غير رشيد، فهو أحق بالحيازة لها والغلبة عليها. ويشهد بذلك ما روي في الحديث الآخر: "إن الكلمة الحكيمة تكون في قلب المنافق، فلا تزال تنزع حتى تلحق بصواحيباتها في قلب المؤمن"، فكأنها جعلت في قلب المنافق بمنزلة الغريبة التي هي في غير وطنها، ومع غير أهلها، وجعلت في قلب المؤمن بمنزلة المستقرة في الوطن، والساكنة إلى السكن. وهذه أيضا استعارة أخرى.

١٥٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في خطبة له "إلا وإنّ الدنيا قد ارتحلت مُدْبِرَةً، وإنّ الآخرة قد ارتحلت مُقْبِلَةً"^(١) وهذه استعارة لأنه عليه الصلاة والسلام جعل الدنيا بمنزلة الهارب المولي، والآخرة بمنزلة الطالب المجلي^(٢). وذلك من أحسن التمثيلات، وأوقع التشبيهات، لأن أبناء الدنيا بمثابة الهاربين من علائق الحمام، وبوائق الأيام، والموت الذي هو من أسباب الآخرة بمنزلة المغير على الأرواح، والهاجم على الآجال، وهذه الصفة مستمرة للدنيا في شبابها قبل أن تهرم، وفي ابتداء مدتها قبل أن تنصرم، لأن كون الموت طالبا لأهلها، ومبدا لشمليها، معلوم من أول إنشائها، وتصوير أبنائها، وقد يجوز أن يكون المراد بارتحال الدنيا مدبرة معنئ آخر يختص بحال الدنيا في أواخر مدتها، وعند تنهاهي غايتها. وهو أن توصف بتصرم الأمد، ونقصان العدد، كما يقول القائل: قد ارتحل عمر فلان وقد أدبرت مدة فلان إذا مضى عنفوان أيامه، وقربت أوقات حمامه. ويروى هذا الكلام على تغيير في ألفاظه لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه الصلاة والسلام، وقد أوردناه في كتابنا الموسوم "بنهج البلاغة"، وهو المشتمل على مختار كلامه عليه السلام في جميع المعاني والأغراض والأجناس والأعراض.

(١) قد ارتحلت ركب الراحلة والمراد هنا قاربت على الانتهاء، وكذا يقال في ارتحلت مقبلة.

(٢) المجلي: أي الذي ينظر ببصره إلى من يطلبه، يقال جلى ببصره تجلية: إذا رمى به.

١٥٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الاختبَاء حيطان العَرَب، والعمائم تيجانُ العَرَب"، وهاتان استعارتان عجيبتان، فأما قوله عليه الصلاة والسلام "الاختبَاء حيطان العرب" فإنما أراد به أنها إذا استعملت الحبوة في قعودها، قامت لها مقام الحيطان في الاستناد إليها، والاعتماد عليها، كما تتساند الظهور إلى الجدران، أو كما يستروح الجراب إلى الأجدال^(١)، وأما قوله عليه الصلاة والسلام: "والعمائم تيجان العرب" فإنما أراد أن بهاء العرب يكون بعمائمها، كما يكون بهاء ملوك العجم بتيجانها، فإن العمائم تخص الهامة، وتتمم القامة، وتفخم الجلسة، وتوفر الجملة، حتى إن العرب لتقول على المتعارف بينها: ما سفه معتمٌ قط. ولهذا المعنى فسر قول الفرزدق:

ذا مالك ألقى العمامة فاحذروا بواد كفي مالك حين تعصب^(٢)

أراد أنه إذا ألقى العمامة طاش حمله، وخيف سطوه، وما دام معتما، فهو مأمون الهفوة، ومغمود السطوة، على مجرى عادتهم، وعرف طريقتهم، وقد فسر أيضا قول الآخر:

أنا ابن جلا^(٣) وطلاع الثنايا متى أضع العمامة تعرفوني

على مثل هذا المعنى، فكأنه توعدهم عند إلقاء العمامة ببادرته، وأن يفيض عليهم ما يستجمه^(٤) من مثابة سطوته. وقوله: تعرفوني ليس يريد العرفان الذي هو ضد الإنكار، وإنما أخرجه مخرج الوعيد، وأطلعه مطلع

(١) الجراب: أي الإبل الجربي، والأجدال جمع جذل: وهو عرق الشجر تحتك به الإبل الجربي لتستريح من أكل الجرب في أجسامها.

(٢) عصب الكفين: معناه شدهما بالعصاة، وهذا كناية عن قوتها وشدهما.

(٣) ابن جلا: هو الرجل الواضح الأمر، أي أنا رجل معروف أمري مشهور بالقوة والردع، وقد شرح الشريف وضع العمامة بمعنى ذهاب الحلم، وهذا أحسن مما شرح به غيره من وضع العمامة معناه لبس لأمة الحرب، لأنه يريد أن يقول لأهل العراق: لا تخرجوني عن حلمي فإنني إذا خرجت عن حلمي عرفتم مبلغ تنكيلي بكم وبطشي.

(٤) يستجمه: أي يخزنه ويدخره، وأصل المثابة من البئر مبلغ جموم مائها أي اجتماعه، أي ما يخزنه مما اجتمع من سطوته.

التهديد، كما يقول القائل لغيره إذا أراد هذا المعنى: ستعرفني أو أما تعرفني، والمراد ستعرف عقوبتي، أو أما تعرف غضبي وسطوتي.

١٥٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "المُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ" وهذا مجاز، والمراد من امتنع من مواجهة المعاصي الموبقة، واستعصم من الخطايا المردية، فجعله عليه الصلاة والسلام بمنزلة من برز له قرن ينازله، وعدو يقابله، لما يعاينه من المشقة في مغالبة نوازع قلبه ودواعي نفسه، وما يعرکه من أديمها^(١)، ويعلکه من شكيمها^(٢).

١٥٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في خطبة طويلة "وَالنِّسَاءُ حَبَائِلُ الشَّيْطَانِ"، وهذه من أحسن الاستعارات، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام جعل النساء من أقوى ما يصيد به الشيطان الرجال، فهن كالحبائل الميثوثة، والأشراك المنصوبة، لأنهن مظان الشهوات، ومقاود الخطيات، وبهن يستخف الركين، ويستخون^(٣) الأمين.

١٥٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام: "وَالشَّبَابُ شُعْبَةٌ مِنَ الجُنُونِ" وهذا القول مجاز، والمراد أن الشباب يحسن القبيح ويسفه الحليم، ويحل مسكة المتماسك، ويكون عذرا للمتهالك^(٤)، فمن هذه الوجوه يشبه صاحبه بالسكران من الخمر، والمغلوب على العقل، ومن هناك قيل: الشباب كسكر الشراب^(٥)، وعلى ذلك قول الشاعر:

إن شرخ الشباب والشعر الأسود ما لم يعاض كان جنونا^(٦)

(١) عرك أديم نفسه: دلکه، ومعنى ذلك أنه هذبها ودلها.

(٢) الشكيم: الحديدية التي تكون في فم الفرس من اللجام، وعلك الفرس الشكيم: تلويكه في فمه، وهذا معالجة له وتلين، كأن الإنسان يعالج نفسه حتى تقبل على غير عاداتها.

(٣) يستخون: أي يرى خائفًا.

(٤) المتهالك: يقال تهالك الفراش: تساقط، والمراد به هنا التساقط في المعصية.

(٥) السكر: بفتح السين والكاف، والسكر بضم السين وسكون الكاف: أي غياب العقل بالسكر، وهو أيضا الخمر، والكلام هنا يحتمل المعنيين، أي الشباب كغياب العقل بالشراب، أو كالخمر الذي يغيب العقل.

(٦) شرخ الشباب: أوله، والشعر الأسود: المراد به القوة، لأنه ما دام شعر الإنسان أسود فهو غير

١٦٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَلَا إِنَّ الْعُضْبَ جَمْرَةٌ تَوَقَّدُ فِي جَنْبِ ابْنِ آدَمَ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ وَانْتِفَاحِ أَوْدَاجِهِ"، وهذه استعارة، كأنه عليه الصلاة والسلام جعل اهتياج الطبع، واحتدام الغيظ، بمنزلة الجمرة التي تتوقد في جوف الإنسان، فيظهر أثر اتقادها في احمرار عينيه، واختناق وريديه، فلا تزال كذلك حتى يطفئها برد الرضا، أو عواطف الحلم والبقيا^(١).

١٦١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْعِلْمُ رَائِدٌ، وَالْعَدْلُ سَائِقٌ، وَالنَّفْسُ حَرُونٌ" وهذا الكلام مجاز، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام شبه علم الإنسان بالرائد الذي يتقدم أمام الحي فيدلهم على المنزل الواسع، والمرعى المريع، لأن العلم يأخذ بصاحبه إلى المناجي^(٢)، ويعدل به عن المغاوي^(٣)، وشبه العقل بالسائق يحث الإنسان على سلوك النهج الأسلم، ويحملة على الذهاب في الطريق الأقوم، وشبه النفس بالدابة الحرون^(٤)، لأنها تتقاعس^(٥) عن مراشدها^(٦)، وتلدع^(٧) بسوط الأدب، حتى تسلك طرق مصالحها.

١٦٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كُلُّ وَاعِظٍ قَبْلَةٌ" وهذا القول مجاز، والمراد أمر الناس بالإقبال على الواعظ لهم، والمتكلم بما يأخذ

عجوز، أي هو قوي، ويعاض: يعوض عن نزواته بأن يشغل بشيء نافع، ويلاحظ أن لم هنا لم تجزم الفعل المضارع لأنها أهملت حملا على ما النافية، ولو جزمت لقليل ما لم يعض بحذف الألف وسكون الضاد، وقد فتحت الضاد مع أن الكثير عند الإهمال رفع الفعل.

- (١) البقا: البقاء: أي لولا عواطف البقاء: أي الحياة.
- (٢) المناجي جمع منجاة: وهي مكان النجاة.
- (٣) المغاوي جمع مغواة: وهي مكان الغواية.
- (٤) الدابة الحرون: هي التي إذا أريد جريها وقفت، والمصدر الحران بوزن كتاب ورغاء، يقال حرنت الدابة تحرن من باب نفر وكرم، والحران خاص بذوات الحافر.
- (٥) تقاعس: تتراجع.
- (٦) المرشد جمع مرشد: وهو مكان الرشد ضد الغي.
- (٧) اللدع في الأصل: وضع طرف الميسم، وهو المكواة التي تكوى بها الدواب على الدابة، وقد استعمله هنا الشريف في الضرب الشديد بالسوط، وهو استعارة.

إلى الرشاد بأزمته، إصغاء إلى كلامه، وتفهما لمقاصد خطابه، كإقبالهم على القبلة التي يصلون إليها ويتوجهون نحوها، ولا يجوز لهم الانحراف عنها.

١٦٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "نِعْمَ وَزِيرُ الْإِيمَانِ الْعِلْمُ، وَنِعْمَ وَزِيرُ الْعِلْمِ الْجَلْمُ، وَنِعْمَ وَزِيرُ الْجَلْمِ الرَّقُّ، وَنِعْمَ وَزِيرُ الرَّقِّ اللَّيْنُ" وهذا الكلام مجاز، والمراد كل خلة من هذه الخلال المذكورة توازر صاحبها، وتعاهد قرينتها، وتقوى كل واحدة منها بأختها، كما يوازر الرجل صاحبه على الأمر يطلبه، والعدو يحاربه، فيشتد متناهما^(١)، وتستحصف^(٢) قواهما.

١٦٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "زَادَ الْمُسَافِرُ الْحِدَاءَ وَالشَّعْرَ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِخْتَاءٌ"^(٣)، وهذا القول مجاز، والمراد أن التعلل بأغاريد الحداء، وأناشيد القريض، يقوم للمسافرين مقام الزاد المبلغ في إمساك الأرقام^(٤)، والاستعانة على قطع المسافات، وإلى هذا المعنى ذهب الشاعر بقوله:

إن الحديث طرف من القرى^(٥)

١٦٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ عَدَّ عَدًّا مِنْ أَجَلِهِ فَقَدْ أَسَاءَ صُحْبَةَ الْمَوْتِ" وهذا القول مجاز، لأنه عليه السلام أقام الموت للإنسان

(١) المتن: الظهر، والمعنى أن الوزير، وهو المعاون يشد أزر من يعاونه، وكذلك الموازر، أي المعاون أزر الوزير، فيكون التعاون شداً لظهر الاثنين.

(٢) يقال: أحصف الحبل إذا أحكم قتلته، والسين والثاء في تستحصف للصيرورة، أي تصير قواهما حصيفة، أي محكمة لا يسهل نقضها.

(٣) الحداء بضم الحاء وكسرها: سوق الإبل وزجرها، والمراد به هنا ما يصاحب السوق من الغناء للإبل حتى تسترسل في مشيها، ويسهل عليها الطريق ويخف عنها التعب.

الإختاء: الإفحاش، وقد وردت هذه الكلمة في الطبعتين السابقتين على هذه الطبعة "خناء" بدون همزة في الأول وهو تحريف، لأنه ليس في اللغة خناء ممدوداً.

(٤) الأرقام جمع رمق: بفتح الراء والميم، وهو بقية الحياة.

(٥) لأن الحديث يسلي الضيف ويهون عليه الغربة، كما يهون عليه الجوع إذا كان طعامه قد تأخر.

مقام العشير المحالم^(١)، والرفيق الملازم، وجعل من اغتر بطول أجله واتساع مهله، بمنزلة من أساء صحبة ذلك الرفيق المصاحب، والخليط المقارب، إذ كان الأولى أن يعتقد أنه غير مفارق له، وأن المدى غير منفرج بينه وبينه، وعلى ذلك قول الشاعر:

والمنايا قلائد الأعناق^(٢)

١٦٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ، وَعَلِي بَابُهَا، وَلَنْ تُدْخَلَ الْمَدِينَةَ إِلَّا مِنْ بَابِهَا" وهذا القول مجاز لأنه عليه الصلاة والسلام شبه علمه بالمدينة المحصنة التي لا يطمع طامع في دخولها ولا الوصول إليها إلا من بابها، وأقام عليا أمير المؤمنين عليه السلام لتلك المدينة، مقام الباب الذي يفتح من جهته، ويوصل إليها من ناحيته.

١٦٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لِكُلِّ شَيْءٍ وَجْهٌ، وَوَجْهُ دِينِكُمْ الصَّلَاةُ فَلَا يَثْبِينَنَّ أَحَدُكُمْ وَجْهَ دِينِهِ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ أَنْفٌ، وَأَنْفُ الصَّلَاةِ التَّكْبِيرُ"، وهذا القول مجاز، والمراد أن الصلاة يعرف بها جملة الدين، كما أن الوجه يعرف به جملة الإنسان، لأنها أظهر العبادات، وأشهر المفروضات، وجعل أنفها التكبير، لأنه أول ما يبدو من أشراتها، ويسمع من أذكارها وأركانها.

١٦٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَطْعِمُوا اللَّهَ يُطْعِمَكُم" وهذا القول مجاز لأنه سبحانه قال: ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ [الأنعام: ١٤]، والمراد أطعموا فقراء الله الذين أمركم بإطعامهم، وجعلكم سببا لأرزاقهم، يجازكم على ذلك بجزييل الثواب، ويكثر لكم من الأخلاف والأعاض^(٣).

١٦٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْعِلْمُ خَزَائِنٌ وَمِفْتَاحُهَا السُّؤَالُ،

(١) العشير المحالم: الملاطف المسلي.

(٢) المنايا جمع منية: وهي الموت، والقلائد جمع قلادة: وهي ما يزين به العنق. ومعنى البيت أن المنايا ملازمة للناس ملازمة القلائد للاعناق، فهي معها في كل وقت.

(٣) الأخلاف جمع خلف: وهو ما يخلفه الله على المنفق بدل ما أنفق، والأعاض جمع عوض: وهو ما يعوض الله للمنفق عما أنفق.

فَاسْأَلُوا رَجْمَكُمُ اللَّهُ فَإِنَّهُ يُؤْجِرُ أَرْبَعَةَ: السَّائِلُ، وَالْمُجِيبُ، وَالْمُسْتَمِيعُ، وَالْمُجِبُّ لَهُمْ" وهذا القول مجاز، والمراد تشبيه العلم في قلوب العلماء بالخزائن المستبهمة، والأبواب المستغلقة، وإنما تستفتح بسؤال السائلين، ويستخرج ما فيها يبحث الباحثين.

١٧٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْمَوْتُ رِيحَانَةٌ^(١) الْمُؤْمِنِ" وهذا القول مجاز، والمراد أن المؤمن يستروح إلى الموت تغوثاً^(٢) من كروب الدنيا وهمومها وروعاتها وخطوبها، كما يستروح^(٣) الإنسان إلى طيب المشمومات، ونظر المستحسنات.

١٧١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الدُّعَاءُ سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ وَعَمُودُ الدِّينِ" وهذا القول مجاز، والمراد أن المؤمن يستدفع بالدعاء كيد الكائدين، وظلم الظالمين: فيقوم له مقام السلاح الذي يريق الدماء، ويغل الأعداء، وجعل عليه الصلاة والسلام الدعاء عمود الدين، لأنه لا يصدر إلا عن قلب المخلص الأواب، لا الشاك المرتاب، والإخلاص قطب الدين الذي عليه المدار، وإليه المحار^(٤).

١٧٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام من كلام في وصف النساء: "وَمِنْهُنَّ رَبِيعٌ مُرْبِعٌ^(٥)، وَعُغْلٌ قَوْمٌ" وهذا القول مجاز، والمراد تشبيه المرأة الحسنة المستوفقة^(٦) بالربيع المزهر، والروض المنور، وتشبيه المرأة الشوهاء المستثقلة بالغل^(٧) الذي يثقل الرقاب، ويطول العذاب، وجعله

(١) الريحانة: واحدة الريحان، وهو نبات ذو رائحة عطرة محبوبة.

(٢) التغوث: طلب الغوث والإنقاذ.

(٣) يستروح: يجد الراحة، وهي مثل يستريح، كما أن استروح مثل استراح، غير أنه حصل إعلال بالقلب في الكلمتين فقلبت الواو في الأولى ياء، وفي الثانية ألفا.

(٤) المحار، المرجع، وأصلها: المحور: بفتح الميم والواو، فقلبت الواو ألفا حسب القواعد الصرفية وفعله حار يحور: بمعنى يرجع. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ ظَنُّوا أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ (٥) إِنَّ لَنْ يَحُورَ ﴿٥﴾ إِنَّ لَنْ يَحُورَ ﴿٥﴾ كَانَ يَدُ بَصِيرًا ﴿٥﴾.

(٥) مربع: منبت مشمر.

(٦) المستوفقة: التي توافق زوجها وتعاشره بإحسان.

(٧) الغل: القيد في الرقبة لا في الرجل، أما في الرجل فيسمى القيد أو الحجل وقد يستعمل في اليد.

عليه السلام قملاً^(١) ليكون أعظم لعذابه، وأبلغ في مكروهه المبتلى به .
 ١٧٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: " إِنَّ الْمَسْجِدَ لَيَنْزَوِي مِنَ
 النَّخَامَةِ^(٢) كَمَا تَنْزَوِي الْجِلْدَةُ فِي النَّارِ " ، يقال انزوت الجلدَةُ إذا انقبضت
 واجتمعت . وهذا الكلام مجاز، وفيه قولان:

أحدهما : أن المسجد يتنزّه عن النخامة، وهي البصقة، بمعنى أنه يجب
 أن يكرم عنها، وألا يبتذل بها . فإذا رؤيت عليه كانت شائنة له، وزارية^(٣)
 عليه، فكان معها بمنزلة الرجل ذي الهيئة يشمئز مما يهجنه^(٤)، وينقبض عما
 يدنسه، وأصل الانزواء: الانحراف مع تقبض وتجمع .

والقول الآخر: أن يكون المراد أهل المسجد، فأقيم المسجد في الذكر
 مقامهم لما كان يشتمل عليهم، وعلى ذلك قول الشاعر:
 واستَبَّ بعدك يا كُليَّبُ المَجْلِسِ^(٥)

والمراد أهل المجلس، لأن الاستباب لا يكون بين القاعات والجدران،
 وإنما يكون بين الإنسان والإنسان . فالمعنى أن أهل المسجد ينقبضون من
 النخامة إذا رأوها فيه ذهاباً به عن الأدناس، وصيانة له عن الأدران .

١٧٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: " مِنْ الْقَتْلَى رَجُلٌ قَرَفَ^(٦) عَلَيَّ
 نَفْسِهِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا حَتَّى إِذَا لَقِيَّ الْعَدُوَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَتِلْكَ
 مَضْمُضَةٌ^(٧) مَحَتْ ذُنُوبَهُ وَخَطَايَاهُ؛ إِنَّ السَّيْفَ مَحَّاءٌ لِلْخَطَايَا " . وهذا الكلام

(١) قملاً: أي ذا قمل، وذلك إذا كان الغل من شعر فإن القمل يتولد فيه فيصير عذاب المغلول
 عذابين، وألمه ألمين: ألم القيد وألم القمل الذي يأكل جسده .

(٢) يقال تنخم: إذا دفع بشيء من صدره أو أنفه، والأول البلغم والثاني المخاط . فالنخامة تشمل
 الاثنين، وقد خصها الشريف بالبصقة وهي النوع الأول من النخامة .

(٣) يقال زرى عليه: عابه، أي تكون عيباً فيه .

(٤) يهجنه: ينقص قدره .

(٥) الاستباب: افتعال من السب، والمراد بالمجلس أهل المجلس، أي تشاتم أهل المجلس بعدك يا
 كليب، لأنك كنت رئيسهم الذي تحفظ كرامة المجالس .

(٦) قرف على نفسه: بغى عليها وظلمها .

(٧) المضمضة: تحريك الماء في الفم وغسل الإناء وغيره وفي كل منهما تنظيف .

مجاز، لأن السيف على الحقيقة لا يمحو شيئاً من الذنوب، ولكن القتل بالسيف لما كان سبباً للشهادة التي يستحق بها دخول الجنة، وحقيقتها شهادة الملائكة للقتيل بأنه من أهل الجنة إذا بذل مهجته في طاعة الله مجتهداً، ووطن نفسه على ألم الجراح والثبات للقاء صابراً محتسباً، كان السيف كأنه قد محا ما سلف من ذنوبه، وليس يبلغ الإنسان إلى هذه المنزلة في طاعة الله تعالى، من بذل النفس للقتل، وتوطينها على الهلك في الأغلب الأكثر، إلا وهو تائب من جميع الذنوب التي توجب العقاب، وتحبط الثواب، فتكون الشهادة حينئذ دالة على أنه من أهل الجنة، وسببها السيف، فكأنه قد محا ذنوبه، أي أزالها وأبطلها، وعلى ذلك قول الشاعر:

فَلَا تُكْثِرُوا فِيهَا الضَّجَاجَ ^(١) فَإِنَّهُ مَحَا السَّيْفُ مَا قَالَ ابْنُ دَارَةَ أَجْمَعًا ^(٢)

أي أزاله وأبطله. وقوله عليه الصلاة والسلام: "فتلك مضمضة محت ذنوبه" مجاز آخر، كأن القتل غسله من درن الذنوب. قال ابن السكيت: يقال: مضمضت الإناء ومضمضته بالصاد والضاد إذا غسلته. ويقال أيضاً: ماص ^(٣) الثوب بالصاد غير معجمة إذا غسله.

١٧٥. ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأصحابه: "اتَّبِعُونِي تَكُونُوا بِيوتًا" وهذا القول مجاز، لأنه عليه الصلاة والسلام لم يرد بيوت الشعر وبيوت المدر ^(٤) على الحقيقة. وإنما أراد أنكم تكونون لعلو أقداركم، واشتبار أخباركم بيوتاً، أي شعوباً تقف نسبة أولادكم عندكم، ولا تتجاوزكم إلى من فوقكم، وهذا لا يكون إلا لبهاة الأب الأدنى، واستغنائه بالنباهة عن الأب الأعلى، كما يقال لمن ينسب إلى أمير المؤمنين علي عليه السلام: "علوي"، ويستغنى أن يقال: هاشمي أو منافي، وكما يقال لمن كان من ولد عمر: عمري، ولا يقال: عدوي ^(٥). ونظائر تلك كثيرة. وإنما سميت

(١) الضجاج بكسر الضاد: المشاغبة والمشاركة.

(٢) ابن دارة: شاعر هجا قوماً فقتلوه فمحا قتله كل ما قاله في هجائهم.

(٣) الموص: الغسل اللين والدلك باليد، ويقال منه ماص يموص.

(٤) المدر بفتح الميم والدال: قطع الطين اليابس.

(٥) نسبة إلى عدي بتشديد الياء: قبيلة عمر رضي الله عنه.

المناسب^(١) المخصوصة بيوتا، لاشتمالها على ضروب الرجال المتصلين بها والمضافين إليها، تشبيها بالبيت المبني في اشتماله على الدعائم والعماد، والأوتاد والأطناب^(٢) لشهرته ونجابته. ونظير الخبر المذكور من الشعر قول الطائي الأكبر^(٣) في صفة الفرس:

هذب في جنسه ونال المدى بنفسه فهو وحده جنس
أراد أن نسله ينسب إليه، ولا يتجاوز به إلى من وراءه من آبائه وأماته^(٤)،
كما يقال: هذا الفرس من نسل ذي العقال^(٥)، ومن نتاج ذي الجمازة^(٦)، وما
أشبههما.

١٧٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الكلام الذي تكلم به يوم
الغدِير^(٧): "وَأَسْأَلُكُمْ: عَنِ ثِقَلِي كَيْفَ خَلَفْتُمُونِي فِيهِمَا"، فقيل له: وما
الثقلان^(٨) يا رسول الله فقال: "الأكبر منهما كتاب الله سَبَبٌ"^(٩)، طَرَفٌ منه
بيد الله، وَطَرَفٌ بأيديكم". هذه رواية زيد بن أرقم. وفي رواية أبي سعيد
الخدري: "حبل ممدود من السماء إلى الأرض، والأصغر منهما عترتي
أهل بيتي، إنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض". وفي رواية أخرى:
"حبلان ممدودان من السماء إلى الأرض"، فإن الكلام يعود على الثقلين.

(١) المناسب جمع منسبة: وهي الأنساب.

(٢) الأطناب جمع طناب: بفتح الطاء والنون وهي الحبال التي تشد بها أطراف البيت من الجلد والشعر ونحوهما من بيوت العرب.

(٣) هو حاتم الطائي. (٤) الأمات: جمع أم.

(٥) العقال بشد القاف وضم العين: فرس حوط بن أبي جابر، وهو فرس مشهور من جياد الخيل العربية.

(٦) الجمازة: فرس عبد الله بن حنتم أكرم خيول العرب.

(٧) يوم الغدير: يوم خطب فيه النبي ﷺ خطبة ذكر فيها فضل آل بيته ومنهم الإمام علي كرم الله وجهه.

(٨) ثقلين: ثنية ثقل: بفتح التاء والقاف وهو الشيء النفيس. والثقلان اللذان سيسأل النبي ﷺ الناس عنهما، هما: القرآن وأل بيته وعترته وقد ورد في الحديث قوله ﷺ «إني تارك فيكم ثقلين كتاب الله وعترتي».

(٩) سبب: حبل.

وهذه استعارة، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه كتاب الله بالحبل الممدود بين الله وبين خلقه، يعصم منهم من اعتصم به، ويستنقذ من المهاوي والمعاطب من اعتلق بطرفه، وليس هناك يد على الحقيقة تعصم المتعلقة بها، وتستشيل المتورط^(١)، وإنما ذلك على التمثيل والتشبيه، لأن المستنقذ من الورطة، والمنهض من السقطة في الأكثر إنما يجتذب بيده، ويستعين بسببه، فأخرج عليه الصلاة والسلام كلامه على العرف المعروف والأمر المعهود. ومن روى حبلان ممدودان وأراد بأحد الحبلين العترة، فالمعنى أنه عليه الصلاة والسلام أقام عترته مقام الحبل الممدود الذي يكون عصمة المستعصم، ونجاة المستسلم، كما قلنا في القرآن. وهذا الخبر بتمامه هو خبر يوم الغدير الذي يقول فيه صلى الله عليه وآله: "من كنت مولاه فعلي مولاه. اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، واخذل من خذله، وانصر من نصره". وقد رواه من مشهوري الصحابة عشرة، أولهم أمير المؤمنين عليه السلام وهو الصادق المصدق، وزيد بن أرقم، وحذيفة بن أسيد، والبراء بن عازب، وسعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وجابر بن عبد الله، وأبو أيوب خالد بن زيد، وأنس بن مالك، وبريدة بن الحصيب الأسلمي. فأما زيد بن أرقم، وبريدة بن الحصيب، فقد روي عنهما في هذا الخبر: "من كنت وليه فعلي وليه"، ووافقهما ابن عباس على ذلك. وأخبرنا بهذه الرواية خاصة - وهي أشهر الروايات - أبو عبيد الله محمد بن عمران المرزباني، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد بن عرفة الواسطي، قال: حدثنا عبيد الله بن جرير بن جبلة، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا نوح بن قيس، قال: حدثنا الوليد بن صبيح عن ابن امرأة زيد بن أرقم عن زيد بن أرقم، أخبرنا بذلك أبو عبيد الله المرزباني في جملة ما أخبرنا به من رواياته ومصنفاته. وعلى هذه الرواية تخرج اللفظة من الاحتمال، وتكون أقرب إلى المعنى المراد، لأن ولي النبي ﷺ أولى به من غيره، وأحق بالاستيلاء عليه

(١) أي ترفعه إلى أعلى من ورطته، والورطة: الأرض المنخفضة والبئر، والهلكة، والمتورط: الواقع في الورطة.

من كل من لم يضرب فيه بمثل حقه . وقد روى عمران بن حصين عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: "عليّ ولي كل مؤمن بعدي" . وفى هذا الخبر تصريح بأنه من بعده ولى الأمر وواليه، والقائم مقامه فيه، كما قال الكميت بن زيد في ذلك:

وَنِعْمَ وَلِيُّ الْأَمْرِ بَعْدَ وَلِيِّهِ وَمُنْتَجِعُ التَّقْوَى وَنِعْمَ الْمُرْدَّبُ

والكلام في هذا المعنى يطول . وليس كتابنا هذا من مظان استقصائه، ومواضع استيفائه . وفى هذا الخبر أيضا مجاز، وذلك تسميته عليه الصلاة والسلام الكتاب والعترة بالثقلين، وواحدهما ثقل، وهو متاع المسافر الذي يصحبه إذا رحل، ويسترفق به إذا نزل، فأقام عليه الصلاة والسلام الكتاب والعترة مقام رفيقه في السفر، ورفاقه في الحضر، وجعلهما بمنزلة المتاع الذي يخلفه بعد وفاته، فلذلك احتاج إلى أن يوصي بحفظه ومراعاته . وقال بعض العلماء: إنما سميا ثقلين لأن الأخذ بهما ثقل . وقال بعضهم: إنما سميا بذلك لأنهما العدتان اللتان يعول في الدين عليهما، ويقوم أمر العالم بهما، ومنه قيل للإنس والجن ثقلان لأنهما اللذان يعمران الأرض ويثقلانها . ومن ذلك قول الشاعر:

تَقُومُ الْأَرْضُ مَا عُمِّرَتْ فِيهَا وَتَبْقَى مَا بَقِيَتْ بِهَا ثَقِيلًا
لَأَنَّكَ مَوْضِعُ الْقِسْطِاسِ^(١) مِنْهَا فَتَمْنَعُ جَابِيَهَا أَنْ يَزُولًا

١٧٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لبعض أزواجه: "أحسبني جوار نِعَمِ اللَّهِ، فَإِنَّهَا قَلَمًا نَفَرَتْ عَنْ قَوْمٍ فَكَأَدَتْ تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ" . وهذه استعارة، لأنه عليه الصلاة والسلام جعل النعم المتفاضلة على الإنسان بمنزلة الضيف النازل، والجار والمجاور، الذي يجب أن يعد قراه، ويكرم مثواه، وتصفى مشاربه، وتؤمن مساربه^(٢)، فإن أخيف سربه، ورتق^(٣) شربه، وضيعت

(١) القسطاس: أقوم الموازين أو ميزان العدل .

(٢) السرب: القطيع من الطباء والنساء وغيرهما، والطريق والبال والقلب والنفس، والمراد هنا قطيعه الذي يرعى في مساربه .

(٣) رتق: أي كدر، والشرب: الماء الذي يشرب منه، أي كدر ماؤه الذي يرده للشرب .

قواصيه^(١)، واعتميت مقاربه^(٢)، كان خليقا بأن ينتقل، وجديرا بأن يستبدل، فكذلك النعم إذا لم يجعل الشكر قرى نازلها، والحمد مهاد منزلها، كانت وشيكة بالانتقال، وخليقة بالزيال^(٣). وفي رواية أخرى: أحسنوا جوار نعم الله فإنها وحشية. وباقي الخبر على لفظه. فعلى هذه الرواية كأنه عليه الصلاة والسلام شبه النعم بأوبد^(٤) الوحش التي تقيم مع الإيناس، وتنفر مع الإيحاش، ويصعب رجوع شاردها إذا شرد، ودنو نافرها إذا بعد.

١٧٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سمع مؤذنا يقول: "أشهد أن لا إله إلا الله فقال: **صَدَّقَكَ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ**"، وهذا الكلام مجاز، لأن الرطب واليابس من الشجر والأعشاب والماء والتراب لا كلام لهما، ولا روح فيهما، وإنما أراد عليه الصلاة والسلام أن تصديقهما بلسان الخلق لا بلسان النطق فجميع المخلوقات شاهدة بأن لا إله إلا الله سبحانه بما فيها من تأثير الصبغة^(٥) وإتقان الصنعة، وشواهد الصانع الحكيم، والمقدر العليم، فهي من هذه الوجوه متكلمة، وإن كانت خرساء ومفصحة وإن كانت عجماء. وعلى هذا المعنى خرج قول الشاعر:

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهٗ آيَةٌ تَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ وَاحِدٌ

١٧٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "**الْحَسَدُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ**"، وهذه استعارة، والمراد أن الحسد يخرج بصاحبه إلى الإقدام على المعاصي، والارتكاس وفي التصديق دلالة لفظية، واشتق من

(١) القواصي جمع قاصية: وهي البعيدة، والمراد بتضييع القواصي عدم المحافظة على ما يغيب عنه من ماله.

(٢) يقال اعتمى واعتام: بمعنى قصد واختار، والمقارب جمع مقربة: أي ماله القريب، أي استصفى ماله القريب ولم يرد عليه ماله البعيد.

(٣) الزيال: أصله الزئال أو الزول، مصدر زال يزول. ثم سهلت الهمزة إلى الياء وقلبت الواو ياء لوقوعها بعد كسرة وقد أعلت في الفعل.

(٤) الأوبد جمع أبد: وهي الحيوانات المتوحشة.

(٥) الصبغة: الخلقة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ صِبْغَةً﴾.

التصديق بمعنى الدلالة، صدق بمعنى دل على طريق الاستعارة التبعية في المهاوي، فيلغ في الدماء الحرام، ويحتطب في حبال الآثام، ويشرع في نقل النعم من أماكنها، وإزعاجها عن مواطنها. فيكون عقاب هذه المحظورات محبباً لحسناته، ومسقطاً لثواب طاعته، على المذهب الذي أشرنا إليه فيما تقدم. فيصير الحسد الذي هو السبب في استحقاق العقاب، وإحباط الثواب كأنه يأكل تلك الحسنات، لأنه يذهبها ويفنيها، ويسقط أعيانها ويعفيها. وإنما شبهه عليه الصلاة والسلام في أكله الحسنات بالنار التي تأكل الحطب، لأن الحسد يجري في قلب الإنسان مجرى النار لاهتياجه، واتقاده وإرماضه^(١) وإحراقه. ومن هناك قال بعضهم: ما رأيت ظالماً أشبه بمظلوم من الحاسد، نفس يتصعد، وزفير يتردد، وحزن يتجدد.

١٨٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في عهد كتبه لعماله على اليمن: "إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ، فِيهِ إِقَامَةُ الْعَدْلِ، وَبِنَابِيعِ الْعِلْمِ، وَرَبِيعِ الْقُلُوبِ"، وفي هذا الكلام ثلاث استعارات:

(أولاهن) قوله عليه السلام: "إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينِ"، وقد تقدم كلامنا^(٢) على نظيرها وبيننا لأي معنى شبه القرآن بالحبل الممدود بين الله سبحانه وبين خلقه في أنه عصمة لمستعصمهم ومسكة لمستمسكهم.

(والاستعارة الثانية): قوله عليه الصلاة والسلام في صفة القرآن "ينابيع العلم" وذلك أنه صلى الله عليه وآله شبه ما يفتح القرآن لمتفهميه، وبينه للناظرين فيه، من أبواب العلم وطرقه، ويفتقه من أكمته^(٣) وغلفه، بينابيع الماء المتفجرة، وعيونه المستنبطة، ولأن العلم أيضاً ينقع الغليل بعد الشك المحير، كما يبرد الماء الغلة بعد العطش المبرح. فلذلك شبهه عليه الصلاة

(١) الإرماض: شدة الحرارة.

(٢) سبق ذلك في قوله ﷺ في الحديث رقم ١٧٦ «كتاب الله سبب، طرف منه بيد الله وطرف بأيديكم».

(٣) الأكمة جمع كمامة بوزن كتابة: وهي غطاء النور الذي يخرج النبات، والغلف جمع غلاف: وهو غطاء الشيء.

والسلام بعيون الماء وينابيع الرواء^(١).

(والاستعارة الثالثة): قوله عليه الصلاة والسلام: "وربيع القلوب"، وذلك أنه جعل القرآن للقلوب الواعية، بمنزلة الربيع للابل الراعية، لأن القلوب تنتفع بتدبر القرآن وتأمله، كما تنتفع الإبل بتحمض^(٢) الربيع وتنقله^(٣)، فهذا غذاء للأرواح، كما أن ذلك غذاء للأجسام. وقد يجوز أن يكون المراد أن القلوب تنفرج بحكم القرآن وآدابه، كما تنفرج العيون بأنوار الربيع وأعشابه. والربيع: اسم للغيث في الأصل، ثم صار اسما عندهم لما ينبت عن الغيث من أفانين^(٤) النور والعشب، ألا ترى إلى قول الشاعر، وهو يريد الغيث:

أنت رَبِيعِي وَالرَّبِيعُ يُنْتَظَرُ وَخَيْرُ أَنْوَاءِ الرَّبِيعِ مَا بَكَرَ^(٥)

وهذا كما سمو الغيث سماء، لأن نزوله يكون من جهة السماء. قال الشاعر:

إِذَا سَقَطَ السَّمَاءُ بِأَرْضِ قَوْمٍ رَعَيْنَاهُ وَإِنْ كَانُوا غَضَابَا

أراد إذا سقط الغيث، ثم قال: رعيناه، فرد الكلام على ما ينبت عن الغيث من الرعي الجميم^(٦)، والكلا العميم، ومثل هذا في كلامهم كثير مستفيض، والربيع أيضا: النهر الصغير، وفي الحديث: وما سقى الربيع، وجمعه أربعاء^(٧) على وزن أنصباء.

(١) الرواء بوزن سماء: الماء الكثير المروي.

(٢) الحمض: ما ملح ومر من النبات وهو كفاكهة الإبل.

(٣) تنقل الربيع: أي انتقال الإبل من مكان إلى مكان فيه حيث تكثر المراعي.

(٤) الأفانين جمع أفنان: والأفنان جمع فن: وهو النوع.

(٥) الأنواء جمع نوء: وهو في الأصل النجم الذي يطلع في السماء فيصحب طلوعه ريح ممطرة والمراد به هنا المطر، وبكر: جاء مبكرا في أول الربيع، لأنه يجيء على حاجة إليه وشوق بعد طول جفاف.

(٦) الجميم: الكثير، يقال شيء جم وجميم: بمعنى كثير والرعي بكسر الراء: النبات الذي يرعى.

(٧) هذا الذي ذكره الشريف أحد قولين في جمع الربيع، وقيل يجمع على أربعة ورباع، والذي ذكره الشريف قوي.

١٨١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في هذا العهد وهو يذكر أوقات الصلاة: "وَالْعَصْرُ إِذَا كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، وَكَذَلِكَ مَا دَامَتِ الشَّمْسُ حَيَّةً، وَالْعِشَاءُ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ إِلَى أَنْ تَمْضِيَ كَوَاهِلُ اللَّيْلِ" وهاتان استعارتان:

أولاهما قوله عليه الصلاة والسلام: "ما دامت الشمس حية" والمراد بحياة الشمس هاهنا كونها في بقية من الاحمرار، من قبل أن يفضي إلى الحؤول^(١) والاصفرار، ومن هناك قالوا: شمس مريضة إذا ولى احمرارها، وأقبل اصفرارها، وعلى هذا قول الشاعر:

لَدُنْ غُدُوَّةٍ حَتَّى نَزَعْنَ عَشِيَّةً وَقَدَمَاتِ شَطْرِ الشَّمْسِ وَالشَّطْرُ مُدْنَفٌ^(٢)

فجعل نصفها ميتا لما تصرم^(٣) أكثر ضيائها، وجعل نصفها مدنفا، لما كان من التصرم على شفا^(٤)، ومثل ذلك قوله الراجز:

وَالشَّمْسُ قَدْ كَادَتْ تَكُونُ دِنْفًا

أي قد قاربت أن تشفي على الغروب، كما يشفي الدنف المريض على الخفوت، فجعلها دنفا مبالغة في وصفها بنقصان اللون وحؤول الضوء^(٥) على أصل وصفهم لها بالمرض، ولوصفهم الشمس بالموت في أشعارهم وجه آخر، وهو أنهم إذا أرادوا أن يصفوا يوم الحرب باشتداد الحر، واسوداد الأفق للقتام المتراكب^(٦) والنقع المتعاضل^(٧) يقيمون تغيب الشمس، واحتجابها، مقام انقراضها وذهابها.

والاستعارة الأخرى قوله عليه الصلاة والسلام "إلى أن تمضي كواهل الليل"، والمراد إلى أن تمضي أوائله، فسماها كواهل تشبيها لليل بالمطايا السائرة التي تتقدم أعناقها وهواديتها، ويتبعها أعجازها وتواليها، ومن هناك

(١) الحؤول مصدر حال: بمعنى تحول وتغير. (٢) الشطر: النصف، والمدنف: المريض.

(٣) تصرم: ذهب وانقضى.

(٤) شفا كل شيء: حرفه ونهايته أي لما كان نصفها الآخر على حافة الغروب.

(٥) حؤول الضوء: تغيره واستحاله من الاحمرار إلى الاصفرار.

(٦) القتام: الغبار، والمتراكب: المتراكم. (٧) النقع: الغبار، والمتعاضل: المتشابك.

قالوا في الساري ليلا: اتخذ الليل جملا، ويقولون ركب الليل، وامطى الليل لما جعلوه بمنزلة الظهر المركوب والبعر المرحول^(١).

١٨٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" وهذه استعارة، والمراد أن هذا القول به يوصل إلى دخول الجنة، فجعله عليه الصلاة والسلام بمنزلة المفاتيح التي يستفتح بها الأغلاق ويستفرج^(٢) الأبواب، وأراد عليه الصلاة والسلام هذه الكلمة وما يتبعها من شعائر الإسلام، وقوانين الإيمان إلا أنه صلى الله عليه وآله عبر عن جميع ذلك بهذه الكلمة، لأنها أول لتلك الشعائر، وسائرها تابع لها ومتعلق بها، فهي لها كالزمام القائد، والمتقدم الرائد، وذلك كما يعبر عن حروف المعجم ببعضها فيقال ألف باتا والميراد جميعها، وكذلك يقولون: هو في أبجد ويريدون سائر هذه الحروف، إلا أن هذه الحروف لما كانت أوله لباقيها، ومتقدمة لما يليها، حسن أن يعبر بها عن جميعها.

١٨٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في وصية لمعاذ بن جبل لما بعثه إلى اليمن: "وَصَلِّ الظُّهْرَ بَعْدَ مَا يَتَنَفَّسُ الظِّلُّ وَتَبْرُدُ الرِّيحُ". وهذه استعارة، والمراد بعد ما يزيد امتداد الظل من قولهم: تنفس النهار، إذا أخذ بالطول، ومنه قوله تعالى: ﴿وَالضُّحَىٰ إِذَا نَفَسَ﴾ [التكوير]، أي إذا زاد ضياؤه، وانتشرت أنواره. وقد استقصينا الكلام على ذلك في كتاب تلخيص البيان عن مجازات القرآن. وأصل هذه مأخوذ من تنفس الحيوانات، وهو امتداد الريح الحارة من تجاويف صدورها، عند ترويح رئاتها عن قلوبها، بانقباضها وانبساطها، وانضمامها وانفراجها.

١٨٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَقْبِلُوا ذَوِي الهَيْئَاتِ عَشْرَاتِهِمْ، فَإِنَّ أَحَدَهُمْ لَيَعْتَرُ وَإِنَّ يَدَهُ بِيَدِ اللَّهِ يَرْفَعُهَا" وهذا القول مجاز، والمراد بذكر يد الله هاهنا معونة الله تعالى وتقدس ونصرته، فكأنه عليه الصلاة والسلام

(١) المرحول: المتخذ راحلة مركوبة عليها: الرحل.

(٢) يستفرج، أي يستفتح، لأن الفرجة: هي الفتحة في الجدار ونحوه، واستفراج الأبواب معناه: استفتاحها.

أراد أن أحدهم ليعثر، وأن معونة الله من ورائه، تنهضه من سقطته، وتقبله من عثرته، إلا أنه عليه الصلاة والسلام لما جاء بلفظ العثار أخرج الكلام بعده على عرف العادات، لأن العادة جارية أن يكون المنهض للعائر، والمقيم للواقع، إنما يستنهضه بيده، ويستعين عليه بجلده. والمراد بذوي الهيئات هاهنا ذوو الأديان، لا ذوو الملابس الحسان، كما يظن من لا علم له، لأن هيئة الدين وظاهره أحسن الهيئات والمظاهر، وأفخم المعارض والملابس.

١٨٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "جِبْرَائِيلُ نَامُوسُ اللَّهِ". وهذا القول مجاز وأصل الناموس المكان الذي يستجن فيه الصائد عن الوحش لئلا تراه فتتفر منه، ومن ذلك سمي من يجعله الإنسان موضع سره، ومستودع نفثه ناموسا، يقال منه: نمس ينمس^(١) نمسا ونامسه منامسة، فكأنه عليه السلام إنما شبهه بذلك، لأنه يستخفي بما يؤديه عن الله سبحانه إلى الأنبياء عليهم السلام من أوامر الله، التي تقيد القلوب بحبائل الخوف والرجاء، وتجذبها بعلائق الوعد والإيعاد، تشبيها بالصائد الذي يختل صيده حتى يصيب غرته، ويقتمح غفلته. وقد قال بعضهم: إن الناموس في كلام بعض العرب اسم للنمام، فكأن جبرائيل عليه السلام هو الذي يظهر أمر الله لأنبيائه لا على الوجه المذموم الذي يقصده لسان النمام، ويعتمده ناقل الكلام.

وقال بعضهم: الناموس من أسماء العلم^(٢)، فيكون في الخبر إذا حملناه على هذا الوجه تقدير مضاف لدلالة الكلام عليه، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: جبرائيل حامل علم الله، أو صاحب علم الله، والحذف إنما يحسن في الكلام إذا كان فيما يبقى دليل على ما يلقي، كقوله تعالى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا﴾ [يُوسُف: ٨٢]، فلما كانت القرية، والعيير: لا

(١) نامسه منامسة: ساره مسارة، أي تكلم معه سرا.

(٢) العلم: المراد به هنا الراية التي تدل على حاملها ومن على طريقته، والتي يحملها المحارب في الحرب ومثل ذلك.

تستلان، ولا تجيبان علم أن المطلوب غيرهما، وأنه المضاف إليهما، ولا يجوز على هذا: جاء زيد وأنت تريد غلام زيد، لأن المجيء قد يكون من الغلام، كما يكون من صاحب الغلام، فلا دليل في مثل هذا على المحذوف كما كان في الوجه الأول.

١٨٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "بَلَّغْنِي عَنْ فُلَانٍ كَلَامَ تَشَدَّرَ لِي عَنْ إِيْعَادٍ"^(١)، فوصف الكلام بالتشدر مجاز، وأصل التشدر: أن الناقة إذا ألقحت عقدت ذنبها، ونصبته على عجزها، قال الشاعر:

لَهَا ذَنْبٌ كَالْقَنْوِ قَدْ مَذَلَّتْ بِهِ وَأَسْمَحَ لِلتَّخْطَارِ بَعْدَ التَّشَدَّرِ^(٢)

فكأنه عليه الصلاة والسلام أراد أن الكلام الذي سمعه أعرب له عما في ضمنه من الوعيد، كما أن تشدر الناقة بذنبها دليل على لقاح بطنها، ويجوز أن يكون المراد صفة ذلك الكلام، بالارتفاع والعلو، والاشتطاط والغلو، تشبيهاً بذنب الناقة إذا عقدته لاقحة، ورفعته شامدة^(٣).

١٨٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الإِيمَانُ هَيْبٌ"^(٤) وفي هذا الكلام مجاز، لأن فيه تقدير كلام محذوف، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: "صاحب الإيمان هيب"، والعرب تقول: الباب لثيم، أي مغلق الباب دون الأضياف، والمراد أن صاحب الإيمان بما معه من حواجز إيمانه، وبصائر إيقانه يهاب تطرق الحوب^(٥)، ومواقعة الذنوب، فلا يقدم

(١) تشدرت الناقة: رأت رعياً فحركت رأسها فرحاً، وتشدر الرجل: تهدد وتغضب، وتهياً للقتال وتوعد، وتسرع إلى الأمر. ولكن المعنى الذي ذكره الشريف أليق بالحديث. والإيعاد: التوعد والتهديد.

(٢) القنو: الكباسة، وهي الشمروخ يكون فيه البلح، ومذلت ضجرت، وأسمح: لان، التخطار: الضرب يميناً وشمالاً. والتشدر: التعتقد كالحلقة كما قال الشريف. والمعنى أن هذه الناقة لها ذنب كثيف ضجرت منه وقد لان وأصبح غير معقد صالحاً للضرب به يميناً وشمالاً بعد أن كان معقوداً كالحلقة.

(٣) لاقحة: أي رفعت ذنبها حال كونها لاقحة، أي رفعت ذنبها دليلاً على أنها لقحت ومعنى شامدة لاقحة.

(٤) هيب: صيغة مبالغة على وزن فعول من الهيبة: وهي الخشية والخوف.

(٥) الحوب: الذنب والإثم، قال تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ أي إثماً كبيراً.

عليها إقدام المرتكس الهاوي، والضال الغاوي

١٨٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الاستغفارُ مَهْدَمَةٌ لِلذُّنُوبِ" (١)، فوصف الاستغفار بأنه يهدم الذنوب مجازاً، لأن المعاصي الكثيرة لما كانت كالبناء في تراكب أجزائها، واستغلاظ جرابها، كان استغفار النادم، وإقلاع التائب، كأنهما هدم لذاك البناء من أساسه، وكب له على أم رأسه.

(١) المهدمة: مفعلة من الهدم، فهي مصدر ميمي، أي هدم للذنوب.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٨٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا أذِنَ اللَّهُ لشيءٍ كَأَذْنِهِ لِنَبِيِّ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ" وهذا القول مجاز، والمراد ما استمع الله لشيء كاستماعه لنبي يداوم تلاوة القرآن، فيجعله دأبه وديدنه، وهجيره^(١) وشغله، كما يجعل غيره الغناء مستروح^(٢) حزنه، ومستفسح قلبه، ليس أن هناك غناء به على الحقيقة. وهذا كما يقول القائل: قد جعل فلان الصوم لذته والصلاة طريته، إذا أقامهما مقام شغل غيره باللذات، وطربه إلى المستحسنيات. وقد قيل إن المراد بذلك تحزين القراءة ليكون أشجى للسامع، وأخذ بقلب العارف، فسمي هذه الطريقة غناء على الاتساع لأنها تقود أزمة القلوب، وتستميل نوازع النفوس. وإلى ذلك ذهب عليه الصلاة والسلام بقوله: "زينوا أصواتكم بالقرآن" في الحديث آخر. وليس المراد بذلك تلحين القراءة وتطريبها، فإن الأخبار قد وردت بدم هذه الطريقة، حتى ذكر عليه الصلاة والسلام في أشراط الساعة أموراً عددها، ثم قال: وأن يتخذ القرآن مزامير. وقال بعضهم: معنى يتغنى بالقرآن: أي يذكر القرآن، من قولهم: تغنى فلان فلاناً إذا ذكره في شعره، إما هجاء وإما مدحا. فأما الحديث الآخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "ليس منا من لم يتغن بالقرآن". فليس المراد به هذا المعنى، وإنما أراد عليه الصلاة والسلام ليس منا من لم يستغن بالقرآن عما سواه، وتغنى هاهنا بمعنى استغنى، وهو تفعل من الاستغناء لا من الغناء. قال العجاج:

(١) الهجيري: العادة.

(٢) المستروح: مصدر بمعنى الراحة والمستفسح مصدر بمعنى الفسحة.

أرى الغواني قد غنين عني وقلن لي عليك بالتغني
 أي استغنين عني وقلن لي: استغن عنا كما استغينا عنك. وهذا عند
 موت الشباب، وانقضاء الآراب^(١). ويؤكد ذلك الحديث الآخر وهو قوله عليه
 الصلاة والسلام: "من قرأ القرآن فرأى أن أحدا أعطي أفضل مما أعطي فقد
 عظم صغيرا وصغر عظيما". ولو كان المراد بالتغني في هذا الخبر ترجيع
 الصوت بالقرآن لكان من لم يقصد هذه الطريقة في تلاوته، ويعتمدها في
 صلاته، داخلا تحت الدم، ومقارفا للذنب، لأنه عليه الصلاة والسلام قال:
 ليس منا من لم يتغن بالقرآن. فبان أن المراد به الاستغناء لا الغناء.

١٩٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللّهَ هُوَ
 الدَّهْرُ" وهو مجاز. وذلك أن العرب كانت إذا قرعتها القوارع ونزلت بها
 النوازل، وحطمتها السنون الحواطم، وسلبت كرائم أعلامها من مال مثمر،
 أو ولد مؤمل، أو حميم مرجب^(٢). ألقى الملاوم على الدهر، فقالت في
 كلامها وأسجاعها، وأرجازها وأشعارها، استقاد^(٣) منا الدهر، وجار علينا
 الدهر، ورمانا بسهامه الدهر، كقول القائل منهم وهو عدي بن زيد:

ثم أمسوا لعب الدهر بهم وكذاك الدهر يودي^(٤) بالرجال
 وكقول الآخر:

أكل الدهر عليهم وشرب

وكقول الآخر:

والدهر غيرنا وما يتغير

والأشعار في ذلك أكثر من أن نحيط بها، أو نأتي على جميعها. فكأنه
 عليه الصلاة والسلام قال: لا تدموا الذي يفعل بكم هذه الأفعال، فإن الله

(١) الآراب: جمع أرب، وأصلها أراب فقلبت الهمزة الثانية مدة من جنس حركة ما قبلها.

(٢) الحميم: الصديق، والمرجب: المعظم.

(٣) استقاد: أي أخذ منا القود وهو القصاص، كأنهم فعلوا جرما وهو قد اقتصر منهم.

(٤) يودي بالرجال: يهلكهم.

سبحانه هو المعطي والمنتزع، والمغير والمرتجع والرائش^(١) والهائض^(٢)، والباسط والقباض، وقد جاء في التنزيل ما هو كشف عن هذا المعنى وهو قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ (٢٤) [الجنائفة]، فصرح تعالى بذمهم على اعتقادهم أن الدهر يملكهم، ويعطيهم ويسلبهم، ودل بمفهوم الكلام على أنه سبحانه هو المالك للأمور، والمصرف للدهور.

١٩١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الصَّوْمُ فِي الشِّتَاءِ الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ". وهذه استعارة. وذلك أنهم يقولون هذه غنيمة باردة إذا حازوها، من غير أن يلقوا دونها حر السلاح وألم الجراح، لأنه ليس كل الغنائم كذلك، بل في الأكثر لا تكاد تنال إلا باصطلاء نار الحرب ومألم^(٣) الطعن والضرب، فكأنه عليه الصلاة والسلام جعل صوم الشتاء غنيمة باردة، لأن الصائم يحوز فيه الثواب الجزيل والخير الكثير، بلا معاناة مشقة ولا ملاقة كلفة، لقصر نهاره، وعدم أواره^(٤). وقد قيل أيضا: إنما وصف الصوم في الشتاء بأنه غنيمة باردة لبرد النهار الذي يقع الصيام فيه، وأنه بخلاف نهار الصيف الذي يشتد فيه العطش وتطول المخامص^(٥) ويقصر ليله عن القيام بوظائف العبادة التي تحمد عقبى، وتقرب إلى الله زلفى. والشتاء على خلاف هذه الصفة، لقصر نهار الصائم، وطول ليل القائم.

١٩٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "اتَّقُوا اللَّهَ فِي النَّسَاءِ فَإِنَّهُنَّ فِي أَيْدِيكُمْ عَوَانٍ" وهذا مجاز لأنه عليه الصلاة والسلام جعل النساء عند أزواجهن بمنزلة الأسراء، وذلك لأن المرأة تجرى على أحكام الرجل في الصدور والورود والوقوف والخفوف، فهي راسفة^(٦) في أقياد حصره،

(١) الرائش: أي معطي المال والمتاع، لأن الريش هو المال والمتاع.

(٢) هاض العظم يهيضه: إذا كسره بعد أن كان سليما، والمراد أن الله هو الذي يصيب الناس بالمصائب.

(٣) المألم: مصدر ميمي بمعنى الألم. (٤) الأوار: الحرارة.

(٥) المخامص: جمع مخمصة، وهي المجاعة: أي الجوع.

(٦) راسفة: أي سائرة سيرا غير منطلق، والأقياد جمع قيد، والحصر: المنع، فالرجل يمنع زوجته =

وناشبة^(١) في حبال نهيه وأمره.

ومن ههنا قيل: فلانة في حبال فلان، إذا كان بعلمها، للعلة المقدم ذكرها. والعاني الأسير والجمع عناة، والأسيرة عانية والجمع عوان. وقد يقال للأسير أيضا الهدي. وقال المتلمس في قتل عمرو بن هند طرفة بن العبد بعد أن سجنه زمانا:

كطريفة بن العبد كان هديهم ضربوا صميم قذاله بمهند^(٢)
 قيل إنما سميت المرأة المنقولة إلى زوجها هديا، لأنها بمنزلة الأسيرة عنده، وقيل: بل سميت بذلك لأنها تُهدى إلى زوجها، فهي فعيل في موضع مفعول، فَهَدِيَّ في مكان مَهْدِيَّ. يقال: هديت المرأة إلى زوجها أهديها هداء^(٣)، وهو من الهداة وليس من الهدية، لأنه لا يقال من الهدية إلا أهديت. وقد قيل: إن في بعض اللغات أهديت المرأة، واللغة الأولى هي المعتد بها، والمعول عليها.

١٩٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَبَعٍ"، وهذا مجاز، والمراد أن الطمع يصير بصاحبه إلى معائب الأفعال ومدانستها، ويوقعه في مذامها ومناقضها. والطبع: الدنس والعيب. يقال: فلان طبع كدنس وجشع، فلما كانت عواقب الطمع صائرة إلى مدارن^(٤) الطبع^(٥) جعل عليه الصلاة والسلام الطبع كأنه هاديا إليها، ودليلا عليها، على المجاز والاتساع. والطبع على ما سمعته من شيخنا أبي الفتح النحوي رحمه الله مأخوذ من الطابع، وهو الخاتم، كأنه يسم صاحبه بالمعائب، ويشهره بالمثالب، فيكون كالخاتم الذي يظهر رسمه، ويؤثر وسمه.

من الانطلاق في غير ما يراه نافعا لها ومصالحا لأمرها.

(١) ناشبة: أي داخله، والحبال جمع حباله، وهي ما ينصبه الصياد للصيد، والمراد بها هنا حدود الأمر والنهي.

(٢) القذال: جماع مؤخر الرأس، والمهند: السيف.

(٣) يقال: هديت المرأة وأهديتها بمعنى واحد، وهو إهداؤها إلى زوجها.

(٤) المدارن: الأوساخ جمع مدرن، مصدر ميمي من الدرن بمعنى الوسخ.

(٥) الطبع: الوسخ الشديد من الصدأ والشين والعيب.

فَأَحَبَّهُمْ إِلَيْهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ" أخبرنا بهذا الحديث أبو القاسم عيسى بن علي بن عيسى بن داود بن الجراح في جملة ما أخبرنا به من الأحاديث. قال: حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي^(١) في سنة سبع وثلثمائة قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصللي قال: سمعت المأمون في الشماسية^(٢)، وقد أجرى الحلبة^(٣)، فجعل ينظر إلى كثرة الناس، فقال ليحيى بن أكثم: أما ترى إلى هذه الأمم، ثم قال: حدثنا يوسف بن عطية عن ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه وآله قال: "الخلق عيال الله فأحبهم إليه أنفعهم لعياله". وقد حدثنا بهذا الحديث أيضا سهل بن أحمد بن عبد الله بن سهل الديباجي عن محمد بن يحيى الصولي فيما صنفه مما رضىه خلفاء بني العباس من أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام على خلاف هذه الحكاية. وهذا القول مجاز، لأن عيال الإنسان من يعوله^(٤) ثقلهم، ويهمه أمرهم، والله سبحانه وتعالى لا تتوده الأثقال^(٥)، ولا تهمة الأحوال، ولكنه سبحانه وتعالى لما كان متكفلا بمصالح عباده، يدر عليهم حلب الأرزاق، ويلم لهم شعث الأحوال، ويعود عليهم بمرافق الأبدان، ومراشد الأديان، شبهوا من هذه الوجوه بالعيال الذين في ضمان العائل، وكفاية الكافل، على طريق الاتساع، وعلى معارف العادات.

١٩٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الخميرُ أمُّ الخبائث، ومن شربها لم يقبل الله منه صلاةً أربعين يوماً، فإن مات وهي في بطنه مات ميتةً جاهليةً"، سمعنا هذا الحديث من عمر بن إبراهيم بن أحمد المقرئ^(٦) ابن

(١) البغوي: من حفاظ الحديث وكان محدث العراق في عصره ولد سنة ٢١٣ الموافق ٨٢٨ م، وتوفي سنة ٣١٧ هـ، الموافق سنة ٩٢٩ م، وهو غير البغوي صاحب المسند، وبينهما قرابة، فكلاهما ابن عبد العزيز بن المرزبان.

(٢) الشماسية: قال في القاموس هي موضع قرب رصافة بغداد.

(٣) الحلبة: الموضع الذي تجرى فيه خيل السباق، والمراد هنا الخيل التي تجرى فيها.

(٤) عال الشيء فلانا غلبه، وثقل عليه وأهمه.

(٥) أي لا تتعبه الأثقال، ويقال: آده الأمر أودا وأودا: بلغ منه المجهود ومن ذلك قوله تعالى:

﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا﴾ أي لا يتعبه حفظهما.

(٦) المقرئ: بفتح الميم، نسبة إلى مقرئ بوزن سكرى، وهي قرية بدمشق.

حفص الكناني في جملة ما رواه لنا من الأحاديث، قال: حدثنا أبو بكر النيسابوري، قال: حدثنا علي بن إشكاب^(١)، قال: حدثنا محمد بن ربيعة، قال: حدثنا الحكم بن عبد الرحمن بن أبي نعيم، عن الوليد بن عباد، قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: "الخمير أم الخبائث"، وذكر ما في الحديث، وهذه استعارة، وإنما سماها عليه الصلاة والسلام أم الخبائث على تغليظ النهي عن شربها، وتعظيم قدر العقاب عليها، فكأنها جماع الخبائث المردية، ومعظم الذنوب الموبقة، كما أن الأم جامعة لأولادها، ومتقدمة عليهم بميلادها، والفائدة في تقديمها على غيرها من المعاصي، أن الأغلب في شربها أن يكون طريقا إلى ارتكاب الكبائر، وجر الجرائر، فإن السكران قد يحمله سكره على القذف والافتراء، وإراقة الدماء، واستحلال الفروج والأموال، وغير ذلك من مقاحم^(٢) الذنوب، ومعظم العيوب، وكل هذا فالسكر من أقوى أسبابه، وأقرب أبوابه.

١٩٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ فَهُوَ أَقْطَعُ"، وحدثنا بهذا الحديث عمر بن إبراهيم أبو حفص المقرئ قال: حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي^(٣) ابن بنت منيع قال: حدثنا داود بن رُشَيْدٍ قال: حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن قرّة عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: "كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ فَهُوَ أَقْطَعُ". وهذا القول مجاز، وإنما شبه عليه الصلاة والسلام الأمر الذي تهم الإفاضة فيه، وتمس الحاجة إلى الكلام عليه، إذا لم ينظر فيه حمد الله سبحانه وتعالى، بالأقسط اليد من حيث كان قالصا عن السبوغ^(٤)، وناقصا عن البلوغ. ومما يقوي

(١) علي بن إشكاب: بكسر الهمزة وسكون الشين ممنوعا من الصرف وأحمد بن إشكاب محدثان.

(٢) المقاحم جمع مقحمة: وهي مهالك الذنوب. (٣) هو البغوي السابق.

(٤) يقال قلصت شفته: إذا قصرت، وقلص الظل: إذا انقبض وانحسر، وقلص الثوب بعد الغسيل:

إذا انكمش، فمعنى قالصا هنا قاصرا، وهو من باب ضرب يضرب، وحسب يحسب، بكسر

عينه، والسبوغ: الشمول والستر.

ذلك ما رواه أبو هريرة أيضا قال: قال عليه الصلاة والسلام: "الخطبة التي ليس فيها شهادة كاليد الجذماء"^(١) فأقام عليه الصلاة والسلام نقصان الخطبة، مقام نقصان الخلقة. ومما يشبهه هذا الخبر الحديث الآخر الذي ذكره أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه: "غريب الحديث"، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله سبحانه وهو أجزم" قال: والأجزم^(٢) المقطوع اليد، واستشهد على ذلك بقول الشاعر:

وما كنت إلا مثل قاطع كفه بكف له أخرى فأصبح أجزما

واعترض هذا القول عبد الله بن مسلم بن قتيبة قادحا فيه وطاعنا عليه، فقال: إنما أتى أبو عبيد في فساد هذا التفسير من قبل البيت الذي استشهده، وليس كل أجزم أقطع اليد، وإذا نحن حملنا الحديث على ما ذهب إليه أبو عبيد رأينا عقوبة الذنب لا تشاكل الذنب، لأن اليد لا سبب لها في نسيان القرآن، والعقوبات من الله سبحانه وتعالى تكون بحسب الذنوب، كقوله تعالى وتقدس: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، يريد أن الربا الذي أكلوه أثقل بطونهم، فهم يقومون ويسقطون كما يصيب من يتخبطه الشيطان، ويقول رسول الله صلى الله عليه وآله: "رأيت ليلة أسري بي قوما تقرض شفاهم بالمقاريض كلما قرضت وقت^(٣)، فقال جبرائيل: هؤلاء خطباء أمتك الذين يقولون ما لا يفعلون. لأنهم قالوا بأفواههم فعوقبوا فيها" ومثل هذا كثير قال: والأجزم ههنا المجذوم^(٤)، يقال: رجل أجزم وقوم جذماء مثل: أحرق وحمقاء، وأنوك^(٥) ونوكاء، إلا أن يكون روي في حديث آخر: أنه يحشر أقطع اليد، أو ما يدل على ذلك فيقع التسليم منا. وإنما سمي من به هذا الداء أجزم لأنه يقطع أصابع يديه وينقص خلقه، والجذم: القطع، وكل شيء قطعت فقد جذمته وجذوته، ولهذا

(١) اليد الجذماء: التي ذهبت أناملها. (٢) الأجزم: المقطوع اليد أو الأنامل.

(٣) وقت: أي تبتت وعادت كما كانت.

(٤) المجذوم: هو المصاب بداء الجذام، وهو مرض يسود منه العضو ثم يسقط.

(٥) الأنوك: الأحرق، والجمع نوكى مثل سكرى، وكذلك حمقى.

قيل للمقطوع اليد أجذم، كما قيل له أقطع، أشبه بالعقوبة، لأن القرآن كان يدفع عن جسمه كلمة العاهة ويحفظ عليه الصحة، ولما نسيه فارقه ذلك، فنالت الآفة في جميعه، ولا داء أشمل لليد من الجذام ولا أفسد للخلقة. انقضى كلام ابن قتيبة قلت أنا: وقد خلط هذا الرجل في اعتراضه هذا تخليطا كثيرا لأنه أنكر غير منكر وطعن في غير مطعن. وذلك أن أبا عبيد إنما فسر الأجذم في الحديث بأنه المقطوع اليد على أصل صحيح، وهو ما ذكرناه في الخبر الأول من أن الأقطع هناك كالأجذم هاهنا والمراد به أنه يلقي الله تعالى بعد نسيان القرآن ناقصا بعد تمامه، كالذي قطعت يده فظهرت نقيصة أعضائه، وإن كان أبو عبيد لم يبين هذا البيان، فإنه لم يرد غير هذا المراد. فأما قول ابن قتيبة: إن عقوبة الذنب يجب أن تكون مشاكلة للذنب وتعلقه بالمثليين اللذين أوردهما فقد غلط فيما ظنه، وهم فيما توهمه، لأن العقوبات لا يجب أن تكون مقصورة على الأعضاء المباشرة للذنوب، وإنما المعاقب بها جملة الإنسان، ولو كان الأمر على ما ظنه لكان الزاني إذا زنى غير محصن يضرب ذكره، والقاذف إذا قذف يجلد لسانه، لأنهما واقعا المعصية وباشرا الخطيئة. فلما رأينا هذين المذنبين يعاقب منهما غير المواضع التي باشرت الذنب وواقعت الجرم، علمنا أن المقصود بالعقوبة جملة الإنسان دون أعضاء الجسم، فأما يد السارق فلم تكن علة قطعها أنه باشر بها السرقة، ألا ترى أنه لو دخل حرزا فأخرج منه بفمه دون يده ما يجب في مثله القلع قطع يده، ولم يعتبر أخذه الشيء المسروق بفمه. وأيضا فلو أخذ في أول مرة بيده اليسرى قطعت يده اليمنى، وإذا سرق ثانية بعد قطع يده اليمنى قطعت رجله اليسرى ولم تقطع يده اليسرى وإن باشر السرقة بها. وذلك على مذهب من يرى استيفاء الأعضاء الأربعة في تكرير السرقة وهو مذهب الشافعي، فإن أنه لا يعتبر بقطع ما باشر أخذ السرقة من أعضاء الإنسان، وسقط ما اعتمد عليه ابن قتيبة من تشقيق الكلام^(١).

(١) يقال شقق الكلام: أخرجه أحسن مخرج، والمراد ما اعتمد عليه ابن قتيبة من إخراج الكلام مخرجا حسنا يأخذ بالباب سامعه.

١٩٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام حين قال له حذيفة بن اليمان، وقد ذكر الفتن: "أَفْبَعْدَ هَذَا الشَّرِّ خَيْرٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فقال: هُدْنَةُ عَلِيٍّ دَخَنٌ^(١) وَجَمَاعَةُ عَلِيٍّ أَقْدَاءٌ^(٢)" وفي هذا الكلام استعارتان:

إحدهما قوله عليه الصلاة والسلام: "هدنة على دخن" وقيل: إن الدخن في الأصل اسم للون الذي فيه كدرورة، والصحيح أنه مأخوذ من الدخان لكدر أجزائه وارتداد ألوانه، فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه الهدنة التي تؤذن بالفتنة والسلم^(٣) الذي ينكشف عن المحاربة بالدخان الذي تؤذن سواطعه^(٤) بالنار الموقدة، وتجلى عن الجواحم^(٥) المتضزمة. ويقال: دخان ودواخن، وعشان^(٦) وعواثن، وهما جمعان على غير القياس. ويجوز أن يكون المراد بالدخن هاهنا قسطل الحرب، لأنه يشبه بالدخان في الحقيقة، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: هدنة تنكشف عن رهج القراع، وغبار المصاع. وإنما قال: على دخن، أي أن تلك الهدنة كأنها عطاء تحته هبة الحرب، وزلزال الخطب، وليس باطنها كظاهرها، وشاهدها كغائبا.

والاستعارة الأخرى قوله عليه الصلاة والسلام: "وجماعة على الأقداء"، فكأنه صلى الله عليه وآله شبه الاجتماع على فساد الغيوب وتغلل القلوب، بالعين المغضية على الداء، المغمضة على الأقداء. فالظاهر سليم، والباطن سقيم. وفي رواية أخرى زيادة في هذا الحديث فيها مجاز آخر، وهي قوله عليه الصلاة والسلام: "وفتنه عمياء صماء، ودعاة ضلالة على أبواب جهنم

(١) الهدنة: السكون، والدخن: الحقد، ومعنى هدنة على دخن: سكون على حقد، وفي القاموس: هدنة على دخن: سكون لغلبة لا يصلح اه. وهذه يكون الحقد دفيناً فيها.

(٢) الأقداء جمع قذى: وهو ما يقع في العين فيقذها، وفي الشراب فيفسده. وأصل أقداء: أقدأي، وقعت الباء بعد ألف أفعال فقلبت همزة. ومعنى جماعة على أقداء: اجتماع على غير صفاء كإغماض العين على القذى.

(٣) السلم: يذكر ويؤنث، ومن تأنيبه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾.

(٤) السواطع جمع ساطعة: أي المرتفعات من قطع الدخان، يقال سطع الغبار إذا ارتفع.

(٥) الجواحم جمع جحيم: وهي النار الشديدة التاجح، والمتضزمة: الشديدة الاشتعال.

(٦) العشان: الدخان، وقد قال في القاموس: الدخان: العشان.

من أجابهم قذفوه فيها". فوصف الفتنة بالعماء والصمم مجاز، والمراد أن أهلها عمي عن المرشد، صم عن المواعظ، فلما كانت الفتنة سببا لعماهم وصممهم جاز أن ينسب العمى والصمم إليها دونهم. وقد يجوز أيضا أن يكون المراد أنها تعمى الأبصار برهج غبارها، وتصم الأسماع بزجل^(١) أصواتها، والقول الأول أقرب إلى الصواب، وأشبه بمقاصد الكلام.

١٩٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لرجل حلب ناقة: "دَعْ دَاعِيِي اللَّبْنِ" وهذه استعارة، والمراد أمره أن يبقى في خلف الناقة^(٢) شيئا من لبنها من غير أن يستفرغ جميعه، لأن ما يبقى منه يستنزل عفاقتها^(٣)، ويستجم درتها^(٤)، فكأنه يدعو ما في الخلف أبطأ غزره^(٥)، وقلص دره.

٢٠٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ آيَةٌ إِلَّا وَلَهَا ظَهْرٌ وَبَطْنٌ، وَلِكُلِّ حَرْفٍ حَدٌّ، وَلِكُلِّ حَدٍّ مَقْطَعٌ" وفي هذا الكلام استعارتان:

إحدهما قوله عليه الصلاة والسلام: "ما نزل من القرآن آية إلا ولها ظهر وبطن". وقد قيل في ذلك أقوال: منها أن يكون المراد أن القرآن يتقلب وجوها، ويحتمل من التأويلات ضروبا كما وصفه أمير المؤمنين علي عليه السلام في كلام له، فقال: القرآن حمال ذو وجوه، أي يحتمل التصريف على التأويلات، والحمل على الوجوه المختلفة. وقد ذكرنا هذا الكلام في كتابنا الموسوم بنهج البلاغة. ومن ذلك قول القائل^(٦): قلبت أمري ظهرا لبطن، أي صرفته وأدرته، ليبين لي منه وجه الرأي فأتبعه، وطريق الرشد فأقصده. وأنشدنا أبو الفتح النحوي رحمه الله قول الشاعر:

(١) الزجل: الجلبة وارتفاع الأصوات.

(٢) خلف الناقة: بكسر الخاء وسكون اللام، نديها.

(٣) العفاقة: بقية اللبن في الضرع بعد ما حلب أكثره.

(٤) يستجم درتها: يكثر إدارها وإنزالها للبن.

(٥) الغزرة: الكثرة، وقلص: قل، والدر: نزول اللبن في الضرع.

(٦) هو أبو الفتح عثمان بن جني، وقد سبق للشريف أن تكلم عنه في هذا الكتاب.

أَمَّا تَرَانِي قَالِبًا مَجْنِي (١) أَقْلِبُ أَمْرِي ظَهْرَهُ لَلْبَطْنِ
قَدْ قِيلَ اللَّهُ زِيَادًا عَنِّي

وكان رحمه الله يقول في قوله: "قد قبل الله زيادا عني" سر لطيف، وهو أنه أقام قبله مقام عزله، فكأنه قال: قد عزل الله زيادا عني، لأنه إذا قبل فقد زال سلطانه، وأمنت سطواته. وقال آخرون: الظهر تنزيل القرآن وكلامه، والبطن تأويله وإحكامه. وقال بعضهم: معنى الظهر هاهنا ما قصه الله سبحانه علينا في القرآن من أبناء القرون وأخبار الملوك، وما أوقعه بهم من سطواته وأنزله بهم من نعماته، لما جمحوا في أعنة الطغيان، وأبعدوا في مذاهب البغي والعدوان. وجميع ذلك أحاديث قصها سبحانه علينا، فهي في الظاهر أخبار منه لنا، وأما المراد بالباطن فإنه سبحانه جعل تلك الأنباء المقصوفة، والأمثال المضروبة، عظة ينبه بها على طريق الرشد، ويحذر معها مصارع البغي فيتناهى عما كان السبب في إهلاك القرون الماضية، والأمم الخالية. وذلك مثل مخبر أخبرنا عن إيقاع السلطان بجماعة من الجنة، فقوم قتلهم لما قتلوا، وقوم قطعهم لما سرقوا، وقوم جلدتهم لما سكروا، فظاهر ذلك أنه أنقال (٢) لنا عن هذه الأفعال الواقعة بمستحقيها من الحياة، والباطن أنه وعظ وتنبية لعقولنا. على أن من أقدم منا على مثل تلك المحظورات، أنزل به مثل تلك العقوبات. وقد مضى فيما تقدم من كتابنا هذا كلام مختصر على نظير لهذا الخبر (٣)، إلا أننا في هذا الموضوع شرحنا ذلك فضل شرح، وبسطناه فضل بسط.

والاستعارة الأخرى قوله عليه الصلاة والسلام: "ولكل حرف حد ولكل حد مطلع" (٤). قال بعضهم: معنى المطلع هاهنا يطلع قوم يعملون به. وروي عن

(١) المجن: الترس الذي يستجن به المحارب من ضربات عدوه، والمراد هنا تغيير الحال، يقال قلب مجنه وقلب له ظهر المجن إذا تغير حاله عليه.

(٢) أنقال: جمع نقل بمعنى المنقول، أي أخبار منقولة لنا عن السابقين.

(٣) مضى في ذلك في كلام الشريف على حديث مرور النبي ﷺ ليلة الإسراء على جماعة تقرض شفاههم وكلما قرضت نبتت. الحديث.

(٤) الذي سبق في الحديث «ولكل حد مقطع» ولعل لفظة مطلع وردت في رواية أخرى غير الرواية السابقة.

عبد الله بن مسعود أنه قال: ما من حرف - أو قال آية - إلا وقد عمل بها قوم، أو لها قوم سيعملون بها. وقال بعضهم: المراد بالمطلع هاهنا المأتى الذي يؤتى منه حتى يعلم تأويل القرآن من جهته. وقال بعضهم: المطلع هو المنحدر من المكان المشرف إلى المكان المنخفض، وقد يكون أيضا المصعد من المكان المنخفض إلى المكان المشرف، فهو من الأضداد على هذا التقدير، فكأن الإنسان يكون في التوصل إلى علم تأويل القرآن بمنزلة الراقي إلى الذروة، والصاعد إلى النجوة^(١)، أو يكون في التولج^(٢) على غوامضه بمنزلة الهابط من المكان المشتط^(٣)، إلى المكان المنحط^(٤). وقال بعضهم: الحد هاهنا الفرائض والأحكام، والمطلع الثواب والعقاب، فكأنه تعالى جعل لكل حد من حدوده التي حدها من الحرام والحلال مقدارا من الثواب والعقاب، يلاقيه الإنسان في العاقبة، ويطلع عليه في الآخرة. ومن ذلك ما يكثر على الألسنة من ذكر هول المطلع وإنما يراد به ما يشرف الإنسان عليه بعد الموت من أعلام الساعة، وأشراط القيامة. وعندني في ذلك وجه آخر: وهو أن يكون المراد أن لكل حرف حد يجب على التالي أن يقف عنده، ويتعرف مغزاه ومغيبه فإنه إذا فعل ذلك أفضى به ذلك الحد إلى مطلع يشرف منه على حقيقة المعنى وجليه المغزى. فكأن الوقوف عند تلك الحدود والتمهل عليها والتثبت فيها، يفضي بالإنسان إلى مطالع معرفتها، ومفاتيح أكمتها^(٥)، فيكون كطالع الثنية^(٦) في الإشراف على ما تحتها، والإدراك لما استتجن عن الناظر قبل الإيفاء^(٧) عليها. وهذا القول من استنباطي وما أظن أحدا قرع بابه وطلع نقابه^(٨) قبلي.

(١) النجوة: المكان المرتفع.

(٢) التولج: الدخول.

(٣) المشتط: البعيد والمراد هنا المرتفع.

(٤) المنحط: المنخفض.

(٥) الأكمة جمع كام: وهو غطاء الزهر، وقد سبق بيانها في هذا الكتاب.

(٦) الثنية: الأرض المرتفعة.

(٧) الإيفاء عليها: الارتفاع فوقها.

(٨) قرع باب الشيء: أراد دخوله فدخله، أي لا أظن أحدا وصل إلى هذا المعنى. طلع نقابه:

ارتقى، لأن النقاب جمع نقب وهو الطريق في الجبل، وقد سبق هذا التفسير في هذا الكتاب في قوله ﷺ في الطاعون «أرجو ألا يطلع إلينا نقابها» أي نقاب المدينة المنورة.

٢٠١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ"^(١)، وهذا مجاز، والمراد به أن يحيي الرجل إلى أرض قد أحيها محي قبله فيغرس فيها غرسا، أو يحدث فيها حدثا، فيكون ظالما بما أحدثه، وغاصبا لحق لا يملكه، إنما أضاف عليه الصلاة والسلام الظلم إلى العرق، لأنه إنما ظلم بغرس عرقه، فنسب الظلم إلى العرق^(٢) دون صاحبه ذلك كما قال: ليل نائم، ونهار صائم، أي ينام في هذا، ويصام في هذا. وروى سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير قال: العروق أربعة، عرقان ظاهران، وعرقان باطنان. أما الظاهران: فالغرس والبناء. وأما الباطنان: فالتبر والمعدن. وربما روي هذا الخبر على الإضافة، فيكون ليس لعرق ظالم حق، فإن كانت هذه الرواية صحيحة فقد خرج الكلام من حيز الاستعارة ودخل في باب الحقيقة.

٢٠٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "اللهم أَلْمُ شَعَثْنَا"، وهذه استعارة، والمراد: اللهم اجمع كلمتنا، وانظم ما تشتت من أمرنا، وتبدد من شملنا، فأقام عليه الصلاة والسلام تفرق الكلمة، وانصداع الأمور الملتئمة، مقام العود المتشعث الذي كثر تشظيه^(٣)، واستطارت الصدوع فيه. وقد مضى الكلام على نظير هذه الكلمة.

٢٠٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "قَلِّدُوا الْخَيْلَ وَلَا تُقَلِّدُوهَا

(١) الأرض الميتة: التي لا تنبت، وإحيائها سقيها ورعيها وتعهدا حتى تنبت أو البناء فيها حتى تصير ذات منفعة بعد أن كانت عديمتها.

(٢) العرق، هو الشجر ويطلق على النبات، والبناء في الأرض. كأن يوضع عليها سورا، أو يحفر فيها حفرا لوضع الجدار، أو يكون غيره قد سواها ومهدا وحفر للجدار، فيأتي هذا ويضع الجدار أو غير ذلك. لأن الظالم حينئذ هو صاحب العرق وهو الشخص، والظلم يتأتى منه فيكون حقيقة بخلاف رواية التنوين، فالظلم فيها منسوب إلى العرق، والظلم لا يتأتى منه.

(٣) العود: قطعة الخشب، وقوله الذي كثر تشظيه أي الذي ذهب منه قطع واحدة بعد الأخرى حتى أصبح له شظايا، أي قطع منفصلة عنه، ولم الشعث: جمع المتفرق، وقد استعمل هذا في جمع شمل المسلمين.

الأوتار^(١)، وهذه استعارة على أحد التأويلين وهو أن يكون المراد النهي عن طلب أوتار الجاهلية على الخيل بشن الغارات، وشب النائرات. ومعنى لا تقلدوها: أي لا تجعلوها كأنها قد قلدت درك الوتر فتقلدته، وضمنت أخذ الثأر فتضمنته. وذلك عبارة عن فرط جدهم في الطلب، وحرصهم على الدرك، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: قلدوا الخيل طلب أعداء الدين، والدفاع عن المسلمين، ولا تقلدوها طلب أوتار الجاهلية، ودخول مصارع الحمية. وإذا حمل الخبر على التأويل الآخر خرج عن أن يكون مجازاً، وهو أن يكون المراد النهي عن تقليد الخيل أوتار القسي. وقيل في وجه النهي عن ذلك قولان:

أحدهما: أن يكون عليه الصلاة والسلام إنما نهى عنه، لأن الخيل ربما رعت الأكلاء^(٢) والأشجار، فنشبت^(٣) الأوتار التي في أعناقها ببعض شعب ما ترعاه من ذلك، فخنقتها أو حبستها على عدم المأكل والمشرب حتى تقضي نحبها.

والوجه الآخر: أنهم كانوا في الجاهلية يعتقدون أن تقليد الخيل بالأوتار يدفع عنها حمة عين العائن^(٤) وشرارة نظر المستحسن، فيكون كالعوذ^(٥) لها، والإحراز عليها، فأراد عليه الصلاة والسلام أن يعلمهم أن تلك الأوتار لا تدفع ضرراً، ولا تصرف حذراً، وإنما الله سبحانه وتعالى الدافع الكافي،

(١) تقليد الخيل، وضع شيء في أعناقها أو وضع شيء تعلم به أنها خيل كذا أي خيل فلان، أو خيل الجهاد أو نحو ذلك. ومعنى الحديث أن وضع القلادة في أعناق الخيل جائز ما عدا الأوتار. الأوتار: يجوز أن تكون جمع وتر بكسر الواو وسكون التاء، بمعنى الثأر، ويجوز أن تكون جمع وتر بفتح الواو والتاء، وهو الخيط أو السير الذي يشد به القوس، وقد ذكر الشريف المعنيين.

(٢) الأكلاء جمع كالأ: وهو الحشيش الذي ينبت في الأرض فترعاه الخيل.

(٣) نشبت: أي اشتبكت وتعلقت.

(٤) العائن: الحاسد، وحمة عينه: أثر عينه الحامي.

(٥) العوذ جمع العوذة: بضم العين وفتحها مع سكون الواو، التيممة التي توضع لإفساد أثر الحسد، والأحراز: جمع حرز بكسر الحاء وسكون الراء وهو هنا بمعنى العوذة السابقة، فهو من عطف المرادف.

والمعيذ الواقى . ومما يقوي هذا التأويل ما روي من أمره عليه الصلاة والسلام بقطع الأوتار من أعناق الخيل . ولتقليد الخيل وجه آخر، وهو أن العرب كانت إذا قدرت وظفرت قلدت الخيل العمائم . وذكر أن معاوية بن أبي سفيان لما تغلب على الأمر ودخل الكوفة بعد صلح الحسن بن علي عليهما السلام فعل ذلك بخيله، فقالت أم الهيثم بنت الأسود:

أقر عيني أن جاءت مقلدة خيل الشاميين في أعناقها الخرق^(١)

٢٠٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ حَرَقُ النَّارِ"، وهذا مجاز، لأن الضالة على الحقيقة ليست بحرق النار، وإنما المراد أخذ ضالة المؤمن، والاشتغال عليها، والحوار بينه وبينها، يستحق به العقاب بالنار، فلما كانت الضالة سبب ذلك حسن أن تسمى باسمه، لأن عاقبة أخذها يثول إلى حريق النار، ويفضي إلى أليم العقاب. وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن أخذ ضوال الإبل وهواميها، والهوامي: الضائعة. قال الشاعر:

همت بغلها بالسبلجين وأوقضت بوادي ثميل عن جبين مشيد^(٢)

أي ضاعت بغل هذه الناقة بهذا الموضع المذكور، وذلك لا يكون إلا عند تقطع هلبها وإجحاف السير بها^(٣).

٢٠٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغِلْ فِيهِ بِرْفِقٍ وَلَا تَبْغُضْ إِلَى نَفْسِكَ عِبَادَةَ اللَّهِ، فَإِنَّ الْمُنْبِتَّ لَا أَرْضًا قَطَعَ وَلَا ظَهْرًا

(١) أقر عيني: سرتني، وأصل قرار العين سكونها، والشاميين جمع شام، وهو الرجل من أهل الشام، وهم أنصار معاوية رضي الله عنه، والخرق: القماش الذي وضع على أعناق الخيل كالعمامم على رؤس الرجال.

(٢) همت: ضاعت، بغلها: التبغيل في السير: التوسط فيه، السبلجين: مكان، أوقضت: أسرعت، وادي ثميل: مكان، الجبين المشيد: الطويل المرتفع. والمعنى أن هذه الناقة ضاع سيرها المتوسط في المكان الأول لأنه مكان رملي يجهد السائر فيه ويعوقه عن الأسراع، وأسرت في المكان الثاني رافعة جيبتها عند الجري.

(٣) الهلب: بفتح الهاء وسكون اللام، متابعة الجري، والمراد تقطع جريها وأجحف بها السير: أضر بها.

أَبْقَى" ، ووصف الدين بالمتانة هاهنا مجاز، والمراد أنه صعب الظهر، شديد الأسر، مأخوذ من متن الإنسان، وهو ما اشتد من لحم منكبيه، وإنما وصفه عليه الصلاة والسلام بذلك لمشقة القيام بشرائطه، والأداء لوظائفه، فأمر عليه الصلاة والسلام أن يدخل الإنسان أبوابه مترفقا، ويرقى هضابه متدرجا، ليستمر على تجشم متاعبه، ويمرن على امتطاء مصاعبه. وشبه عليه الصلاة والسلام العابد الذي يحسر منته^(١)، ويستنفد طاقته، بالمنبت، وهو الذي يغذ السير^(٢)، ويكد الظهر^(٣)، منقطعاً من رفقته^(٤)، ومنفرداً عن صحابته، فتحسر مطيته^(٥)، ولا يقطع شقته^(٦). وهذا من أحسن التمثيلات، وأوقع التشبيهات. ومما يقوي المراد بهذا الخبر ما كشفناه من حقيقة الخبر الآخر عنه عليه الصلاة والسلام، وهو فيما رواه بريدة بن الحصيب الأسلمي قال: قال عليه الصلاة والسلام: "عَلَيْكُمْ هَدِيًّا قَاصِدًا فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبُهُ"^(٧).

٢٠٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الرُّكْبَ أَسِنَّةً"، وفي رواية أخرى: "فَأَعْطُوا الرُّكْبَ أَسْنَانَهَا"، وهذه استعارة، والمراد بالأسنة هاهنا على ما قاله جماعة من علماء اللغة: الأسنان، وهو جمع الجمع، لأن الأسنان جمع سن، والأسنة جمع الأسنان، والركب جمع الركاب^(٨)، فكأنه عليه الصلاة والسلام أمرهم بأن يمكنوا ركابهم زمان الخصب من الرعي في طرق أسفارهم، وعند نزولهم

(١) يحسر: بفتح الباء وكسر السين وضمها وبضم الياء: أعيا، والمنة: القوة. والمعنى يعيي قوته ويضعفها.

(٢) يغذ: يسرع.

(٣) يكد الظهر: يتعبه، والمراد بالظهر الدابة.

(٤) أي سابقاً لهم بسبب إسراره.

(٥) تحسر مطيته: أي تتعب.

(٦) لا يصل إلى غرضه.

(٧) الهدى: بفتح الهاء وكسرها مع سكون الدال: الطريقة والسيرة، والقاصد: المستقيم، والمراد به هنا الزموا طريقاً قصيراً في الوصول إلى أغراضكم، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ﴾ أي سفراً قصيراً.

(٨) الركب: جمع ركوب، فعول بمعنى مفعول، أي المركوب، أي أعطوا الدواب المركوبة أو جمع ركاب، كما قال الشريف، والركاب جمع ركوب بمعنى مركوب، فيكون الركاب جمع الجمع.

وارتحالهم، فكنى عن ذلك بإعطائها أسنانها، والمراد تمكينها من استعمال أسنانها في اجتذاب الأكلاء، وامتشاط الأعشاب^(١)، فكأنهم بتمكينها من ذلك قد أعطوها أسنانها. وهذا كما يقول القائل لغيره: أعط الفرس عنانها، وأعط الراحلة زمامها، أي مكنها من التوسع في الجري، ومد العنق في الخطو. وعندني في ذلك وجه آخر، وهو أن يكون المراد: مكنوا الركاب في الخصب من أن تسمن بكثرة الرعي، لأنهم قد عبروا في أشعارهم عن سمن الإبل وبدنها^(٢) بالسلاح تارة، وبالأسنة تارة. قال الشاعر:

ولا تأخذ الكوم الجلاذ سلاحها له عند صرات الشتاء الصنابر^(٣)

أي لم يمنعه سمن إبله وشارتها^(٤) في عينه من أن ينحرها لأضيافه ويبدلها لطرافه، فجعل السمن لها كالسلاح الذي تدافع به عن نحرها وتماثل به عن عقرها. وقد قال الآخر في مثل ذلك، ويعني الإبل:

خَايَلْتُ^(٥) فِيهَا وَلَمْ تَأْخُذْ أَسِنَّتَهَا

ومن أبيات لإياس بن سلم الأسلمي يمدح بها النبي عليه الصلاة والسلام:

وأبيض حقاً إن إبلَ مُحَمَّدٍ عَزَلُ تَنَاوُحُ أَنْ تَهُبَّ شَمَالُ
وإذا رأينَ لَدَى الْفِنَاءِ قَرِيبَةَ فَاضْتِ لَهُنَّ عَلَى الْخُدُودِ سِجَالُ

(١) امتشاط الأعشاب: رعيها، كأن الدابة تدخل أسنانها بين أجزاء النبات فتمشطها.

(٢) يقال بدن: من باب كرم ونصر، بدنا بفتح الباء وضمها مع سكون الدال إذا كبر جسمه وصار بدينا.

(٣) الكوم: جمع كوما، وهي الناقة السمينة، الجلاذ: جمع جلد بسكون اللام، أو جلدة بفتحها وهي الكبار من الإبل لا صغار فيها. والضمير في له لصاحب الإبل وهو الممدوح، والصرات: جمع صرة بكسر الصاد، وهي شدة البرد أو البرد فقط، والمراد الأول، وصنابر الشتاء: شدة برده، والصنبر: بتشديد النون المفتوحة وسكون الباء: الريح الباردة.

(٤) الشارة: الحسن والجمال هنا.

(٥) خايلت فيها: رجوت فيها اللبن واستحقاق الذبح مع أنها لم تكبر ولم تبلغ المدى الذي تذبح عنده.

يقول: إن إبله مبدولة عند نزول النازل، وطروق الطارق، فلا يمنعه من عقرها رواؤها^(١) وشارتها، فكأنها عزل لا سلاح معها، كما جعل الشاعر الأول هذه الحال بمنزلة السلاح لها وأراد بقوله: إذا رأين لدى الفناء قريبة، أي رأين رفقة قريبة بفناء النبي عليه الصلاة والسلام بكين وتناوحن، علما بأنهن ينحرن لها، ويعقرن لأجلها. وكذلك إذا هبت الشمال في صميم الشتاء، حاذرن العقر، وانتظرن النحر. ومما يقوي ذلك ما جاء في الحديث المشهور عنه عليه الصلاة والسلام، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "إن الجفاء والقسوة في الفدادين إلا من أعطى في نجدتها ورسلها". والفدادون هاهنا على أصح الأقوال هم أصحاب الإبل الكثيرة، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: إلا من أعطى من إبله في حال كثرة شحومها وشارة جسومها، وسمى ذلك نجدة لها على ما قدمنا القول فيه، لأنها إذا كانت في تلك الحال كانت كالمانعة لصاحبها من نحرها، نفاسة بها، وشحا عليها، فكانت شارتها كالمنجدة لها، والسلاح الذي تدفع به عن أنفسها. وقد قيل في رسلها هاهنا قولان:

أحدهما: في حال كثرة ألبانها، موافقة لقوله عليه الصلاة والسلام: في نجدتها، إذا كان ذلك بمعنى حسن شارتها.

والقول الآخر أن يعطيها في حال يهون عليه إعطاؤها فيها، وهي حال نقصان شحومها، وخفة جسومها، من قولهم: تكلم فلان بكذا على رسله، أي والكلام هين عليه، فهو متمهل فيه غير عجل وساكن غير غلق^(٢)، فكأن المعنى: إلا من أعطاها في حالتها كرامتها وهوانها، واستقباحتها واستحسانها، كقولك في حال العسر واليسر، وعند الطوع والكراهة. والقول الأول هو المعتمد.

٢٠٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أنا بريء من كل مسلم مع مشرك، قيل: ولم يا رسول الله؟ قال: لا ترأى ناراها"، وهذه

(١) الرواء: الحسن والزينة، والشارة: الحسن والجمال كما سبق.

(٢) غير غلق: غير مكره، والمراد هنا غير المعجل، أو غير المدفوع إلى الإسراع في الكلام.

استعارة، وقد قيل في ترائي النارين قولان: أحدهما: أن يكون المراد أن المسلم لا ينبغي له أن يساكن المشرك في بلاد فيكون منه بحيث إذا أوقد كل واحد نارا رآه الآخر، فجعل الترائي للنارين وهو في الحقيقة للموقدين. والأصل في ذلك المدانة والمقابلة يقول القائل: دور بني فلان تتناظر، أي تتداني وتتقابل، ويقولون للمسترشد: إذا أخذت في طريق كذا فنظر إليك الجبل فخذ عن يمينه أو عن يساره، والمراد إذا قابلك الجبل فنظرت إليه، فجعلوا النظر له، لأنهم أقاموا الجبل مقام الرئية^(١) الناظر، والرفيق المسائر. وقال الشاعر:

سَلِ الدَّارَ مِنْ جَنْبِي حَبِيرٌ فَوَاهِبٌ إِلَى مَا رَأَى هَضْبُ القَلْبِ المُضِيحِ^(٢)

وهضب القلب والمضيح: موضعان متقاربان، فجعلهما لتجاذبهما كأنهما يتراءيان. ومثله قول الآخر: حيث يرى الدير المنار.

والوجه الآخر أن يكون المراد بالنار هاهنا نار الحرب، لأنهم يكونون عن الحرب بالنار، لما فيها من رهج المصاع، ووهج القراع^(٣). ومن ذلك قول الشاعر:

هُمَا حَيَّانَ يَضْطَلِيَانِ حَرْبًا رِذَاءَ المَوْتِ بَيْنَهُمَا جَدِيدًا

وعلى هذا المعنى جاء التنزيل بقوله تعالى: ﴿كَلِمًا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾ [المائدة: ٦٤]، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: وناراهما مختلفان أي حرباهما متباينان. هذه تدعو إلى الهدى والرشاد، وهذه تدعو إلى العمى والضلال. وقد يجوز في ذلك عندي وجه آخر، وهو أن يكون المراد: لا يجتمع سرباهما^(٤)، ولا يختلط سرحاهما^(٥)، والنار عندهم اسم لسما

(١) الرئية: فعيلة بمعنى فاعلة، أي الرائية الناظرة.

(٢) حبر وواهب: مكانان، وهضب القلب: جبل لبني عامر، والمضيح: المختلط فيه الدماء بالحصى والتراب بعد الحرب.

(٣) سبق بيان معاني الرهج والمصاع والقراع قريبا، والوهج: شعاع النار ونحوها.

(٤) السرب: الجماعة، أي لا تختلط جماعة كل منهما بجماعة الآخر.

(٥) السرح: المال السائم، أي لا يقتربان في المرعى.

الإبل، يقولون: على هذه الإبل نار بني فلان، أي وسمهم. وعلى هذا قول بعض خراب^(١) الإبل في ذكر أذواد^(٢) استلبها، وأراد عرضها لبييعها:

يَسْأَلُنِي الْبَاعَةَ مَا يَنْجَارُهَا إِذْ رَزَعُوهَا فَسَمَتْ أَبْصَارُهَا
فَكُلُّ دَارٍ لِأُنَاسٍ دَارُهَا وَكُلُّ نَارٍ الْعَالَمِينَ نَارُهَا^(٣)

أي هي مأخوذة من قبائل شتى، فوسمها غير متسق، ونجارها غير متفق. وهذا الوجه يعود إلى معنى الوجه الأول، لأن المراد أن المسلم والمشرک لا يجوز اجتماعهما في دار حتى تجتمع أذوادهما في الرعي وأورادهما^(٤) في الورد^(٥)، فقوله عليه الصلاة والسلام على هذا الوجه: لا يتراءى ناراهما، أي لا يختلط وسماهما^(٦). وأما الحديث الآخر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "لا تستضيئوا بنار أهل الشرك" فقليل إن المراد لا تستشيروهم في أموركم، فتعملوا بأرائهم، فترجعوا إلى أقوالهم. وهذا أيضا مجاز آخر، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه الاسترشاد بالرأي بالاستضواء بالنار إذ كان فعله كفعلها في تبين المبهم، وتنوير المظلم.

٢٠٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُّ أَبِيهِ"، وهذه استعارة، والمراد أن أصلهما من منبت واحد، فهما كالنخلتين من الصنوان، يجتمع أصلهما ويفترق رأساهما، فيكونان اثنين في الرؤية، والأصل واحد في الحقيقة. يقال: صنو، والجمع صنوان، مثل قنو، والجمع قنوان، قال سبحانه: ﴿صِنَوَانٌ وَغَيْرُ صِنَوَانٍ﴾ [الرعد: ٤]، وقيل أيضا:

(١) الخراب: جمع خارب، كسارق وسراق، وزنا ومعنى.

(٢) الأذواد: جمع ذود، وهو الجماعة من الإبل.

(٣) الباعة: جمع بائع، وهو السمسار الذي يشتري لبييع، وكان يسمى المستام الذي يسوم الإبل ليشتريها وبييعها لغيره، والنجار: الأصل، وزعزعوها: حركوها ومشوا بها بسرعة ليروا هل فيها عيب أو لا. وسمت أبصارها: ارتفعت كأنها تنظر لترى أحدا من أصحابها، ونار العالمين: المراد بها الوسم بالنار والتعليم بها، كما استدل به الشريف على ذلك.

(٤) الأوراد جمع ورد: وهم الذين يردون الماء لسقي دوابهم.

(٥) الورد هنا: مصدر ورد الماء بمعنى قصده للسقيا.

(٦) أي لا تختلط إبلهما الموسومة بوسمهما.

الصنوان المجتمع، وغير الصنوان غير المجتمع.

٢٠٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تَمَسَّحُوا بِالْأَرْضِ فَإِنَّهَا بِكُمْ بَرَّةٌ"، وهذه استعارة، والمراد بقوله: "فإنها بكم برة" يرجع إلى أنها كالأم للبرية لأن خلقهم ومعاشهم عليها، ورجوعهم إليها، فلما كانت الأرض تسمى أمًا لنا من الوجوه التي ذكرناها كان قوله عليه الصلاة والسلام: "فإنها بكم برة" يرجع إلى وصفها بالأمومة، لأنهم يقولون: الأرض ولود، يريدون كثرة إنشاء الخلق واستيلاهم عليها. وقال ذو الرمة في وصف الأم بالبر، وهو يذكر فراخ النعام:

جاءت من البيض زعرا لا لباس لها إلا الدهاس وأم برة وأب^(١)

والدهاس: الرمل. ولقوله عليه الصلاة والسلام: "تمسحوا بالأرض" وجهان: أحدهما: أن يكون المراد التيمم منها في حال الطهارة وحال الجنابة.

والوجه الآخر: أن يكون المراد مباشرة ترابها بالجاء في حال السجود عليها، وتعفر الوجوه فيها، ويكون هذا القول أمر تأديب لا أمر وجوب، لأن من سجد على جلدة الأرض ومن سجد على حائل بينها وبين الوجه واحد في أجزاء الصلاة، إلا أن مباشرتها بالسجود أفضل. وقد روي أن النبي عليه الصلاة والسلام كان يسجد على الحمرة، وهي الحصير الصغير يعمل من سعف النخل، فبان أن المراد بذلك فعل الأفضل لا فعل الأوجب. ومما يقرب شبهها من هذا الخبر ما روي من قوله عليه الصلاة والسلام: "نعمت العمة لكم النخلة"، فكأنها لانتفاعهم بها، وتعويلهم على ثمرتها، قد قامت مقام القرية الحانية، وذات الرحم المتحفية، ولم يجعلها عليه الصلاة والسلام

(١) الزعر: جمع زعراء، وهي قليلة الريش، والدهاس: النبات الذي لم يخضر بعد، شبه الريش القليل الذي لم يتلون بالنبات الذي لم يخضر. والمعنى أن فراخ النعام خرجت من البيض بعد فقسها قليلة الريش، لا يكسوها إلا الريش الذي لم يصل إلى درجة التلون وعطف أمها وأبيها. ويجوز أن يكون المراد بالدهاس الرمل كما قال الشريف، فتكون فراخ النعام بعد فقسها اختلطت أجسادها برمل المكان الذي ولدت فيه.

بمنزلة الأم للناس كما جعل الأرض في الخبر الأول، لأنهم في الحقيقة لم يخلقوا منها، ولم ينسبوا إليها، فجعلها من حيث الانتفاع بها بمنزلة أقرب الإناث القرائب من الإنسان بعد اللاتي ولدنه واللاتي ولدنهن هو، وتلك عمه الإنسان وخالته، إلا أن أخت الأب أرفع منزلة من أخت الأم، ولذلك جعلها عمه، ولم يجعلها خالة.

٢١٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في دعاء كان يدعو به: "رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي وَاغْسِلْ عَنِّي حَوْبَتِي" وهذه استعارة، والحوبة والحوب^(١): المأثم، والمراد حُطَّ عني وزري، وتغمد ذنبي وخطيئتي، ولكن المعصية لما كانت كالدرن^(٢) الذي يصيب الإنسان، فيفحش أثره، ويقبح منظره، أقام عليه الصلاة والسلام إمطة وزرها، وإسقاط إثمها مقام غسل الأدران، وإمطة الأدناس لأن الإنسان بعدها يعود نقي الأثواب، طاهرا من العاب^(٣). وهذا الدعاء من النبي عليه الصلاة والسلام على وجه التعبد والخضوع، والتطامن والخشوع، لا أن له عليه الصلاة والسلام حوبة يستحط وزرها، ويستغسل درنها، أو يكون قوله عليه الصلاة والسلام ذلك على طريق التعليم لأمته كيف يتوب المعاصي، وينيب الغاوي، ويستأمن الخائف، ويستقيم الجانف^(٤). والسبب الذي لأجله قلنا إن الأنبياء عليهم السلام لا يجوز أن يواقعوا المعاصي، ويقدموا على المغاوي، أن الحكيم تعالى إذا أرسل رسولا جنبه كل ما ينفر عنه، ويصرف عن القبول منه، ومعرفة ما يقطع على أنه منفر مأخوذ من عادات الناس، وكبائر المعاصي منفرة لأنها تخرج من ولاية الله تعالى إلى عداوته، وتوجب عاجل مقتته وعقوبته. وفي الصغائر خلاف ليس كتابنا هذا موضع بيانه، واستقصاء حجاجه، وقد بسطنا الكلام على ذلك في باب مفرد من جملة كتابنا الكبير في متشابه القرآن، فمن أراد

(١) الحوب: بضم الحاء الذنب والإثم، قال تعالى: ﴿إِنَّكَ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ أي إثمًا، وكذلك

الحوب بفتح الحاء وسكون الواو، والمأثم: مصدر ميمي بمعنى الإثم، وهو ارتكاب الذنب.

(٢) الدرن: الوسخ والقدر.

(٣) العاب والمعاب والمعابة: العيب.

(٤) يقال جتف: من باب ضرب فهو جانف، أي مال وجار من الطريق المستقيم، فهو جائر.

استيعاب معانيه، ومعرفة الخلاف فيه، فليقصد مطالعته من هناك بتوفيق الله.

٢١١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنْ وَحْرِ صَدْرِهِ فَلْيَصُمْ شَهْرَ الصَّبْرِ^(١) وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ"، فقوله عليه الصلاة والسلام: "وحر صدره" استعارة، والمراد غشه ودغله، وفساده ونغله^(٢)، وذلك مأخوذ من اسم دويبة يقال لها الوحرة^(٣) وجمعها وحر، وهي شبيهة بالحرباء. وقال بعضهم: هي تشبه العطاء^(٤)، إذا دبت على اللحم^(٥) فأكل منه إنسان وحر صدره^(٦)، أي اشتكى داء فيه، ويقال: إنها شبيهة باليعسوب^(٧) الأحمر تسكن القُلب والآبار. قال الراجز:

فِي كُلِّ يَوْمٍ قِرْنَةٌ مُوَكَّرَةٌ يَشْرِبُهَا مَرِيَّةٌ كَالْوَحْرَةِ^(٨)

فشبه عليه الصلاة والسلام ما يسكن في صدر الإنسان من الغش والبلابل، ويجول في قلبه من مذمومات الخواطر، بهذه الدويبة المنعوتة، فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه القلب بالقليب، وشبه ما يستجن فيه من نغله، بما يستجن في القليب من وحره.

٢١٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمَزِهِ وَنَفْثِهِ وَنَفْخِهِ. فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا هَمَزُهُ وَنَفْثُهُ وَنَفْخُهُ؟ فَقَالَ:

- (١) شهر الصبر: هو شهر رمضان، وصيامه واجب، وثلاثة أيام من كل شهر من أوله أو من آخره أو وسطه، وهذا صيام نفل وليس واجبا.
- (٢) يقال نفل الجرح: إذا فسد، ونغلت نيته: ساءت، وقلبه على ضغن: (حقد) وهو من باب فرح، فالنفل هنا مصدر.
- (٣) الوحرة: محركة وزغة كسام أبرص، أو ضرب من العطاء لا تطأ شيئا إلا سمته.
- (٤) العطاء: بفتح العين جمع عظاية، وهي دابة كسام أبرص، وسام أبرص: هي ما يسميه الناس البرص أو البريصة على اختلاف التسمية في البلاد.
- (٥) دبت على اللحم: مشت عليه. (٦) أي تسمم من سم الوحرة، فيقال وحر.
- (٧) اليعسوب: ذكر النحل أو أميرها أو كبيرها.
- (٨) الموكرة: المملوءة، يقال وكر الإناء ووكره بتشديد الكاف: إذا ملاءه، والمريّة: السهلة السائفة، والوحرة: الدويبة المعروفة، وهي تأكل من كل شيء، فهو مريء عندها.

أما همزة فالموتة^(١)، وأما نَفْثُهُ فَالشَّعْرُ، وَأما نَفْخُهُ فَالكِبْرُ، وفي هذا الكلام استعارات ثلاث:

الأولى منها الاستعارة من همز الشياطين، وأصل الهمز الغمز والدفع وكل شيء دفعته فقد همزته، ويروى بيت القطامي:

تراهم يهمزون من استركوا ويجتنبون من صدق المصاعا^(٢)
ويروى يغمرون، فالهمز على ما فسره النبي عليه الصلاة والسلام هاهنا الموتة وهي الجنون على الحقيقة، فإن الشيطان لا سلطان له على الإنسان ولا يصرعه ويوسوس له ويفزعه، وقد صرح التنزيل بذلك، فقال تعالى: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي﴾ [إبراهيم: ٢٢] الآية، فعلمنا أنه لا سلطان له على الإنسان إلا بالوساوس والتخاييل، وضروب التهاويل، فلما كان ما يلحق المجنون من الأفزع، ويأخذه من العرواء^(٣) والانزعاج، عن وساوس الشيطان جاز أن ينسب ذلك إلى همزه وغمزه على طريق المجاز والاتساع في نظائره.

والاستعارة الثانية الاستعارة من نفث الشيطان، وهي الشعر على ما فسره النبي عليه الصلاة والسلام، وذلك مخصوص في شعر المشركين الذي كانوا يهجون به رسول الله صلى الله عليه وآله وخيار المسلمين، أو ما يجري مجراه من أشعار المسلمين الإسلاميين، لأنه عليه الصلاة والسلام قد قال: "إن من الشعر حكما"، فلا يجوز أن يكون هذا القول متناولا لجميع الشعر عموما، وموضع الاستعارة أن الشيطان لما كان يزين للمشركين الطعن في أعراض المسلمين، وكان الشعر مما تلفظ به ألسنتهم، شبهه عليه الصلاة

(١) الموتة: الإغماء والجنون.

(٢) يهمزون: يدفعون ويضربون، من استركوا: من استضعفوه، مأخوذ من الرك وهو الضعف، والمصاع: النزال والجلاد في الحرب، ومن صدقه: من كان فيه قويا شديدا فهم يجتنبونه لخوفهم منه.

(٣) العرواء: قوة الحمى ومسها في أول رعدتها، وقد شبه الرضى بما يحدث لمن يهمزه الشيطان بالرعدة التي تحدث للمحموم.

والسلام بالشيء الذي تنفث^(١) به أفواههم، ونسبه إلى الشيطان لأن تزيينه ما زين لهم كان سببا لما نفثت به ألسنتهم، وقد يجوز أن يكون إنما نسبه إلى نفثه لأن الشيطان كان نفثه في أفواههم، وتكلم به على ألسنتهم، كما يقولون للمتكلم بالكلمة الغاوية: ما نطق على لسانك إلا شيطان. قال الفرزدق في قصيدته التي يهجو فيها إبليس، وهي مشهورة:

وإن ابن إبليس وإبليس ألبنا^(٢) لهم بعذاب الناس كل غلام
هما نفثا في في من فمويهما^(٣) على النابح العاوي أشد رجام^(٤)
ويروى لجام، يريد بقوله: ألبنا كل غلام، أي سقيه اللبن، فكأنهما غذياه
بذلك فدرّب به ونشأ عليه وتعوده.

والاستعارة الثالثة: الاستعارة من نفخ الشيطان، وهو على ما فسره عليه الصلاة والسلام الكبر والعجب ولا نفخ هناك على الحقيقة، وإنما المراد به ما يسوله الشيطان للإنسان من تعظيم نفسه واستحقاق غيره، وتصغير الناس في عينه، فكأنه بهذا الفعل ينفخ في روعه ما يستشعر به أنه أحق من غيره بالتعظيم، وأولى بالتفخيم، تشبيها بالشيء الأجوف كالزق^(٥) وما في معناه، لأنه إذا نفخ فيه انتفخ بعد ضميره^(٦)، وعظم بعد صغره، ومن قولهم للمتكبر إذا أسرف في الكبر، واستطار من العجب: قد نفخ الشيطان في مناخره، يريدون به المعنى الذي قدمنا ذكره.

٢١٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "العَيْنُ وَكَأَنَّ السُّهُ^(٧)، فَإِذَا نَامَتْ

-
- (١) النفث: إخراج النفس مع بعض الريق، فهو نفخ ضعيف وأقل من التفل.
(٢) أي أن إبليس وابنه أرضعا كل غلام بعذاب الناس.
(٣) فمويهما: أصلها فموان لهما تثنية فم، وكان حقه أن يقول فمان، ولكن لما كان ميم فم أصلها واو، أتى بالواو بعد الميم وهو شاذ.
(٤) النابح العاوي: يريد به من يهجو، والرجام: الحجارة التي يرمى بها، وقد شبه الفرزدق هجوه لأعدائه بالرمي بالحجارة بعد أن شبههم بالكلاب النابحة العاوية.
(٥) الزق: القرية الجوفاء التي تمتلئ بالهواء إذا نفخ فيها.
(٦) الضمر: الهزال والنحافة، والمراد هنا انتفخ، وصار كبيرا بعد أن كان صغيرا.
(٧) السه، والسته، والاست: الدبر، والوكاء: الرباط الذي يربط به الشيء المفتوح كالكيس والغرارة ونحوهما.

العَيْن استطلق الوِكَاء^(١)، وهذه من أحسن الاستعارات. والسه: اسم للسته. قال الشاعر:

شأتك قعين غثها وسمينها وأنت السه السفلى إذا دعيت نصر^(٢)

فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه الستة بالوعاء، وشبه العين بالوكاء، فإذا نامت العين انحل صرار^(٣) الستة، كما أنه إذا زال الوكاء دسع^(٤) بما فيه الوعاء، إلا أن حفظ العين للسته على خلاف حفظ الوكاء للوعاء^(٥)، فإن العين إذا أشرجت^(٦) لم تحفظ ستها، والأوكية إذا حلت لم تضبط أوعيتها. ومن الناس من ينسب هذا الكلام إلى أمير المؤمنين علي عليه السلام، وقد ذكره محمد بن يزيد المبرد في الكتاب المقتضب في باب اللفظ بالحروف، وفي الأظهر الأشهر أنه للنبي عليه الصلاة والسلام.

٢١٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وهو يسأل عن سحابة عرضت^(٧):
"كَيْفَ تَرَوْنَ قَوَاعِدَهَا وَبَوَاسِقَهَا، وَكَيْفَ تَرَوْنَ رَحَاهَا؟" في حديث طويل. وفي هذا الكلام استعارات ثلاث: فإنه عليه الصلاة والسلام شبه أصولها ومناشئها، وطوالها ومبادئها، بقواعد البيت التي هي أصل بنائه وأول إنشائه. وشبه فروعها المستطيلة إلى أوساط السماء، وأعاليتها البعيدة عن الآفاق، بفروع الشجرة الباسقة التي هي ملتف أوراقها، ومزدحم أفنانها. يقال: بسقت الشجرة والنخلة تبسقان بسوقا إذا طالتا، وكل باسق طويل.

(١) استطلق: أي أصبح صالحا لإطلاق ما فيه.

(٢) شأتك: أتعبتك، وقعين: قبيلة والغث: الرديء، والسمين: الجيد، والسه السفلى هي الدبر ووصفها بالسفلى مع أنها كذلك لزيادة التحقير، ونصر: النصر والدفاع عن الحمى.

(٣) الصرار: الرباط، لأن الصر هو الربط.

(٤) أي دفع بما في داخله.

(٥) يريد بيان الاختلاف حتى يشرح التشبيه.

(٦) أشرجت: ينبغي أن تكون الهمزة في أشرج هنا للإزالة كما في أعجم الحرف أي أزال عجمته، فإنه يقال شرح الخريطة إذا ربطها ويكون هنا أشرج الخريطة بمعنى أزال رباطها، وأشرح العين بمعنى أزال رباطها وهو يقظتها، حتى يستقيم كلام الشريف.

(٧) عرضت: ظهرت في السماء.

وفي التنزيل: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لِّمَا طَلَعُ نَضِيدٌ﴾ [ق] وشبه مستدارها في السماء عند استوائها، بالرحا المستديرة على قطبها. ومن ذلك قيل: رحا الحرب، وهو الموضع الذي يستدار فيه للمعاركة والجلاد، والتفاف الرجال بالرجال. ومنه قول سليمان بن صرد الخزاعي في حديث له: أتيت عليا عليه السلام حين رفع يده عن مرعى الجمل^(١)، يريد عن مجثم^(٢) تلك الحرب بالمكان المخصوص الذي دارت به رحاها، وبلغت فيه منتهاها. وعلى ذلك قول الكميت بن زيد يصف السحاب:

كأنما الزجر والصهيل به مر حتى مراس الحروب ذو اللجب^(٣)

يريد بالزجر والصهيل حفيف ودقه، وأزير رعه. ويحتمل قولهم: رحا الحرب، وجهين: أحدهما: أن يريدوا به الليث والاستقرار.

والآخر: أن يريدوا به الجولان والمدار، وقد يجوز أن يكون قوله عليه الصلاة والسلام في السحابة: "كيف ترون رحاها". يريد به صوت رعهها، كما سألهم عن لمع برقها، وكثيرا ما تشبه أصوات الرعد القاصفة بقعقة أصوات الأرحاء^(٤) الدائرة، ولا يمتنع أن يعبر عما تسمعه الأذن بعبارة ما تشاهده العين كما يقول القائل لغيره إذا سأله عن سماع الغناء المطرب، والحداء المعجب: كيف ترى هذا الغناء، وكيف ترى هذا الحداء؟ وذلك شائع عند أهل اللسان.

(١) الجمل: المراد بها وقعة الجمل التي كانت بين أنصار الإمام على ومعاوية رضي الله عنهما، ومرحاه: مدارها أي المكان الذي دارت فيه، كأنها الرحى التي تدور والعرب تشبه الحرب والقتال فيها بدوران الرحى.

(٢) المجثم: اسم مكان من جثم بمعنى برك شبهت الحرب بالجمل ونحوه.

(٣) الزجر والصهيل: المراد بهما الأصوات التي تنبعث من السحابة من حفيف حبات المطر أثناء سقوطها وزمجرة الرعد الذي يصاحب المطر. والمرحى: مصدر ميمي بمعنى دوران الرحى، والمراس: مصدر مارس، والمراد قتال الحروب، واللجب: الضوضاء والأصوات المرتفعة. يقول الشاعر كأن الاصوات العالية والقعقة دوران الحروب وما يصاحبها من ضوضاء.

(٤) الأرحاء: جمع رحى، وأصلها أرحاي وقعت الياء ظرفا إثر ألف زائدة فقلبت همزة.

٢١٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كُلُّكُمْ بَنُو آدَمَ طِفْ الصَّاعِ" (١) لم تملئوه، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ فَضْلٌ إِلَّا بِالتَّقْوَى" في حديث طويل، فقوله عليه الصلاة والسلام: "طف الصاع" ها هنا استعارة. والمراد أن كل من كان من ولد آدم عليه الصلاة والسلام، فهو ناقص لا يوصف بالتمام، ولا يعطى مزيد الكمال، وإنما يتفاضل الناس بأعمالهم، ويفضلون بكثرة فضائلهم. وإنما يوصف الإنسان بأنه فاضل إذا أضيف إلى الناقص، وإلا فلا بد من نقائص تتخلل فضائله، ومساو (٢) تتوسط محاسنه. إما بأن يكون فاضلا في حال، وناقصا في حال، وإما بأن يكون قاصرا عما فوقه، وزائدا على من دونه. وقوله عليه الصلاة والسلام: "طف الصاع لم تملئوه" من العبارات العجيبة عن هذا المعنى، يريد أن كلكم قاصر عن غاية الكمال، تشبيها بطف المكيال، وهو أن يقارب الامتلاء من غير أن يمتلئ. يقال: طف المكيال وطفافه إذا أريد به هذا المعنى، وهو ضد الطلاع والطفاح (٣)، لأن هاتين اللفظتين يعبر بهما عن بلوغ غاية الامتلاء، واللفظة الأولى يعبر بها عن الوقوف دون حد الامتلاء. ويقال: إناء طفان إذا بلغ الماء أكثره ولم يبلغ غايته، ولو قال عليه الصلاة والسلام: أنتم بنو آدم كطف الصاع خرج الكلام عن أن يكون مستعارا، لأن دخول كاف التشبيه في الكلام يخرجها عن باب المجاز، مثل قوله عليه الصلاة والسلام في حديث: "خرجت حين بزغ القمر كأنه فلق جفنة" (٤). ومثل قوله عليه الصلاة

- (١) الصاع: مكيال تكال به الحبوب، وهو قدحان مصريان عند أكثر الفقهاء، وطف الإناء وطفافه وطفافه: بفتح الطاء وكسرهما، ما ملأ حافته وجوانبه، ولم يصل إلى رأسه وغايته، وهو ملؤه أيضا، ولذلك قال الرسول ﷺ: «لم تملئوه» احترازا من طف الكيل بمعنى ملئه.
- (٢) مساو: جمع مساءة، وأصلها مساوي، سهلت الهمزة بقلبها ياء، فصارت مثل جوارى ثم حذفت الياء للتوين.
- (٣) طلاع الشيء: بكسر الطاء ملؤه، وطفاح الشيء ملؤه أيضا، ومن ذلك طفاح الأرض ذهباً: أي ملؤها ذهباً.
- (٤) فلق الجفنة: نصفها، والجفنة: القصعة، وهي تكون بيضاوية الشكل ومثلها يكون مثل الهلال أي مقوسا دائر الوسط دقيق الأطراف.

والسلام في حديث: "فإن الساعة كالحامل المتمم^(١) التي لا يدري أهلها متى تفجؤهم بولادها ليلا أو نهارا"، ولو قال: والقمر فلق جفنة، والساعة حامل متم، كان الكلام من حيز الاستعارة. ومن هذا القبيل قوله عليه الصلاة والسلام: "المؤمنون كالبنيان يشد بعضه بعضا"، ولو قال: بنيان، لكان من قبيل المجاز. ومثله أيضا قوله عليه الصلاة والسلام لقوم كانوا يرفعون أيديهم في الصلاة: "ما لي أراهم يرفعون أيديهم كأنها أذنان خيل شمس"^(٢).

ولو قال: أيديهم أذنان خيل شمس، لكان الكلام مستعارا. ولذلك نظائر كثيرة يطول بذكرها الكتاب، ولم يرض عليه الصلاة والسلام بقوله: "طف الصاع" في إرادة الغرض الذي تكلمنا عليه في الخبر، حتى قال: "لم تملئوه" فزاد المعنى إيضاحا، والكلام إفصاحا. وفي ضمن هذا القول نهي عن الافتخار على الناس إلا بالفضائل الدينية، دون الفضائل الدنيوية^(٣)، وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام: "ليس لأحد على أحد فضل إلا بالتقوى" لأن فضائل الدين وصل^(٤) يتوصل بها إلى النعيم الباقي، والدرج العوالي، وفضائل الدنيا لا تعدو غايتها، ولا توصل إلى ما بعدها، فهي كالغرس الذي لا يثمر، والزاد الذي لا يبلغ^(٥).

٢١٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنَ الْأَبْهَمِينَ"، قيل: إنهما السيل والحريق، وقيل: بل هما السيل والجمل

-
- (١) المتمم: التي بلغت تمام أشهرها وتهيأت للولادة، ولكن لا تعلم ساعة ولادتها بالضبط.
- (٢) الشمس: بضم الشين والميم ويتسكين الميم جمع شامس، وشموس بفتح الشين: وهو الفرس يحمي ظهره من أن يركب، فهو دائما متوتر الأعصاب يرفع ذيله مع التواء.
- (٣) هذا أحد الأوجه الجائزة في النسب إلى دنيا، ويجوز فيها أيضا دنيوي، ودنيي.
- (٤) الوصل: جمع وصلة، والوصلة والصلة بمعنى واحد، لأن الواو حذفت من "صلة" جوازا حملا على حذفها في مضارع الفعل، إذ يقال: وصل يصل، أما حذفها في المضارع فواجب لوقوعها بين الياء والكسرة.
- (٥) الزاد الذي لا يبلغ: هو الزاد الذي لا يكفي المسافر حتى يصل إلى غايته.

الصئول^(١). وتسمية كل واحد من هذه الثلاثة^(٢) بالأبهم مجاز، وذلك أن الأبهم هاهنا اسم للشيء لا يملك دفعه، ولا يستطيع رده، ولا له نطق فيكلم، ولا سمع فيهجهج^(٣)، ولا معقول فيستعتب^(٤). ومن ذلك قيل للفلاة: بهماء، إذا كانت عمياء المسالك، لا يهتدى بآياتها^(٥)، ولا يستدل بأعلامها^(٦). وقال الأعشى:

وبهماء بالليل غطشى الفلاة يؤنسنى صوت فياها^(٧)

والفياد: اسم طائر، وقيل إنه ذكر البوم. ومثل تسميتهم الشيء أبهم إذا كان على الصفة التي ذكرناها ما أنشدنا شيخنا أبو الفتح عثمان بن جني النحوي رحمه الله، وأظنه من أبيات الكتاب^(٨):

وداهية يتقيها الرجاء لمرهوبة الحد لا فالها^(٩)

قال: والمراد بقوله: لا فالها، أي ليس لها جهة واحدة تتقى منها كما يتقى الحيوان العادي من جهة أنيابه، أو ناحية أظفاره، بل كل جهاتها محذور، وكل نواحيها مخوف. وقد روي في هذا الخبر مكان التعوذ من الأبهمين التعوذ من الأعميين، والمعنى فيهما متقارب، لأن الأبهم هو الذي

(١) الصئول: فعول من صال يصول بمعنى عدا وهجم، وأصلها صوول، قلبت الواو الأولى همزة لتخفيف ثقل النطق بالواوين المضمومتين متجاورتين.

(٢) الثلاثة: السيل والحريق والجمل.

(٣) يهجهج: يزجر بالصياح عليه وتخويفه برفع الصوت.

(٤) المعقول: مصدر ميمي، أي، عقل، ويستعتب: أي يزال سبب عتبه، كما يزال سبب عتب الإنسان العاقل.

(٥) الآيات: العلامات. (٦) الأعلام: جمع علم، وهو العلامة.

(٧) وبهماء: الواو واو رب، بهماء: المراد بها الأرض المبهمة التي ليس بها آيات ولا أعلام. وغطشى: مظلمة، والفلاة: الأرض المقفرة الخالية من الناس، والفياد: الطائر الذي ذكره الشريف. يقول الشاعر: إنه شجاع، فكثير من الأراضي المتاهة المظلمة الموحشة قطعها وخرج منها سالما.

(٨) هو كتاب سيبويه وإذا أطلق الكتاب ينصرف إليه.

(٩) الحد: الشدة، أي شدتها وقسوتها. ولا فالها: أي لا فم لها، وكان حقها لا فم لها، لأن الفم لا تعرب بالحروف إلا إذا أضيفت، وهي هنا غير مضافة والمراد بالفم هنا المدخل.

لا يعلم كيف يدفع، ومن أي وجه يضبط، والأعمى هو الذي لا يعلم علام يرد، ولا لأي وجه يقصد.

٢١٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَظْهَرَ الْفُحْشُ وَالْبُخْلُ، وَيُخَوَّنَ الْأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنَ الْحَائِنُ، وَتَهْلِكَ الْوُعُورُ، وَتَظْهَرَ التُّحُوتُ"، قال: الوعول^(١): وجوه الناس وأشرافهم، والتحوت^(٢): الذين كانوا تحت أقدام الناس لا يؤبه لهم. فقوله عليه الصلاة والسلام: الوعول والتحوت، مجازان على التفسير الذي ذكره صلى الله عليه وآله، لأنه شبه عليه الصلاة والسلام الناس وجلتهم بالوعول، لأنها تعلو قلال الجبال، وتكون في شعف^(٣) الهضاب، فهي أبدا عالية المنازل، بعيدة عن المتناول. وقوله: التحوت، وهو جمع تحت، يريد به الخاملين المغمورين، والقليلين الدليلين، لأنهم الطبقة السفلى من الناس، وهم الذين نزلوا عن غايات العلية، وقعدوا بمهابط الذلة، فكأنهم تحت أجلة الناس وأشرافهم، والأشراف والوجوه فوق لهم. وتفسيره عليه الصلاة والسلام التحوت بأنهم الذين كانوا تحت أقدام الناس لا يعلم بهم مجاز آخر، وليس المراد أنهم كانوا تحت مواطئ الأقدام على الحقيقة، وإنما المراد أنهم كانوا من خمول الذكر، وغموض القدر، بحيث يشبهون بالشيء الموطوء لذلته، والمنبوذ لبدلته^(٤).

٢١٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في الكتاب الذي كتبه لصاحب دومة^(٥)، وهو المعروف بأكيدر منصرفه^(٦) صلى الله عليه وآله من غزوة

(١) الوعل في الأصل: التيس الجبلي الذي يسكن أعالي الجبال، وشبه به الشريف من الناس في أنه بعيد المنال.

(٢) التحوت: جمع تحت، وهو مقابل فوق، فجعل الناس الذين لا يؤبه لهم نفس التحت وعين السفلى.

(٣) شعف الجبال: بالعين والغين أعاليها.

(٤) البذلة والمبذلة: بوزن مكنسة، الشيء الذي لا يضان، والبذلة هنا مصدر بمعنى الابتذال، أي لا يتذاله.

(٥) دومة: هي دومة الجندل، وهي مكان قرب تبوك.

(٦) منصرف: اسم زمان من انصرف: أي وقت انصرافه من غزوة تبوك.

تبوك: "إِنَّ لَنَا الضَّاحِيَةَ مِنَ البَعْلِ، وَلَكُمْ الضَّامِنَةَ مِنَ النَّخْلِ"، وفي رواية أخرى: "إن لنا الضاحية من الضحل، ولكم الضامنة من النخل" والضحل: الماء القليل، والرواية الأولى أصح. والضاحية من البعل: هي النخيل التي في ضواحي البلدة وصحاريها، والبعل: اسم لما شرب الماء بعروقه من الأرض ولم يتعهد كغيره بالسقي. قال عبد الله بن رواحة:

هنالك لا أبالي طلع بعل ولا سقي وإن عظم الإناء

ويروى: نخل بعل، وقوله عليه الصلاة والسلام: "ولكم الضامنة من النخل" مجاز. والمراد بالضامنة هاهنا ما تضمنه القرى والأمصار من النخل، فسمها عليه الصلاة والسلام ضامنة، وهي في الحقيقة مضمونة، وهذا موضع المجاز، ومثل ذلك قول الشاعر:

ومحترش ضب العداوة منهم بحلو الخلا حرش الضباب الخوادم^(١)

فجعل الضباب خوادم، وهي في الحقيقة مخدوعة، لأنها تخدع بضروب من الحيلة حيث تخرج من مجاحرها، وتستدلق^(٢) من مكانها. والخلا مقصورا: اسم من أسماء الحشيش، وهو أيضا اسم لحسن الكلام، وهو المراد في هذا المكان، يقال إنه يحسن الخلا: إذا كان حسن الكلام.

٢١٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث: "واستذكروا القرآن فلهو أشد تفصيًّا من صدور الرجال من النعم من عقلها" كذا رواه أبو عبيد، ورواه أبو عبيدة "حادثوا القرآن بالدرس، فهو أشد تفصيًّا من صدور الرجال من الإبل المعقلة تنزع إلى أوطانها". فقوله عليه الصلاة والسلام: "فلهو أشد تفصيًّا من صدور الرجال". مجاز، والمراد بالتفصي هاهنا الذهاب والتفلت. قال الشاعر:

(١) المحترش: الصائد من قوله: حرش الضب صاده، ومن ذلك المثل: "أتعلمني بضب أنا حرشته" أي أتخبرني بشيء أنا أول من علم به، وضب العداوة: أي العداوة التي كالضب في أنه يخرج إلى صائده بالحيلة، فيصب الصياد الماء في جحر الضب فيخرج فيحرشه الحارث أي الصائد، والخلا: الكلام الحسن كما ذكر الشريف.

(٢) تستدلق: أي تستخرج، وذلك بصب الماء في جحورها كما سبق.

عليه الصلاة والسلام بالغ بذلك في وصف الإبل بالحران^(١) والنفار والاستصعاب واللجاج، فكأنه لإفراط نفارها وشماسها^(٢)، قد امتطت الشياطين ذراها، فهي تؤزها وتجوسها^(٣) وقيل إن المراد بقوله عليه الصلاة والسلام: لا تقبل إلا مولية المثل الذي يقال فيها: إنها إذا أقبلت أدبرت، وإذا أدبرت أدبرت: أي أن إقبالها إذا كان بمنزلة الإدبار، فإدبارها إذا غاية الإدبار. وقوله عليه الصلاة والسلام: "ولا يأتي نفعها إلا من جانبها الأشم" يريد أنها لا تحلب ولا تركب إلا من جهات شمائلها، ويقال للبد الشمال: الشؤمى. ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَصْحَابُ الشَّقَمَةِ مَا أَصْحَابُ الشَّقَمَةِ﴾ [الواقعة: ٤١] يريد أصحاب الشمال. والدليل على ذلك قوله تعالى في الآية الأخرى: ﴿وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ﴾ [الواقعة: ٨]. فلما قال سبحانه في الآية الأولى: ﴿فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ﴾ [الواقعة: ٨]. قال: ﴿وَأَصْحَابُ الشَّقَمَةِ﴾ ولما قال سبحانه في الآية الأخرى ﴿وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ﴾ [الواقعة: ٢٧] قال: ﴿وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ﴾ [الواقعة: ٤١]، والمراد في الآيتين واحد لا أنه سبحانه طلب المقابلة في الكلام تأليفا لأجزائه^(٤)، وملاحمة بين أعضائه، ويقال للجانب الأيمن الإنسي، وللجانب الأيسر الوحشي هذا على قول البصريين، وقال بعض الكوفيين الإنسي: هو الأيسر. وهو الذي تأتيه الناس عند الاحتلاب والركوب، والوحشي هو الأيمن، وإنما سمي وحشيا لأن الراكب والحالب لا يأتيان منه وإنما يأتيان من الأيسر دونه، ومنه قول زهير:

فجالت على وحشيتها وكأنها مسربلة من رازقي معضد^(٥)

- (١) الحران: مصدر حرنت الدابة إذا امتنعت عن المشي، والنفار: مصدر نفرت الدابة إذا هاجت.
- (٢) الشماس: مصدر شمس الدابة إذا منعت نفسها من أن يركبها أحد.
- (٣) تجوسها: تدخلها، كأنها تلبس أجسادها.
- (٤) جعل للكلام أعضاء تشيها بالإنسان والمراد بالأعضاء الأجزاء.
- (٥) جالت: دارت، وحشيتها: جانبها الأيمن، مسربلة: لابسة، رازقي: ثوب من الكتان الأبيض، والمعضد: ثوب له علم في موضع العضد، أي أن هذه البقرة الوحشية، دارت على جانبها الأيمن نافرة حال كونها كأنها تلبس ثوب كتان أبيض فيه علامة عند العضد.

أراد جانبها الأيمن، لأنها إذا فزعت حاصت^(١) من جانبها الإنسي الذي تخاف أن تؤتى منه، وهو الشمال إلى جانبها الوحشي الذي تأمل الإتيان من ناحيته وهو اليمين. والخائف إنما يفر من موضع الذعر والمخافة إلى موضع الأيمن والسلامة.

٢٢١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مِنْ شَرِّ مَا أُعْطِيَ الْعَبْدُ شُحَّ هَالِعٍ أَوْ جُبْنٍ خَالِعٍ"، والهالع: المخيف المفزع والاسم منه الهلع، وهو أشد الجزع. وقوله عليه الصلاة والسلام: "أو جبن خالع" مجاز: أي يخلع قلب الجبان، وهذا على المبالغة في وصفه بهول الروع^(٢)، ونخب الروع^(٣)، وليس يبلغ الجبن على الحقيقة إلى أن يخلع قلب الجبان من مناطه، ويزعجه عن قراره، وإنما المراد بذلك ما يعرض في القلب عند الخوف من نوازع الأفكار^(٤)، ونوازع الحذار^(٥) وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذْ زَاغَتْ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ [الأحزاب: ١٠]. وقد أوضحنا الكلام على ذلك في كتاب (مجازات القرآن).

٢٢٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا مِنْ أَمِيرٍ عَشْرَةَ إِلَّا وَهُوَ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولَةً يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ حَتَّى يَكُونَ عَمَلُهُ الَّذِي يُطْلِقُهُ أَوْ يُوتِّعُهُ"، وهذه استعارة، لأن العمل على الحقيقة لا يطلق المرء من وثاق، ولا يوثقه بعد إطلاق، وإنما المراد أنه يجيء مغلولة يده إلى عنقه، فإن كان عمله صالحاً أطلق الله عنه ريقه وثاقه، وإن كان عملاً طالحاً زاده الله خناقاً إلى خناق، وإنما أضاف عليه الصلاة والسلام الإطلاق والإيثاق للعمل، لأنه

(١) حاصت: رجعت وعادت.

(٢) الروع: الهلع وهو أفحش الجزع. الوهل: الضعف والجزع.

(٣) الروع بفتح الراء: الخوف، يقال هدى من روعك: أي قلل من خوفك، والروع: القلب والنفس، يقال ألقى الله في روعي كذا، أي في قلبي ونفسي. والنخب بفتح النون: الجبن. فالمعنى وصفه بفرع الخوف وجبن النفس أو القلب.

(٤) نوازع الأفكار: أي الأفكار الباطلة، لأن النزغ هو الوسوسة والإفساد.

(٥) الحذار هو الحذر ونواضع ميوله جمع نازعة، أي الميل إلى الحذر والخوف من الإقدام على الشيء. وعلى ذلك على المبالغة في وصف الخوف.

سببهما، وصلاحه وفساده مؤثر فيهما. وقوله: "يوتغه" المراد به يسلمه ويهلكه، يقال: وتغ الرجل يوتغ وتغا إذا هلك، وقد أوتغه غيره إذا أهلكه. ومنه قولهم: أوتغ فلان دينه إذا ثلمه وأفسده، ويروى: أو يوبقه^(١)، والمعنيان متقاربان.

٢٢٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كتاب كتبه لثقيف: "وَإِنَّ مَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ قَبْلَهُ فَأَجَلُهُ فَإِنَّهُ لِيَاظٌ مُّبِرًّا مِنَ اللَّهِ"، وهذه استعارة، والمراد باللياظ هاهنا: الربا المضاف إلى رؤوس الأموال، كأنه عليه الصلاة والسلام شبهه بالشيء الملتصق بالشيء والمضاف إليه، وكل شيء ألصق بشيء فقد ليط به^(٢)، ومنه لياظ الحوض وهو ما يلصق به بعض أحجاره إلى بعض عند بنائه أو إصلاحه من طين، أو ما يقوم مقامه، يقال: قد لاط فلان حوضه: إذا رمه وأصلحه، وفي حديث لأمير المؤمنين عليه السلام مع الفرزدق: إن أباه غالبا جاء به إليه صلى الله عليه وآله، وهو يلوط حوضا له، وفي قوله عليه الصلاة والسلام: "مبِرًّا مِنَ اللَّهِ" سر لطيف، وهو أنه لما جعل الربا ملصقا إلى أموالهم على الوجه المذموم جعله مبرًّا من الله سبحانه، فكان ذلك الإلصاق بالأموال سببا للتبرئة من الله تعالى. والمراد مبرًّا من رضاء أو من دين الله أو من ثواب الله، لا بد من تقدير واحد من هذه المضافات، لأن الله سبحانه لا يجوز أن يتصل به شيء على الحقيقة، لأن ذلك من صفات الأجسام المكيفة، والأبعاض المؤلفة التي يجوز عليها أن تتداني فتلتصق، وأن تتناهى فتفترق، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا. وليس هذا من مواضع استقصاء الكلام عن هذا المعنى، وقد يجوز أن يكون المراد باللياظ هاهنا القشر، يقال: ليط ولياظ. قال الشاعر يصف قوسا عربية:

فملك بالليظ الذي تحت قشرها كغرقى بيض كنه القيص من عل

فقوله ملك: أي شدد بترك قشر النبعة عليها ما تحته من عودها، فقويت

(١) يوبقه: يهلكه.

(٢) ليط كل شيء قشره، ولياظه كذلك.

بانضمام القشر إليها. وذلك مأخوذ من قول القائل: ملكت العجين، أي أحكمت عجنه، وموضع الذي هاهنا نصب بملك كأنه قال: فقوى بالليط عود القوس، والغرقى: القشر الرقيق الذي بين جسم البيضة وبين قشرها الأعلى، والقشر الأعلى هو القيض، والليط أيضا الجلد، والجمع ألياط، والليط أيضا كون الشيء^(١)، ذكر ذلك أبو عبيد في الغريب المصنف، فيكون الربا المضاف إلى رؤوس الأموال على هذا القول مشبها بالقشر المضاف إلى العود في أن العود هو القائم بنفسه، والقشر كالتبع له والمنوط به.

٢٢٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ لِلشَّيْطَانِ نَشُوقًا وَلَعُوقًا وَدِسَامًا"، وهذه الكلمات الثلاث محمولة على المجاز، لأن النشوق ما استنشقه الإنسان بأنفه، واللعوق ما لعقه بلسانه، والدسام هاهنا الشيء الذي يجعله سدادا لأذنه، يقال منه: دسمت الشيء أدسمه دسما: إذا سدته. والمراد بهذه الكلمات قريب من المراد بالحديث الذي تقدم كلامنا عليه في هذا الكتاب، وهو استعاذته عليه الصلاة والسلام من همزات الشيطان ونفثه ونفخه. فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه ما يسوله الشيطان للإنسان من العجب بنفسه، والإزراء على غيره حتى يشمخ بأنفه، وينأى بعطفه، بالنشوق الذي ينشقه إياه، فيحدث له هذا الخلق الذميم، والطبع اللثيم، وقوى ذلك بذكر اللعوق، فكأن الشيطان يلعقه بهذا التسويل لعوقا إذا وصل إلى جوفه أحدث له خيلاء الكبر، ومدّ له في غلواء العجب. وشبه عليه الصلاة والسلام صرف الشيطان للإنسان عن مرآشده، وإصمامه عن سماع قول مرشده بالدسام، وهو الصمام الذي تسد به الأذن، فتحجب عن سماع الأصوات، وزواجر العظات.

٢٢٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في مرضه الذي مات فيه: "أَغْبَطْتُ عَلَيَّ الحَمَى"^(٢) وهذه استعارة، ربما قيل: أغمطت^(٣) بالميم. قال الواقي في هذا الحديث: أصابته حمى مغمطة بالميم، وقال الأصمعي: أغبطت

(٢) أغبطت: دامت.

(١) كون الشيء: أي وجوده.

(٣) دامت ولازمت.

علينا السماء إذا دام مطرها، وقال أبو عبيد: هما لغتان بالميم والباء قد سمعناهما. وهذا كقولهم: سبذ^(١) الرجل رأسه وسمده إذا استأصل حلقه، وأشبه ذلك كثيرة. وأغبطت الحمى بالباء أكثر في كلامهم، والأصل في ذلك إلزام الرحل ظهر البعير، يقال: أغبط فلان رحله على مطيته: أي أطال مكثه عليها ولزامة لها. ومن ذلك قول الراجز:

إغباطنا الميس^(٢) على أصلابه

وقول الآخر:

وألزمته قنبا توسطه فقربت فهي علينا تغبطه^(٣)

ومنه سمي الغبيط، وهو مركب من مراكب النساء، فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه لزوم الحمى له بلزوم القتب ظهر الراحلة، لأنه إذا ألزم ظهرها عقره^(٤)، وأكثر دبره، ويقال: قتب معقر^(٥): إذا عض الغارب^(٦)، وأدمى المناكب، فكذلك الحمى إذا دام لبثها على الإنسان هاضت متنه^(٧)، وحسرت قوته.

٢٢٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "خَيْرُ النَّاسِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ الرَّجُلُ النَّوْمَةُ"^(٨) وهذا مجاز، والمراد بالنومة هاهنا: الرجل الخامل الشأن الخفي المكان، لا الكثير النوم على الحقيقة. ومثله الحديث الآخر: "رب

(١) التسييد: حلق الشعر، والتسييد استئصال الشعر. فالمعنى واحد إلا أن في التسييد زيادة على التسييد، وهي الحلق مع الاستئصال في التسييد.

(٢) الميس: شجر عظام تعمل منه الرحال. والإغباط: إدامة وضع الرحل، وأصلابه: أصلاب البعير: أي ظهره.

(٣) القتب: البرذعة، توسطه: أي تجعله في وسط ظهر الدابة، وتغطيه، أي تطيل إبقاءه.

(٤) عقره: جرحه، والدير: أثر الجراح.

(٥) معقر: جراح.

(٦) عض الغارب: الغارب هو ما بين السنام إلى العنق، وعضه التأثير فيه تأثيرا شديدا، والمناكب: جمع منكب وهو الكتف، وإدماؤها جرحها حتى تدمى.

(٧) هاضت: أضعفت، والمتن: الظهر، والمراد به هنا الجسم كله أو قوته.

(٨) النومة: النائم أو كثير النوم.

ذي طمرين لا نومة له لو أقسم على الله لأبر قسمه" (١). لأن الخاشع العابد، والمنقطع الزاهد، كثيرا ما يكون خامل الشخص ميت الذكر لخفائه على النواظر، وانقطاعه عن المجامع، ومن ذلك قولهم: نام جد (٢) آل فلان، أي خمل بعد اشتهاره، وسقط بعد ارتفاعه. قال الشاعر:

نامت جدودهم وأسقط نجمهم والنجم يسقط والجدود تنام (٣)

٢٢٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ خَالَفَ الْجَمَاعَةَ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ" وهذه استعارة، والربقة: حبل يربط بين عودين، ثم تجعل فيه عرى فتريق فيه السخال (٤)، أي تربط فيه، ويقال في إبل الصدقة: عقال عام واحد لأن الإبل تعقل، وفي الغنم رباق عام واحد، لأن الغنم تريق، والمراد بذلك صدقة عام من الإبل أو الغنم، فشبّه عليه الصلاة والسلام ما في عنق الإنسان، من لوازم الإسلام ومعاهد الإيمان، بالربقة التي في عنق السخل، لأنها تصده إذا هم بالشroud، وتمسكه إذا جاذب إلى النزوع، وكذلك الإسلام يمنع صاحبه من الارتكاس في المحظورات، والتهوك في الضلالات (٥).

٢٢٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث طويل: "تُوَخَّرُونَ الصَّلَاةَ إِلَى شَرْقِ الْمَوْتَى"، وقد قيل في ذلك أقوال كلها بعيدة عن

(١) الطمر: الثوب البالي، والنومة: المرة من النوم، والمراد أنه فقير لا يجد مكانا ينام فيه نومة واحدة، وقد فسرت النومة في الطبعة السابقة بخمول الذكر، وهذا التفسير لا يطابق معنى الحديث، لأن المعنى عليه يكون هكذا: «رب ذى طمرين لا خمول ذكر له لو أقسم على الله لأبر قسمه» فنفي خمول الذكر لا يناسب المعنى الذي ورد فيه الحديث، والمناسب ما ذكرناه. وقد ورد في اللغة «ما له نيمة ليلة» أي ما له موضع مبيت ليلة، ومعنى لو أقسم على الله لأبر قسمه: أي لو دعا الله ملحا في الدعاء لاجابه إلى ما يطلب.

(٢) الجد: الحظ.

(٣) نامت جدودهم: تعثرت حظوظهم، وأسقط نجمهم: خمل ذكرهم، لأن العرب تعبر عن علو الذكر بعلو النجم، وخمول الذكر بسقوط النجم.

(٤) السخال: جمع سخل، وهي بنت الشاة.

(٥) الارتكاس: السقوط، والتهوك: التهور، وقد سبق تفسير اللفظين في هذا الكتاب.

المحجة^(١)، ومع ذلك فيخرج الكلام من حيز الاستعارة، غير قول واحد^(٢)، وهو أن يكون المراد أنهم يؤخرون الصلاة إلى ألا يبقى من النهار إلا بقدر ما بقي من نفس الميت الذي قد شق بريقه^(٣)، وغرغر^(٤) ببقية نفسه، فشبه عليه الصلاة والسلام تلك البقية بشفاقة الدماء^(٥) التي قد قرب انقضاؤها، وحن فناؤها.

٢٢٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تَرْفَعُ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ"، وهذا القول مجاز على أكثر الأقوال، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام لم يرد الضرب بالعصا على الحقيقة، لأن ذلك مكروه عنده، ومذموم فاعله. ألا تراه عليه الصلاة والسلام يوصي أمته بأن يرفقوا بمن ملكت أيمانهم، حنوا عليهم، ورأفة بهم، ونظرا إليهم، فكيف بالأحرار من الأهل والولد الذين حقهم أوجب، والحنو عليهم أولى؟ وإنما المراد لا ترفع التأديب عنهم، ولا تغب التقويم لهم، فكنى عن ذلك بالعصا، حملا للكلام على عرف العرب، لأن المتعارف بينها أن التأديب في الأكثر لا يكون إلا بقرع العصا، وقد يجوز أن يكون المراد بذلك الاجتماع والائتلاف من قولهم: فلان قد شق عصا المسلمين إذا فرق جماعتهم وبدد ألفتهم، ومنه قول صلة بن أشيم^(٦) لأبي السليل^(٧): إياك وقتل العصا، يقول: إياك أن تكون قاتلا أو مقتولا في شق عصا المسلمين. ومنه قول جرير:

فلما التقى الحيان ألقى العصا ومات الهوى لما أصيبت مقاتله

(١) بعيد عن الصواب وأصل المحجة، الطريق المستقيم.

(٢) أي كل الأقوال يخرج عليها الكلام من حيث الاستعارة إلا قولاً واحداً وهو ما ذكره الشريف.

(٣) شق بريقه: غص به حتى لا يكاد يتلعه.

(٤) غرغر: تردد نفسه في حلقه كما يتردد ماء الغرغرة.

(٥) الشفاقة: بضم الشين: بقية الماء في الإناء، والذماء: بقية الروح، فقد شبه الشريف بقية الروح

بقية الماء. والمعنى على كلامه بقية بقية الروح، أي آخر آخرها.

(٦) بنو أشيم كأحمد: قبيلة، وصلة بن أشيم: تابعي.

(٧) أبو السليل: هو ضريب بن نقيير بصيغة التصغير فيهما كما في القاموس: أحد التابعين.

يقول: لما التقى الحيان وقع الائتلاف والدنو، وزال التمتع والنبو^(١)، فكأنه عليه الصلاة والسلام أراد بقوله: "لا ترفع عصاك عن أهلك"، أي احملهم أبدا على الصلاح والائتلاف، وامنعهم من الفساد والخلاف. ويقال للرجل، إذا كان رقيق السيرة جميل الإيالة^(٢): إنه للين العصا، قال معن بن أوس المزني:

عليه شريب وادع لين العصا يساجلها جماته وتساجله^(٣)
وقد تكلمنا على نظير هذا الحديث فيما تقدم.

٢٣٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لبعض أصحابه: "كَيْفَ تَصْنَعُ فِي فِتْنٍ تَنْجُمُ مِنْ أَطْرَافِ الْأَرْضِ كَأَنَّهَا صَيَاصِي بَقَرٍ" وفي هذا الكلام مجاز على بعض الأقوال، وهو أن يكون المراد تشبيه الفتن الناجمة من أطراف الأرض بنجوم^(٤) صياصي البقر وهي قرونها، وإنما سميت صياصي تشبيها لها بالصياصي التي هي الحصون، فكأنها تحتمي بقرونها، كما تحتمي الرجال بحصونها، فأراد عليه الصلاة والسلام أن الفتن تنجم صغارا ثم تعظم وتبدو سحילה^(٥) ثم تبرم كنجوم قرون البقر لأنها تبدو هنات ضئيلات، ثم تكون شككا ناكيات^(٦). وقد يجوز أن يكون المراد بتشبيهه الفتن هاهنا بقرون البقر، المبالغة في وصفها بالحدة والشدة، وكثرة العديد والعدة. وقد يجوز أيضا أن يكون تشبيها بقرون البقر لكثرة ما يشرع فيها

(١) النبو: البعد.

(٢) آل على القوم أولا وإيالا وإيالة: تولى عنهم.

(٣) الشريب: من يستقري معك أو من يشاربك، والمراد هنا الأول لأنه يصف حوضا يستقي منه الناس، ويساجلها: يقاسمها، وأصل المساجلة أن تملأ سجلا، أي دلوا ويأخذ غيرك سجلا، وجمات: جمع جمعة، وهي معظم الماء.

(٤) نجوم هنا مصدر: بمعنى الطلوع والظهور.

(٥) السحيل: الحبل المفتول على خيط واحد، والمبرم: المفتول على أكثر من خيط. والمراد تكون ضعيفة ثم تقوى.

(٦) الشكك: بكسر الشين جمع شكة بكسرهما أيضا، وهي السلاح، والناكيات: جمع ناكية، بمعنى جارحات أو قاتلات، يريد الشريف أن قرون البقر بعد قوتها تكون كالسلاح القاتل أو الجارح.

من الأسنة، ألا ترى إلى قول بعض العرب: الأسنة قرون الخيل، لأنها توضع منها مكان القرون من ذوات القرون، وصدمة الخيل^(١) بعواليها، كمنطحة البقر بصياصيتها، وليس موضع المجاز من هذا الكلام قوله عليه الصلاة كأنها صياصي، لأننا قد ذكرنا فيما تقدم أن دخول كاف التشبيه في الكلام يخرجها من باب المجاز، ولكن الموضع الذي يكون فيه هذا القول من حيز المجازات قوله عليه الصلاة والسلام في فتن تنجم من أطراف الأرض، فجعلها بمنزلة النبات الذي يكون خافيا فيظهر، والقرون الناشئة التي تكون صغاراً فتكبر.

٢٣١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث يذكر فيه أشراف الساعة: "فَعِنْدَ ذَلِكَ تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلاذَ كَبِدِهَا"، وهذه من الاستعارات العجيبة، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه الكنوز التي استودعتها بطون الأرض بأفلاذ الكبد، وهي شعبها وقطعها، لأن شعب الكبد من شرائف^(٢) الأعضاء الرئيسة فكذلك الكنوز من جواهر الأرض النفيسة، ولما شبهها عليه الصلاة والسلام بأفلاذ الكبد من الوجه الذي ذكرناه جعل الأرض عند إخراجها كأنها تقيأت ودسعت^(٣) بما استودعته منها. وفي قوله عليه الصلاة والسلام: "تقيء الأرض أفلاذ كبدها"^(٤) زيادة فائدة في المعنى المراد، وهو وصف الأرض بالمبالغة في إخراج كنوزها حتى لا يخفى منها خافية، ولا يبقى باقية، وذلك كما يقول القائل: قد تقيأ فلان كبده إذا أراد المبالغة في وصفه باستيعاب جميع ما في جوفه وذلك معروف في كلامهم، وموضوع على قاعدة العرف بينهم.

٢٣٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث: "مَنْ قَالَ كَذَا وَكَذَا غُفِرَ

(١) المراد بصدمة الخيل: صدم راكبها وهم الفرسان، لأنهم يسكون الرماح التي فيها الأسنة.

(٢) شرائف: جمع شريفة.

(٣) دسعت: دفعت وأخرجت، وقد سبق مثلها قريباً.

(٤) ومثل ذلك ما يقوله الناس الآن عن الذي يتقيأ كثيراً حيث يقولون: "رمى لحم بطنه" مبالغة في

كثرة القيء، وفي قوله ﷺ: «تقيء الأرض» إشارة إلى أنها تخرج كنوزها بأمر الله تعالى.

له ولو كان عَلَيْهِ طَفَاحُ الْأَرْضِ ذُنُوبًا" ^(١) وهذه استعارة، والمراد: ولو كان عليه ملء الأرض ذنوباً، فجعل الأرض كالإناء الذي طفح ماؤه، وبلغ الغاية امتلاؤه، وفي قوله عليه الصلاة والسلام: "طفاح الأرض" ^(٢) زيادة معنى على قوله: ملء الأرض أو طلاع الأرض لأن الطلاع والملء: يفيدان بلوغ الحد في الامتلاء ^(٣)، والطفاح: يفيد مجاوزة الحد في الامتلاء. وقد مضى الكلام على هذا المعنى فيما تقدم من هذا الكتاب.

٢٣٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الْقُرْآنَ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ، وَمَاحِلٌ مُصَدَّقٌ" وهذا القول من المجاز، والمراد أن القرآن سبب لشواب العامل به، وعقاب العادل عنه، فكأنه يشفع للأول فيشفع، ويشكو من الآخر فيصدق، والماحل هاهنا: الشاكي، ويكون أيضاً بمعنى الماكر، يقال: محل ^(٤) فلان بفلان: إذا مكر به، قال الشاعر:

ألا ترى أن هذا الناس قد نصحوا لنا على طول ما غشوا وما محلوا
٢٣٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لا يكونوا مُغَوَّيَاتٍ لِمَالِ اللَّهِ" ^(٥) وهذه استعارة، والمغواة في الأصل: زبية تحفر للسباع والذئاب، ويموه ^(٦) رأسها ليخفي قعرها، ويجعل فيها سخل ^(٧) يستدعى به السباع والذئاب

(١) كذا وكذا: كناية عن القول الذي يقوله المؤمن فتغفر له ذنوبه، وهذا القول هو: (لا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله) في بعض الأحاديث. (وسبحان الله وبحمده) مائة مرة في بعض الأحاديث البخاري والجامع الصغير.

(٢) طفاح الأرض بالكسر: ملؤها.

(٣) لعل الشريف أخذ هذا المعنى من قولهم: إناء طفحان، إذا كان يفيض من جوانبه، أي أنه امتلأ حتى سال ما فيه على جوانبه.

(٤) المحال: المكر والكيد، وهذا هو المعنى الثاني الذي ذكره الشريف ولم يذكر القاموس المعنى الأول، ولعل الشريف أخذ معنى الشكاية من قول بعضهم إن القرآن يسعى بمن لا يعمل به إلى الله ومن قوله عليه السلام "مصدق".

(٥) ورد هذا الحديث في كتاب النهاية في غريب الحديث هكذا "إن قريشا تريد أن تكون مغويات لمال الله" بصيغة اسم الفاعل، ولكن المعنى على تشديد الواو وفتحها (مغويات) كما شرحه الشريف أي لا يكونوا مصائد للمال.

(٦) يموه رأسها: يوضع عليه شيء يخفيه، كما يطفى الشيء بالذهب فيخفيه الذهب.

(٧) السخل: جمع سخلة، وهي ولد الشاة (الخروف الصغير).

إليها، فتكون مهلكة له إذا وقع فيها، فأراد عليه الصلاة والسلام بهذا القول: لا يكونوا كالمهالك لمال الله بأن يأخذوها بالمكر والخداع، وينفقوها في الفسوق والضلال، فيكونوا لها كالمغويات التي تخذع ظواهرها، وتهلك بواطنها، وقال رؤبة بن العجاج، يعني الدهر:
إلى مغواة الفتى بالمرصاد^(١)

كأنه قال: يسوق الفتى إلى مهلكته، تشبيها بالزبية التي ذكرنا حالها، ووصفنا الحيلة فيها.

٢٣٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِيَّاكُمْ وَالْمُغْمَضَاتِ مِنَ الذُّنُوبِ" وهذه استعارة، والمراد بالمغمضات هاهنا على ما فسره الثقات من العلماء الذنوب العظام يركبها الرجل وهو يعرفها، فكأنه يغمض عينيه تعاشيا عنها وهو يبصرها، ويتناكرها اعتمادا وهو يعرفها، ومثل ذلك قول أبي النجم يصف ناقة:

يرسلها التغميض إن لم ترسل

وذلك أن الناقة إذا غشيت الحوض الذي تزداد عنه حملتها شدة العطش على الاقتحام عليه، فغمضت عينها، وحملت على عصي الذادة^(٢) حتى ترده، وربما روي هذا الخبر بفتح الميم من المغمضات^(٣)، فيكون المراد به على هذا الوجه ضد المراد به على الوجه الأول، لأن المغمضات بالكسر كما قلنا: الذنوب العظام، والمغمضات بالفتح: الذنوب الصغار، وإنما سميت مغمضات لأنها تدق وتخفى، فيركبها الإنسان بضرب من الشبهة، ولا يعلم أنه عاص بفعلها، ولا معاقب من أجلها.

٢٣٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد أتاه رجل فقال: "السلام عليك يا نبي الله، فقال: وعليك ورحمة الله، ثم أتاه رجل آخر، فقال السلام عليك يا نبي الله ورحمة الله وبركاته، فقال: وعليك، فقيل له: يا رسول

(١) يريد الشاعر أن الدهر واقف مترصد للناس، يجرهم إلى مغواتهم، أي إلى مهالكهم.

(٢) الذادة: جمع ذائد، وهو المانع الذي يمنع النوق من ورود الماء.

(٣) المغمضات: المستخفيات من الذنوب.

الله لِمَ لَمْ تَقُلْ لهذا كما قلت للذي قبل ؟ فقال : إنه تَشَافَهَا " فقله عليه الصلاة والسلام : " إنه تشافها " استعارة، والمراد استفرغ جميع التحية، فلم يدع منها شيئا يزداد به على لفظه، ويرد عليه جوابا عن قوله. والأولان أبقيا من تحيتهما بقية ردت عليهما، وأعيدت إليهما، وأصل ذلك مأخوذ من التشاف، وهو تتبع بقية الإناء والحوض حتى يستنفذ جميع ما فيه، وتلك البقية تسمى الشفافة.

قال الشاعر:

أخو فقرات دببت في عظامه شفافات أعجاز الكرى فهو أخضع^(١)
يريد بقايا الكرى وصباباته، ودليل ذلك قوله: أعجاز الكرى، أي أواخره وعقابيله^(٢)، ومن أمثال العرب: ليس الريّ عن التشاف. يقولون: ليس يروي العطشان تتبع بقية الماء حتى يستفرغ جميع ما في الإناء
٢٣٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: " سَيِّدُ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ " وهذا القول مجاز، والمراد أن ليوم الجمعة شرفا ونباهة يبين بهما من سائر الأيام، فيكون مقدما لها، وعاليا عليها لما يختص به من صلاة الجماعة التي ينشر ذكرها، ويعظم أجرها كما يتقدم السيد على من دونه بعلو القدر، ونباهة الذكر.

٢٣٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: " تَرَوُّجُوا الشَّوَابَّ فَإِنَّهُنَّ أَغْرُ أَخْلَاقًا " ^(٣) وفي هذا الكلام مجاز لأن وصف الخلق بأنه أغر إنما يراد بياضه، والبياض هاهنا عبارة عن الحسن، كما أن السواد في قولهم: فلان أسود الخلق عبارة عن القبح، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: " فإنهن أحسن خلقا " كما أن الغر من الخيل أحسن خلقا.

٢٣٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سمع ناسا من أصحابه يتذكرون

(١) الأخضع: الراضي بالذل.

(٢) العقابيل: جمع عقبولة، وهي بقية الغلة والعداوة والعشق، وقد أطلقها الشريف على بقايا النوم.

(٣) الأغر: الذي في وجهه غرة وهو خاص بالخيل، وهو البياض الذي يكون في وجهها عندما تكون سوداء أو حمراء أو بقاء.

القضاء والقدر: "إنكم قد أخذتم في شغبين^(١) ببعيدي الغور"^(٢) وهذا القول مجاز، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه القضاء والقدر، وحقية علمهما، ومعرفة كنههما، بالشعبين اللذين غورهما بعيد، واقتحامهما شديد، وطالب غايتهما مجهود^(٣) يقول عليه الصلاة والسلام: "إن علمهما لا يدرك كالماء الغائر الذي لا يقدر عليه، ولا يهتدى إليه"

٢٤٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث طويل: "ثمَّ يَكُونُ مُلْكُ عَضِّ يَسْتَحِلُّ الْفَرْجَ وَالْحَرِيرَ" وفي هذا الكلام مجازان: أحدهما قوله عليه الصلاة والسلام: "ملك عض"^(٤) والعض في الأصل هو الرجل الداهية المنكر. وربما سمي أيضا بذلك الرجل السيء الخلق المتكبر. قال حسان بن ثابت:

وصلت به ركني وخالط شيمتي ولم أك عضا في الندامى ملوما^(٥)
فكانه عليه الصلاة والسلام شبه الملك الذي أوما إليه في السطوة والقسوة والطماح والنزوة بذوي الدهاء والنكر، أو بذوي الشموخ والكبر. والمجاز الآخر قوله عليه الصلاة والسلام: "يستحل الفرج والحريز"، وإنما أراد أن أهله يستحلون ذلك، فحسنت إضافته إلى الملك لما كان الاستحلال واقعا في الملك، ونظائر ذلك كثيرة، وقد جاء في رواية أخرى لهذا الخبر: "ثم يكون ملك عاض"، وهذه أيضا استعارة، وذلك كقول القائل: قد عضني الدهر: إذا أثرت فيه نوائبه، واشتدت عليه مصائبه، فوصف هذا الملك بالعضاض، لتأثيره في الناس بوقائع الغشم^(٦)، وقوارع الظلم. وقد جاء في أشعارهم من ذكر عض الزمان وعض الأيام، ما هو أشهر من أن يتكلف التنبيه عليه، والايماء إليه.

(١) الشعب: الطريق بين الجبلين، ومسيل الماء في بطن الأرض.

(٢) الغور: فعر كل شيء وأسفله، والمراد هنا سرتهم في طريقين كل منهما بعيد المنتهى.

(٣) مجهود: متعب مكثود. (٤) العض: السيء الخلق، والبلغ المنكر.

(٥) الركن: الجانب، والشيمة: الطبيعة، والندامى: خلطاء الشراب، الملوم: الذي يأتي ما يلام عليه.

(٦) الغشم: الظلم.

٢٤١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الصَّوْمُ جُنَّةٌ"^(١) ما لم يخرقها" وهذه استعارة وذلك أنه عليه الصلاة والسلام شبه الصوم الذي يجنب صاحبه من لواذع العذاب، وقوارع العقاب، إذا أخلص له النية أصلح فيه السريرة، فجعل عليه الصلاة والسلام من اعتصم في صومه من الزلل، وتوقى جرائر القول والعمل، كمن صان تلك الجنة وحفظها، وجعل من أتبع نفسه هواها، وأوردها رداها، كمن خرق تلك الجنة وهتكها، فصارت بحيث لا تجن من جارحة، ولا تعصم من جانحة^(٢)، وذلك من أحسن التمثيلات، وأوقع التشبيهات.

٢٤٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا تَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الخمس تحاثت خطاياها كما يتحات الورق" وهذه استعارة، والمراد أن الله تعالى يكفر عنه خطاياها بسرعة، فتسقط عنه آصارها^(٣)، وتنحط أوزارها، كما تتساقط الأوراق عن أغصانها إذا هزمتها الريح^(٤)، أو زعزعتها الريح^(٥)، ولا بد أن يكون في الكلام مضمرة مراد جعلت الصلاة مخبرا عنه وعلماء عليه، وهو اجتناب الكبائر، والقيام بسائر الفرائض، فاكتمى عليه الصلاة والسلام بذكر الصلاة عن ذكر جميع ذلك، لأن الصلاة أفضل شعائر الإسلام، وأظهر معالم الإيمان، وليس لسائر الأوامر والعبادات، والفرائض الواجبات من التأكيد ما لها. وذلك لأن من الفرائض ما أوجبه تعالى على الأغنياء دون الفقراء، ومنها ما ينوب عنه غيره^(٦)، ومنها ما ينوب عن كله بعضه^(٧)، وجميع العبادات تختص إما بالفعل، أو بالذكر.

(١) الجنة: كل ما يقي الإنسان. خرق الثوب والجدار: ثقبه.

(٢) الجانحة: الضربة التي تصيب الضلوع

(٣) الأصار جمع إصر: وهو الذنب، وأصلها أصار، وقعت همزتان ثانيتهما ساكنة فقلبت همزة من جنس حركة ما قبلها.

(٤) هزمتها: حركتها، والراح: اليد. (٥) زعزعتها الريح: حركتها تحريكا شديدا.

(٦) يصدق ذلك على العبادات المخيرة كالكفارات: من عتق الرقبة والإطعام والصيام، فأى واحد منها ينوب عن الآخر.

(٧) مثل فروض الكفاية: كصلاة الجماعة، فإذا فعلها بعض الناس سقطت عن باقيهم.

والصلاة قد جمعت أفعالاً وأذكارا، من القيام والقعود والركوع والسجود والقراءة والتسبيح، والثناء على الله سبحانه والصلاة على الرسول وعلى آله، والاستغفار للمؤمنين، ولأنها واجبة في اليوم واللييلة خمس مرات على كل عاقل بالغ قادر عليها، لا يؤديها عنه غيره، ولا يسقطها عنه فقره، ولا يتولاها وليه، وباقي العبادات يتعلق بزمان مخصوص، ووقت معلوم، كالصوم الذي يفعل في السنة دفعة، والزكاة التي تجب في الحول مرة، والحج الذي في العمر دفعة واحدة. ولهذا كانت وصية النبي عليه الصلاة والسلام لما حضره الموت بالصلاة. وفي حديث أنس: أنه عليه الصلاة والسلام ما زال يكرر قوله: "الصلاة وما ملكت أيمانكم، حتى جعل يغرغر^(١) بها صدره وما يكاد يغيض" "أي يبين. وفي الأكثر أن الإنسان إذا أدى الصلاة على شرائطها، وفعلها في أوقاتها، وقام بجميع واجباتها، وهي التي تكرر في الليل والنهار، وتفعل على الدوام والاستمرار، كان أجدر بتأدية الفروض في سائر العبادات، والقيام ببواقي الطاعات التي هي أخف محملا، وأسهل متحملا، فأراد عليه الصلاة والسلام أن من قام بهذه الواجبات التي عدناها، واجتنب الكبائر التي توعد بالعقاب عليها، سقط عنه عقاب معاصيه الصغائر، كما يتساقط الورق المتناثر، ويقال: انحت الورق وتحات: إذا انسلت من أغصانه، وانحسر عن أفناه

٢٤٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لرجل أقبل إليه ممن يتهم في دينه: "أرى عليه سُفْعَةً مِنَ الشَّيْطَانِ" وهذا القول مجاز، والسفعة: السواد، وقيل هو السواد المشرب حمرة، فكأنه عليه الصلاة والسلام رأى بوجهه أثرا يدل على نغل الضمير^(٢) وفساد اليقين، فنسب ذلك إلى الشيطان، لأنه مسول^(٣) المعاصي، ومطرق^(٤) المغاوي، وفي الأكثر أن يقال لمن خبثت عقيدته

(١) يغرغر بها صدره: تردد في صدره كما يتردد ماء الغرغرة في الفم.

(٢) نغل الضمير: سوؤه وفساده. (٣) مسول: مزين.

(٤) مطرق: ممهد الطريق.

وساءت سريرته: وجه فلان مسود، يراد لعظيم كفره، وفساد سره.

وقد يجوز أن تكون السفعة هاهنا بفتح السين مأخوذة من قول القائل: سفعت رأس فلان: إذا ضربه بالعصا فأثرت فيه، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: "أرى عليه أثرا من الشيطان"، وقد يكون السفع أيضا بمعنى الأخذ والقبض، ومنه قوله تعالى: ﴿لَسَفْعًا بِالنَّاصِيَةِ﴾ [العنق: ١٥] أي لناخذن بها ولنقبضن عليها. فإن حمل على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أرى عليه سفعة من الشيطان" جاز، وجميع الوجوه المذكورة في هذا الكلام قريب بعضها من بعض.

٢٤٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "خَيْرُ النَّاسِ مَنْزِلَةً رَجُلٌ أَخَذَ بِعَنَانٍ فَرَسِهِ يَطْلُبُ الْمَوْتَ مَظَانَّهُ" وهذا القول مجاز، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام جعل الرجل المجاهد في سبيل الله الذي يتتبع قراع الأعداء ومواطن اللقاء، كطالب الموت في معادنه، والمنقب عنه في مكانه، وإن كان غير طالب له على الحقيقة وإنما يطلب نصرة الدين، ووقم^(١) المحادين، ولكن ذلك لما كان في الأكثر مفضيا إلى الموت القاصي^(٢) والاجل الداني، كان كأنه انتجع مظنة حتفه، ونقب عن هلاك نفسه، والمظان: الأماكن التي إذا طلب الرجل وجد فيها، يقال: موضع كذا مظنة من فلان: أي معلم منه ومكان يوجد فيه. قال الشاعر:

وإن يك عامر قد قال جهلا فإن مظنة الجهل الشباب

كأنه قال: إن الشباب موضع للجهل، فيه تسرح سارحته، وفيه تنشد ضالته. وأراد عليه الصلاة والسلام: يطلب الموت في مظانه. فلما خلع الجار وصل الفعل إلى المظان فنصبها، وذلك أقرب في الفصاحة، وأضرب في مذاهب البلاغة.

٢٤٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْجُوعِ فَإِنَّهُ يَنْسَسُ"

(١) الوقم: القهر والإذلال، والمحادين: المخالفين والمعادين.

(٢) القاصي: القاطع للحياة.

الصَّجِيعُ". وهذا القول مجاز، وإنما جعل عليه الصلاة والسلام الجوع بمنزلة الضجيع، لأن الإنسان إذا بات طاويا كان كأنه مضاجع للجوع في مهاد، ومبايته على فراش، لأنه يخلو في الليل به، وينفرد بمعاناته ومكابدته.

٢٤٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدَّرْهَمُ، تَعَسَّ عَبْدُ الحُلَّةِ^(١) وَالخَمِيصَةَ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ مُنِعَ سَخِطَ. تَعَسَّ فَلَا انْتَعَشَ^(٢)، وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ^(٣)"، وفي هذا الكلام مجاز. وذلك أنه عليه الصلاة والسلام جعل الرجل القوي الطمع الشديد الجشع، الذي يرضى بإعطاء ما سأل، ويسخط بمنع ما طلب بمنزلة العبد للدينار والدرهم، والثوب والعرض، لأنه بإعطاء هذه الأشياء يسترق ويملك، ويمتهن ويستبذل. فجعله عليه الصلاة والسلام عبدا لها على المجاز، وهو في الحقيقة عبد لباذلهما. ومن معروف كلامهم: فلان عبد الطمع، وخادم الأمل، إذا كان ذليلا لمن وجه أمله إليه، وضارعا لمن علق طمعه به، وقوله عليه الصلاة والسلام: "وإذا شيك فلا انتقش" من صلة الدعاء عليه. يقول: وإذا دخلت في قدمه شوكة، فلا قدر على مناقش ينتقشها حتى يدوم مكثها في أخمصه، فيكون ذلك أطول لألمه.

٢٤٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا حَرَجَ إِلَّا عَلَى رَجُلٍ اقْتَرَضَ عِرْضَ أَخِيهِ بِظُلْمٍ" وهذه استعارة، والمراد بالاقتراض هاهنا: القدح في العرض، والحز فيه والنيل منه، فهو افتعال من القرض الذي هو القطع، ومنه قول ذي الرمة:

إلى ظعن يقرضن أقواز مشرف شمالا وعن أيمانهن الفوارس^(٤)

(١) الحلة: الثوب، وهو إزار ورداء، قال في القاموس: ولا تكون حلة إلا من إزار ورداء برد أو

غيره، ولا تكون حلة إلا بثوبين أو ثوب له بطانة، والخميصة: كساء أسود مربع له علمان.

(٢) انتعش: ارتفع بعد تعاسته، أو جبر بعد فقره.

(٣) انتقش: أخرج الشوكة بالمنقاش، وقد بين الشريف المراد من ذلك.

(٤) الظعن: جمع ظعينة، وهي المرأة في اليهودج، والأقواز: جمع قوز، وهو المستدير من الرمل،

مشرف: مكان مرمل بالدهناء، والفوارس: رمال طويلة كالجبال بالدهناء أيضا.

يقول: يقطعن أوساط هذا الموضع المذكور بطي شُقَّتِيهِ، وتجاوز مسافته، وقولهم: أقرض فلان فلانا مالا راجع إلى هذا المعنى. والمراد أنه اقتطع له من ماله قطعة فسلمها إليه، وقوله عليه الصلاة والسلام في أول الخبر: "لا حرج إلا على رجل اقترض عرض أخيه بظلم" لا يدل على أن من فعل غير ذلك من الأفعال التي يستحق عليها الذم، ويعظم بها الإثم. لا حرج عليه في الحقيقة، ولكنه عليه الصلاة والسلام كأنه قال: "لا حرج في فعل مالا إثم فيه إلا على رجل اقترض عرض أخيه"^(١)، وهذا التقدير في الكلام كأنه معلوم بفحواه، ومفهوم بمعناه. وإن كان ظاهر اللفظ غير دال عليه.

٢٤٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ السَّقْطَ لَيَجْرُ أُمَّهُ إِلَى الْجَنَّةِ بِسَرِّهِ"^(٢) وهذا القول مجاز، والمراد أن المرأة إذا أسقطت الولد عن حادث أصابها، واتفق أن يكون ذلك الإسقاط سبب منيتها، كان لها بذلك أجر تستحق به دخول الجنة إذا كانت سليمة من الكبائر الموبقة، والمعاصي المرهقة، فلما كان ذلك السقط سببا لوصول أمه إلى دار النعيم، والبقاء المقيم، حسن أن يقول عليه الصلاة والسلام: "إنه يجرها إلى الجنة بسرره" وهو الجلد الرقيق المتصل منها به. يقال: قطع سره وسرره، والسرة: اسم لما يبقى بعد القطع منه.

٢٤٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا يَمْنَعَنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ الْفَجْرُ حَتَّى يَسْتَطِيرَ". وفي هذا القول استعارة، والمراد حتى ينتشر ضوء الفجر، فيكون كتخليق الطائر، وكالشر المتطاير، والفجر عندهم فجران: مستطيل، ومستطير، فأما المستطيل فهو الأول^(٣)، ولا يحرم على الصائم الطعام والشراب. وأما المستطير فهو الثاني، ويحرم الشراب والطعام، ويسمى الأول ذنب

(١) الأولى تقدير وصف محذوف بعد حرج، والتقدير لا حرج عظيما إلا على رجل. الحديث، كأن الحرج العظيم كله خاص بهذه الفعلة، وهذا تبشيع لها، وتحذير شديد منها.

(٢) السرر: هو الذي تقطعه القابلة من المولود بعد ولادته، حيث كان ينقل الغذاء من أمه إليه بواسطة.

(٣) يسمى الفجر الأول عند الفقهاء بالفجر الكاذب، وهو نور يظهر قبل الفجر ثم يذهب، كما يسمى الفجر الثاني بالفجر الصادق، لأنه نور يظهر في موعد الفجر ثم يبقى وينتشر حتى تطلع الشمس.

السرطان لدقة خيطه وغموض سمته. قال الكميت بن زيد:

ولما علا شمطه^(١) المضباين من ليلة الذنب الأشعل^(٢)
وأطلع منه الريح^(٣) الشميطة خدودا كما سلت الأنصل^(٤)

فجعله أشعل لكثرة البياض فيه. والمضباين: ثنية مضباً، وهو المكان الذي يضباً الإنسان به: أي يلزمه ويلطأ فيه. والريح: الأبيض، ويقال بكسر اللام وفتحها. والشميطة: الكثير البياض، يقال: ذنب شميطة إذا كان كذلك، وهو بمعنى الأشعل، والمراد هاهنا الصبح، وجعل له خدودا بارزة على طريق الاستعارة كما يقال: طرة الصبح. وحاجب الشمس، ويسمى الفجر الثاني المستطير لانتشاره ووضوحه. قال الشاعر:

لهان على سرة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير
أراد حريقاً قد انتشر شراره، وعظم أواره. وفي حديث آخر: أنه عليه الصلاة والسلام قال: "ليس الفجر المستطيل الأبيض ولكنه المعترض الأحمر".

٢٥٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في صفة أهل الموقف يوم القيامة: "يَبْلُغُ الْعَرَقُ هُنَاكَ مَا يُلْجِمُهُمْ"، وفي هذا القول مجاز، وله وجهان.

أحدهما: أن يكون المراد أن العرق يزيد بهم يومئذ حتى يضعفوا عن الكلام فلا يحيروا جواباً، ولا يبتدئوا مقالا كما يقول القائل: حاججت فلانا فألجمته بالحجة: إذا أسكته بها عن مراجعته، وقطع لسانه عن مناقلته. فشبه عليه الصلاة والسلام إضعاف العرق لهم، وبلوغه إلى أن يملك عليهم نطقهم باللجم التي تملأ أفواه الخيل فتمنعها من تحريك ألسنتها تمطقاً^(٥) بالمشرب،

(١) الشمط: بفتح الشين والميم، بياض الرأس يخالط سواده، وقد شبه الكميت بياض الصبح في سواد الليل بالشمط، وسكن الميم للوزن.

(٢) الذنب الأشعل: الفجر الكاذب. (٣) الريح: الصبح.

(٤) الأنصل جمع نصل، وهو السلاح الأبيض، يريد أن الصبح انتشر في كل مكان كما تضيء الأسلحة المسلوطة.

(٥) التطق: التصويت باللسان أي لا تستطيع تحريك ألسنتها من ملء العرق لأفواها.

أو تلمظاً^(١) بالمطعم.

والوجه الآخر: أن يكون المراد أن العرق يكثر منهم حتى يخوضوا فيه فيبلغ إلى أن يدخل أفواههم. فيكون بمكان اللجم لهم. ومن روى هذه الكلمة بالتشديد فقال: ما يلجمهم، فالمراد بذلك أن العرق يبلغ الملجم من كل واحد منهم، وهو ما يلي الرأس من الرقبة، وقيل له: الملجم لأنه مكان اللجام من رأس الفرس كما قيل: المقلد والمسور والمخلخل والمؤزر، لموضع القلادة والسوار والمئزر والخلخال.

٢٥١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لما قسم غنائم حنين فأعطى المؤلفه قلوبهم ولم يعط الأنصار في كلام طويل: "يا معشر الأنصار أوجدتكم^(٢) في قلوبكم من لعاعة من الدنيا تألفت بها قومًا ليسلموا ووكلتكم إلى إيمانكم"، وهذه استعارة. واللعاعة^(٣): البقل أول ما يبدو وهو ناعم رقيق، وقيل: هي بقلة ناعمة تعرف بعينها^(٤) ذكر ذلك أبو عبيد في الغريب المصنف. ومن قول الغريب: خرجنا نتلعب: أي نتتبع هذه البقلة في منابتها، ونجتنيها من مقاطعها. قال الشاعر:

رَعَى غَيْرَ مَذْعُورٍ بِهِنَّ وَرَاقَهُ لُعَاعٌ تَهَادَاهُ الدَّعَادِغُ وَاعِدٌ^(٥)

يريد بواعد هاهنا: أن هذا النبات كثير يعد راعيه الشيع منه والاكتفاء به. فشبه عليه الصلاة والسلام حلاوة المال المبذول، وتعلق القلوب به، وتتبع

(١) التلمظ: إخراج اللسان على الشفتين عند الأكل.

(٢) وجد عليه بفتح الجيم وكسرهما، يجد بكسر الجيم وضمها: بمعنى غضب عليه أو حقد، وحذف هنا كلمة على مع وجودها في الروايات الأخرى.

(٣) اللعاعة: واحدة اللعاع، بضم اللام فيهما، وهو نبت ناعم في أول ما يبدو، هي أيضا الهندياء، وهي نبات معروف يكون مع (الشكوريا) وهي "السريس"، والجرعة من الشراب، والكلأ الخفيف. والمناسب في الحديث حمل اللعاعة على واحدة اللعاع السابق أو الجرعة من الشراب، أو الكلأ الخفيف، لأن الرسول ﷺ يقلل من شأن ما أعطاه لمن تألف قلوبهم، ويكون شبه ما أعطاه من الغنائم بالجرعة من الشراب أو الكمية القليلة من الكلأ.

(٤) هي الهندياء كما سبق ذكره.

(٥) الدعادع: الأرض الجرداء، وتهاداه: تميله أي تنبته مائلا.

النفوس له بهذه البقلة الناعمة التي تستطاب مجانيها، وتتبعها جانيها، ويجري ذلك مجرى قوله عليه الصلاة والسلام في الخبر الآخر لحكيم بن حزام: إن هذا المال حلوة خضرة، وقد ذكرناه فيما تقدم من كتابنا هذا^(١).

٢٥٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تَحَفُّةُ الْمُؤْمِنِ الْمُؤْتٌ"، وهذه استعارة، وأصل التحف: طرف الفواكه التي يتهاداها الناس بينهم، فكأنه عليه الصلاة والسلام جعل الموت الوارد على المؤمن كالتحفة المهداة إليه، لأنه يسر بتعجيل مماته، كما يسر الكافر بتنفيس حياته، لأن المؤمن يخرج من عقاب إلى مجال^(٢) والكافر يخرج من مجال إلى عقاب.

٢٥٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِعَبْدِهِ مَا لَمْ يَقْعِ الْحِجَابُ"، وهذا القول مجاز. والمراد أن الله سبحانه يقبل توبة العبد من جميع المعاصي ما دام في نفس الرجاء، وفسحة البقاء، فإذا بلغ حال انقطاع التكليف، ووقوع الأمر المخوف، لم تنفعه التوبة، ولم تنقذه الإنابة. فكأنه قد حجب عن طريق الاستغفار، وأخذ على حال الإصرار. وقد يجوز أن يكون المراد بالحجاب هاهنا ضد المراد بالوجه الأول، وهو أن يكون وقوعه بمعنى انكشافه وسقوطه كما يقول القائل: وقع الستر المضروب، وسقط الفدام^(٣) الممدود: أي زال، وانتكش وانكشف وانفرج، والمراد بانكشاف الحجاب: أن تظهر للمرء أشرطة الآخرة التي لا تضام التكليف^(٤)، فيراها بادية بعد أن كانت خافية، وظاهرة بعد أن كانت باطنة،

(١) أرى أن تشبيه ما أعطاه النبي ﷺ لمن تألف قلوبهم باللعاعة، إنما هو لقلته وعدم عظم قيمته حتى إنه يعتب عليهم أنهم غضبوا عليه في هذا الشيء القليل الذي أعطاه لغيرهم ولم يعطه لهم. واللعاع: نبت ضعيف أو كلاً خفيف ينبت بالأراضي الجرداء غير الخصبة قليلة الري، كما أن من معاني اللعاعة الجرعة من الشراب وهي قليلة، فالقلة ملحوظة في كل المعاني التي تحتملها اللعاعة.

(٢) المجال: المكان المتسع الذي يجول فيه الإنسان ويطوف بأنحائه، والعقاب: الجبل الذي تربط به قوائم الدابة، والمراد المكان الضيق الذي يقيد حركة من فيه.

(٣) الفدام: بكسر الفاء وفتحها، شيء تضعه المجوس على أفواهها عند السفر، وإذا سقط انكشف ما تحته كما ينكشف الحجاب عن المؤمن عند موته.

(٤) تضام التكليف أي تجامعه أي لا تكون موجودة مع وجود التكليف على المؤمن، وعند موته يسقط التكليف فنكتشف له أشرطة الساعة أي علاماتها.

فيكون الحجاب هناك على ضربين: حجاب مهتوك عما كان خافيا من أعلام الآخرة، وحجاب مضروب دون ما كان ممكنا من أحوال التوبة.

٢٥٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: " الْمَعْرُوفُ وَالْمُنْكَرُ خَلِيفَتَانِ يُنْصَبَانِ لِلنَّاسِ ، فَيَقُولُ الْمُنْكَرُ لِأَهْلِهِ : إِيْكُمْ إِيْكُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُ إِلَّا لَزُومًا " . وهذا القول مجاز، والمراد أن الله تعالى جعل للفعل المعروف علامات، وعلى فعل المنكر أمارات، ووعد على فعل المعروف حلول دار النعيم، وأوعد على فعل المنكر خلود دار الجحيم، فكان بين الأمرين الحجاز البين والفرقان النير، فكأن المعروف يدعو إلى فعله لما وعد عليه من الثواب، وكان المنكر ينهى عن فعله لما وعد عليه من العقاب فلذلك قال عليه الصلاة والسلام: " فَيَقُولُ الْمُنْكَرُ لِأَهْلِهِ إِيْكُمْ إِيْكُمْ " (١) على طريق الاتساع والمجاز، وقوله عليه الصلاة والسلام من بعد: وما يستطيعون له إلا لزوما، المراد به أنهم مع قوارع النذر، وصوادع الغير، وزواجر التحذير، وبوالب الوعيد، يتنازعون إلى فعله، ويتسارعون إلى ورده، وليس المراد أنهم لا يستطيعون له إلا لزوما على الحقيقة، وإنما قيل ذلك على طريق المبالغة في صفتهم بالنزوع إليه والإصرار عليه كما يقول القائل: ما أستطيع النظر إلى فلان أو لا أستطيع الاجتماع مع فلان: إذا أراد المبالغة في نفسه بشدة الإيغاض لذلك الإنسان، والاستثقال لرؤيته، والنفور من مقاعدته، وإن كان على الحقيقة مستطيعا لذلك بصحة أدواته (٢)، والتمكن من تصريف إرادته (٣)، ولو لم يكن هؤلاء المذكورون في الخبر قادرين على الانفصال من فعل المنكر لما كانوا على مواقعه مذمومين، وبجبريته مطالبين (٤)، وذلك أوضح من أن نستقصي الكلام فيه، ونستكثر من الحجاج عليه.

(١) إِيْكُمْ إِيْكُمْ: معناها ابتعدوا عني.

(٢) صحة الأدوات: أي وجود الموصلات إلى الشخص المذكور، فجعل أسباب الاتصال كأدواته.

(٣) أي أن مرید الاجتماع بإنسان يستطيع تصريف إرادته، وتغييرها حتى يمكنه الاجتماع به.

(٤) أي لو كان فاعلو المنكر لا يستطيعون حقيقة الابتعاد عنه بمقتضى طبيعتهم، لما كان عليهم إثم في فعله، ولم يلحقهم ذم في ملازمته. لأن الله تعالى عادل لا يعاقب على ذنب يجبر الإنسان على فعله.

٢٥٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَمَرْتُ بِقَرْيَةٍ^(١) تَأْكُلُ الْقَرْيَ تَنْفِي الْخَبَثَ^(٢) كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ" يريد عليه الصلاة والسلام الهجرة إلى المدينة، فقوله: "أمرت بقرية تأكل القرى" مجاز، والمراد أن أهلها يقهرون أهل القرى فيملكون بلادهم، ويغتنمون أموالهم، فكأنهم لهذه الأحوال يأكلونهم، وخرج هذا القول على طريقة للعرب معروفة، لأنهم يقولون: أكل فلان جاره إذا عدا عليه، فانتهك حرمة، واصطفى حرته، وعلى ذلك قول علقمة بن عقيل بن علفة لأبيه في أبيات:

أَكَلْتِ بَنِيكَ أَكْلَ الضَّبِّ حَتَّى وَجَدْتَ مَرَارَةَ الْكَلِّ الْوَيْلِ

ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في غزوة الحديبية: "ويح قريش لقد أكلتهم الحرب" يريد أنها قد أفنت رجالهم، وانتهبت أموالهم، فكانت من هذا الوجه كأنها آكلة لهم. قال ذلك عليه الصلاة والسلام في حديث طويل، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: "تنفي الخبث كما ينفي الكبير خبث الحديد" أن أهلها يتمحصون فينتفي عنها الاشرار، ويبقى فيها الأخيار، ويفارقها الأخلاط والأوشاب^(٣)، ولا يصبر عليها إلا الصميم واللباب، فتكون بمنزلة الكبير الذي ينفي الأخباث والأدران، ويخلص المصاص والنضار^(٤). وهذا أيضا مجاز ثان. وقد ورد هذا الخبر بلفظ آخر ذكره عمر بن عبد العزيز، قال: سمعنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: "المَدِينَةُ تَنْفِي خَبَثَ الرَّجَالِ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ" والمعنى في اللفظين واحد.

٢٥٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الرحم لها حجنة كحجنة المغزل" وهذه استعارة، والحجنة: هي الحديدية المعقفة^(٥) في رأس المغزل، ومنه المحجن وهي العصا المعوجة الرأس. فأراد عليه الصلاة

(١) أمرت بقرية: أي بسكنى قرية أو بالهجرة إلى قرية.

(٢) الخبث: القذر والوسخ والضرر.

(٣) الأوشاب: الأخلاط، والأوشاب: جمع وشب، بكسر الواو وسكون الشين.

(٤) المصاص: خلاصة الشيء، والنضار: الذهب الخالص أو خالص الجواهر.

(٥) المعقفة: الملوية المثنية.

والسلام أن الرحم لها علائق يعتلق بها، وشوابك تجتذب بوصلها، فكأنها تستعطف المعرض عنها وترد الشارد إليها كما يجتذب الإنسان الشيء بالمحجن إلى جهته، أو يستثني^(١) به الذاهب عن وجهته.

٢٥٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عَمِيَّةٍ"^(٢) تَغْضَبُ لِغَضْبِهِ وَتُقَاتِلُ لِعَصَبَتِهِ"^(٣) فَقَتَلْتُهُ جَاهِلِيَّةً"^(٤) وفي رواية أخرى: "يغضب غضبه ويقاتل عصبته" فقوله عليه الصلاة والسلام "تحت راية عمية"، مجاز لأنه جعل الراية عمية، والمراد الحرب التي رفعت تلك الراية فيها، وإنما حسن وصفها بالعمى وهو في الحقيقة للحرب، لأن الراية علم لها، ودليل عليها، والحرب العمية هي المشتبهة التي لا يهتدى فيها إلى القصد، ولا يتبين فيها وجه الرشد، فهي كالعمياء التائهة، والعشواء الخابطة، ومن ذلك قولهم: نحن في عمياء، إذا كانوا في أمر مختلط، أو على رأي مشتبه، وربما روي لفظ الخبر على الإضافة، وذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "تَحْتَ رَايَةٍ عَمِيَّةٍ" كأنه قال: تحت راية حرب عمية، والمعنيان متقاربان.

٢٥٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ يَكِيدُهُمْ أَمَاعٌ"^(٥) كَمَا يَمَاعُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ". وهذه استعارة، والمراد أنه يمحق كيده ويضمحل أمره، فيكون كالهباء المتلاشي والبناء المتداعي، فلا يثبت له عماد، ولا يدعمه سناد. فعبر عليه الصلاة والسلام عن هذه الحال بالأمياع، لأنه لا يماع إلا الجسم المتخلخل الذي لم تستحصف جبلته^(٦)،

(١) يستثني: يلويه ويثنيه ناحيته.

(٢) العمية: بكسر العين وضمها وتشديد الميم والياء: الكبير والضلال.

(٣) العصبه هنا: قوم الرجل الذين يتعصبون له.

(٤) قتلته جاهلية: أي لا ثواب له فيها ويعاقب عليها، وهذا تنفير عن فعل مثل هذا العمل والمعنى من حارب بسبب الكبير والضلال والتعصب لقومه فقتل كانت نفسه هدرا وكان فعله مذموما لا ثواب له فيه، بل عليه عقاب وله عذاب.

(٥) اماع: ذاب.

(٦) الجبلية: الطبيعة، وتستحصف: تستحکم وتقوى.

ولا استحجرت طيبته^(١)، وتوصف أيضا الأجسام الرقيقة بمثل ذلك، فيقال ماع الماء إذا جرى على وجه الأرض، وكذلك الدم، واماغ السمن: إذا ذاب، وكذلك الرُّب^(٢) ويفرق بينهما بأن يقال للجسم الذي لا يتماسك إذا خلي عنه ماع كالماء والدم. ويقال للجسم الذي إذا أطلق عنه تماسك بعض التماسك اماغ كالسمن والرُّب قال الشاعر:

كَأَنَّهُ ذُو لِبَدٍ دَلَّهْمَسُ بِسَاعِدِيهِ جَسَدٌ مُوَرَّسٌ^(٣)
من الدماء مائع ومُلبس

والجسد هاهنا اسم من أسماء الدم.

٢٥٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لِسَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: "سَلْمَانُ ابْنُ الْإِسْلَامِ، سَلْمَانُ جِلْدَةٌ بَيْنَ عَيْنَيْ" وفي هذا الكلام مجازان: أحدهما قوله عليه الصلاة والسلام "سلمان ابن الإسلام" ولهذا القول وجهان:

أحدهما: أن يكون المراد به أن سلمان يتعرف بالإسلام كما يتعرف الناس بأبائهم، وينتمون إلى أجدادهم، لأنه كان عبدا غير معروف الأب ولا مشهور النسب، وإنما بالإسلام سمي وإليه انتمى.

والوجه الآخر: أن يكون المراد أن الإسلام دعم ظهره وشد أزره، فقام له مقام الحاضن الكافل، والأب العائل، والمجاز الآخر قوله عليه الصلاة والسلام: "سلمان جلدة بين عيني" وجلدة بين العينين هاهنا كناية عن الأنف، فكأنه عليه الصلاة والسلام جعله في العزة والقرب منه كالأنف الكريم على صاحبه والعزيز على مفارقه، وهذا القول أصح معنى من قول الشاعر:

(١) أي لم تقو طيبته وتجمد حتى تصير حجرا.

(٢) الرب: ما يبقى ثخيناً بعد عصير الفاكهة ونحوها، وثقل السمن.

(٣) اللبد: الشعر الذي يكون على كتفي الأسد، وذو اللبد: هو الأسد، والدلهمس: الأسد، والساعدان: ثنية ساعد، وهو جزء اليد من الرسغ إلى المرفق، والمجسد: الدم، والمورس: شبيه الورس، وهو نبات كالسمسم يزرع جيده في اليمن ورديته في الحبشة. والمعنى أن الدم أصفر، والملبس: المختلط كأن الدم اختلط بالماء.

وجلدة بين العين والأنف سالم

لأنه لا جلدة بين العين والأنف مذكورة يقصد قصدها، ويشار نحوها، كما قلنا في جلدة بين العينين إنها الأنف الكريم موقعه، والمشهور موضعه.

٢٦٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مُعْتَرِكُ الْمَنَائَا بَيْنَ السُّتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ" وهذا القول مجاز، والمعترك موضع الحرب وسمي معتركا لالتفاف الرجال، واعتراك الأبطال. وقد قال عليه الصلاة والسلام في خبر آخر: "أعمار أمتي بين الستين والسبعين"، وقال صلى الله عليه وآله: "لا خير لمؤمن في عمر يتجاوز عمري"، فكانه عليه الصلاة والسلام شبه هذا العمر لكثرة الذاهبين فيه، وقلة المجاوزين له بمعترك المنايا تكافح فيه الأرواح، وتصطلم^(١) الآجال فلا يفلت من ذلك المقام إلا من أشده حائلها^(٢)، وتخطاه نائلها^(٣).

٢٦١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تَسْبُوا الْإِبِلَ فَإِنَّهَا رَقُوءُ الدِّمِّ"^(٤) وهذا القول مجاز، لأن الإبل على الحقيقة ليست برقوء الدم، وإنما المراد أنها إذا أعطيت في الديات كانت سببا لانقطاع الدماء المطلوبة^(٥) والثارات المطلوبة. فشبه عليه الصلاة والسلام تلك الحال بالعرق العاند^(٦)، والدم السائل الذي إذا ترك ليج واستشرى، وإذا عولج انقطع ورقاً، وعلى هذا المعنى قول الكميت بن زيد:

وَلَكِنِّي رَقُوءٌ دِمِّ رَاقٍ لِأَدْوَاءِ الضَّغَائِنِ وَالذُّحُولِ^(٧)

(١) تصطلم: تسأصل وتجتث.

(٢) أشده: نحاه وأبعده، وحائلها: الذي يحول بينها وبين الشخص.

(٣) نائلها: النائل الآخذ، والمراد هنا تخطفه المنايا لأن نيلها هو أخذها وإزهاق أرواح من تناولهم.

(٤) رقوء: فاعول من رقا الدم بمعنى انقطع، ورقاء بمعنى قطعه ووقف سيلانه، فهو صيغة مبالغة من الرقء وهو القطع.

(٥) المطلوبة: المسفوكة المراقبة.

(٦) عند العرق: سال ولم يرقأ كأعد، فالعرق العاند السائل الذي لا ينقطع دمه.

(٧) راق: فاعول من الرقية، وهي العوذة التي يعوذ بها الإنسان المريض أو الممسوس من الجن، فيذهب مرضه أو مسه. وأدواء: جمع داء، والضغائن: الأحقاد، والذحول: جمع ذحل، وهو =

ويروى هذا الخبر على لفظ آخر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: فإن فيها رقوء الدم.

٢٦٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ ذَا الْوُجْهَيْنِ^(١) لَخَلِيقٌ أَلَّا يَكُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا"، وهذا القول مجاز لأنه عليه الصلاة والسلام لم يرد تشنية الوجه الذي هو العضو المخصوص على الحقيقة، لأن استحالة ذلك في الإنسان معلوم ضرورة، وإنما أراد ذم المنافق الذي ظاهره يخالف باطنه، وحاضره يضاد غائبه، فكأنه يلقي أخاه في مشهده بصفحة المودة، ويتناوله في مغيبه بلسان الذم والعصبية، فشبه عليه الصلاة والسلام هاتين الحالتين لاختلافهما بالوجهين المختلفين لتباين ما بينهما.

٢٦٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الإيمانُ يمانٌ^(٢) والحكمةُ يمانيةٌ" وهذا قدر ما أورده أبو عبيد في كتابه من هذا الخبر، وقد ذكر غيره زيادة كثيرة، وهي قوله عليه الصلاة والسلام بعد الكلام المتقدم "رحا الإسلام دائرة في قحطان، حمير رءوس العرب وبهاؤها، والأسد^(٣) كاهلها وجمجمتها^(٤)، ومذحج هامتها^(٥) وغلصمتها^(٦)". في حديث طويل، وفي هذا الحديث عدة مجازات: أحدها قوله عليه الصلاة والسلام: "الإيمان يمان والحكمة يمانية"، والمراد أهل الإيمان وأهل الحكمة يمانون، وأمثال ذلك في الكلام معروف كثير. ويدخل في هذا الوصف أهل مكة وأهل المدينة. فأما مكة فهي جهة من جهات اليمن ومفضى^(٧) إلى ذلك الشق والسمت. وأما المدينة فمعظم أهلها الأنصار وهم من أهل اليمن بالأصل وإن كانوا من أهل الحجاز بالدار، وقد قيل إنه عليه الصلاة والسلام قال

^١ الثأر، والثأر تسيل فيه الدماء.

(١) ذو الوجهين: المنافق.

(٢) يمان: أي يماني، نسبة إلى اليمن، فيقال يماني ويمان كما يقال: شامي وشام.

(٣) الأسد: هي الأزد، والسين والنزاي يتعاقبان في اللغة العربية، والكاهل: الكتف.

(٤) الجمجمة: عظم الرأس الذي فيه المخ.

(٥) الهامة: الرأس.

(٦) الغلصمة: اللحم بين الرأس والعنق.

(٧) مفضى: موصل ومنفذ.

هذا الكلام بتبوك وهي من أرض الشام، وكانت مكة والمدينة حينئذ بينه وبين اليمن، فأشار إلى جهة اليمن، وهو يريد مكة والمدينة. والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام: رجا الإسلام دائرة في قحطان. والمراد أن أمر الإسلام يدور عليها كما تدور الرجا على قطبها، وقد مضى في صدر هذا الكتاب من الكلام على رجا الإسلام ما فيه كفاية، والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام: حمير رءوس العرب وبهاؤها، والأسد كاهلها وجمجمتها، ومدحج هامتها وغلصمتها. والمراد أن حمير في التقدم كالرءوس الأعظم، والأسد في الاشتداد والاجتماع كالكواهل والجماجم، ومدحج في السمو والدنو كالهامات والغلاصم.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٦٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "يُنَادِي مُنَادٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَتَلْحَقَنَّ كُلُّ أُمَّةٍ بِمَا كَانَتْ تَعْبُدُ، فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ كَانَ يَعْبُدُ صَنَمًا إِلَّا ذَهَبَ حَتَّى يَقَعَ فِي النَّارِ وَيَبْقَى غُبْرَاتٌ^(١) أَهْلِ النَّارِ" فقوله عليه الصلاة والسلام: غبرات أهل النار استعارة، والمراد عقابيلهم وبقاياهم، وذلك مأخوذ من غير اللبن وغبره بالتشديد والتخفيف، وهو بقيته في الخلف والضرع، وغبر الليل: آخره، مأخوذ من ذلك. قال الطرماح بن حكيم في الغبر مثقلا:

فيا صبح كَمْشٍ^(٢) غُبَّرَ الليل مصعدا بِبِسْمِ^(٣) ونبه ذا العفاء الموشح^(٤)
يريد الديك. وقال آخر في الغبر مخففا:

متفلق أنساؤها عن قانئ كالقرظ صاف غبره لا يرضع^(٥)
قال الأخفش: هو بالتخفيف لا غير، وأنشد هذا البيت شاهدا على قوله.

٢٦٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الرُّؤْيَا عَلَيَّ الرَّجُلُ طَائِرٌ مَا لَمْ تُعْبَرْ، فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ فَلَا تُحَدِّثَنَّ بِهَا إِلَّا حَبِيْبًا أَوْ لَيْبِيًّا" روى هذا الخبر

(١) الغبرات: بتشديد الباء وسكونها جمع غبرة بالتشديد والتسكين، وهي بقية الشيء، وغلبت على بقية اللبن في الضرع، وبقية دم الحيض، والمراد بغبرات أهل النار بقاياهم بعد عبدة الأصنام الذين وقعوا في النار، وهذا يدل على أن المشركين هم كثرة أهل النار ومن عداهم قليل.

(٢) كمش: أعجل بقايا الليل حتى تذهب. (٣) بم: بلد بكرمان.

(٤) العفاء: كثرة الريش، والمراد كما قال الشريف الديك، والموشح: الذي فيه بياض مع سواد أو حمرة أو غيرهما.

(٥) المتفلق: المتشقق، والأنساء: جمع نسا وهو عرق في الفخذ معروف والقانئ: الأحمر، والقرظ: حب أحمر يدبغ به الجلد، والغبر: البقية، يريد أن هذه الشاة يظهر لحمها أحمر كالقرظ لا ترضع بقيته.

عن النبي صلى الله عليه وآله أبو رزين العقيلي، وهو لقيط بن عامر بن المنتفق. وفي هذا الكلام مجاز. والمراد بالطائر ها هنا الأمر الذي يتطير به، ومنه قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرًا فِي عُنُقِهِ﴾ [الإسراء: ١٣] يريد ما يتطير منه، ويخاف وقوعه به من جزاء أعماله السيئة وأوزاره المثقلة، وذلك مأخوذ من زجر الطير على مذاهب العرب، وكانوا يتيمنون بأيامنها^(١) ويتشاءمون بأشائمها^(٢)، وعلى ذلك قول الشاعر:

ولقد غدوت وكننت لا أغدو على واق وحاتم
فإذا الأشائم كالأيامن والأيامن كالأشائم
والواق: بكسر القاف الصرد، كأنهم سموه بحكاية صوته.
قال الشاعر:

ولست بهياب إذا شد رحله يقول عداني اليوم واق وحاتم
والحاتم: الغراب، فكأنه عليه الصلاة والسلام جعل رؤيا الإنسان التي يتروع لها ويخاف ضررها، بمنزلة الشيء الذي يتطير به وقد يجوز أن يكون ويجوز ألا يكون، فإذا عبرها فعبرت له على ما يكره وقع متوقعها، وخلص للشر مجوزها. ويشبه ذلك ما حكى عن بعض المتقدمين أنه قال: علم النجوم فأل فلكي^(٣)، كأنه يشير إلى أن يتفاءل بالسعود^(٤) تعرضا لها، ويتطير بالنعوس^(٥) تباعدا منها. وجميع ذلك ما يجوز أن يقع، ويجوز ألا يقع، ولما جعل عليه الصلاة والسلام الرؤيا بمنزلة الطائر المتطير به جعل تعبيرها على الأمر المكروه بمنزلة وقوع الطائر موافقة بين أنحاء الكلام حتى تقع مواقعها، وتطبق مفاصلها، وقوله عليه الصلاة والسلام من بعد: فلا تحدثن بها إلا حبيبا أو لبيبا، يريد به النهي عن قصتها إلا على محب ناصح، أو لبيب راجح، لأن المحب للإنسان يتعمد حمل أموره على أجملها، ويتوخى مسرته بتحسين ما يحسن منها.

(١) الأيامن: جمع أيمن، وهي جهة اليمين. (٢) الأشائم: جمع أشأم، وهي جهة الشمال.

(٣) أي الذي يجوز أن يكون خيرا، ويجوز أن يكون شرا.

(٤) السعود: جمع سعد. (٥) النعوس: جمع نحس.

وبخلاف ذلك يكون المبغض المباعد، والكاشح الموارب^(١). وأما اللبيب وهو العاقل فهو يعبرها على الوجه الصحيح الذي لا يوطئ فيه عشوة^(٢)، ولا يطلب مضرة. وبخلاف ذلك يكون الأخرق الجاهل، والغبي الغافل.

٢٦٦. ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الشَّيْطَانَ ذُنُوبُ الْإِنْسَانِ كَذُنُوبِ الْغَنَمِ يَأْخُذُ الْقَاصِيَةَ وَالشَّادَةَ" وفي رواية أخرى "فَيَأْتِيكُمْ وَالشُّعَابَ وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَالْعِمَامَةِ"^(٣). وهذه من أحسن الاستعارات. وذلك أنه جعل الشيطان للإنسان بمنزلة الذئب للشاة يأخذ البعيدة المتفردة، ويختلس الشاذة الشاردة، ويكون لجماعتها أهيب ولفرادها^(٤) أقرب. وكذلك الشيطان يقوى طمعه في الفذ الفريد، والشارد الوحيد، فيستهويه بهواجسه، ويجعله غرضا رجيمًا^(٥) لوساوسه، ويكونه في جماعة الناس أضعف طمعا، وبهم أقل تولعا. وفي هذا الكلام حث للناس على لزوم الجماعة في طاعة السلطان العادل والإمام الفاضل، ويجوز أيضا أن يكون فيه حث لهم على لزوم الدين القويم والصراط المستقيم وترك الانفراد بالمذاهب، وسلوك اللوائح^(٦) والعوادل^(٧).

٢٦٧. ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لِيُنْقَضَنَّ الْإِسْلَامُ عُرْوَةَ عُرْوَةٍ كَمَا يُنْقَضُ الْحَبْلُ قُوَّةً قُوَّةً"^(٨) هذه رواية فيروز الديلمي^(٩) وفي رواية أبي أمامة الباهلي: عرى الإسلام عروة عروة^(١٠)، فكلما انتقضت عروة كان تشبث

-
- (١) الموارب: المداهن المخاتل الذي لا ينصح، والكاشح: المبغض.
 (٢) يقال أوطأه عشوة: أركبه على غير هدى، والمعنى هنا: لا يفسر بغير علم.
 (٣) العمامة: الكثرة.
 (٤) الفراد: جمع فريد.
 (٥) رجيمًا: مذمومًا، لأن من معاني الرجم الشتم.
 (٦) اللوائح: جمع وليجة، وهي الكهف ومنعطف الوادي، والمراد هنا الطرق غير الواضحة.
 (٧) العوادل: جمع عادلة، وهي الطريق المعوجة.
 (٨) قوة قوة: القوة هي الخيط الواحد الذي يقتل مع غيره حتى يتكون منه الحبل.
 (٩) فيروز الديلمي: صحابي روى عنه أبناؤه: الضحاك وسعيد وعبد الله.
 (١٠) العروة: العقدة، لأن النسيج يكون له عقد عند نسجه، بكثرتها يصير النسيج متينا وبقلتها يصير غير متين، فجعل الإسلام كالنسيج ذي العقد.

الناس بالتي تليها، فأولهن نقضا الحكم^(١)، وآخرهن لتنقضن الصلاة، وهذه استعارة.

والمراد لتتركن العمل بشرائع الإسلام التي أحكم عقدها، ووكد العمل بها حتى تكاد تنمحي مراسمها، وتعفو معالمها، فيكون الإسلام كالحبل المنتقض من أطرافه، والمنتكث بعد استحصافه. والقوى: الطاقات التي يفشل منها الخيط والواحدة قوة، وجعل عليه الصلاة والسلام شرائع الإسلام كالعري له من حيث كانت ربقا^(٢) للرقاب، وكان التعلق بها أمانا من العذاب، ونظير هذا الخبر الخبر الآخر الذي رواه البراء بن عازب عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: أي عري الإسلام أوثق؟ فعدد الحاضرون شيئا شيئا من شرائع الدين، فقال عليه الصلاة والسلام. "أوثق عري الإسلام أن يحب في الله ويبغض في الله".

٢٦٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا مِنْ آدَمِيٍّ إِلَّا وَقَلْبُهُ بَيْنَ إِضْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ". وهذا النوع من جملة الأخبار التي توهم التجسيم وتقتضي التشبيه، قد ذكرنا في أول كتابنا هذا أننا نغفل الكلام عليها لأن جماعة من علماء الشريعة واللغة قد سبقونا إلى استقصاء القول فيها، وإنما نذكر منها ما له دخول في باب الاستعارة بجهة من الجهات، إلا أننا نتكلم على هذا الخبر هاهنا لضرب من الاستظهار، فنقول: إن كان نقله صحيحا فله وجه في كلام العرب يسوغ حمله عليه ورده إليه مما يوافق صفات الله سبحانه الذي لا يشبه الخلق التي خلقها، والبرايا التي براها، وصورها وهو: أن الأصبع في كلام العرب اسم للأثر الحسن التي تظهر سمته وتشهر علامته، يقال لفلان في ماله إصبع حسنة أي قيام محمود وأثر جميل. وعلى ذلك قوله الراعي^(٣) يصف راعيا لإبله:

(١) الحكم: أي الخلافة، وقد صدق رسول الله ﷺ، فأول ما نقض من الإسلام هو الحكم إذ صارت الخلافة ملكا يتوارثه أبناء الخلفاء من عهد معاوية إلى ما بعده.

(٢) ربقا: جمع ربقة وهي القيد.

(٣) هو الراعي النميري الشاعر المعروف.

ضعيف العصا بادي العروق ترى له عليها إذا ما أجذب الناس إصبعها أي ترى له عليها أثرا حسنا، وقد قيل أيضا: إن المراد بذلك إشارة الناس إليها بالأصابع لحسنها وشارتها. وقوله: ضعيف العصا، يريد أنه لا يكثر ضربها، ولا يعتف بها، وذلك أجدر بأن تشحم أبدانها، وتغزر ألبانها، ومثل هذا قول الشاعر الآخر، وقد تقدم ذكره:

عليها شريب وادع لين العصا يساجلها جُمَّاتِه وتساجله
وأشد الخليل بن أحمد في كتاب العين لبعض العرب:

أغر كضوء البدر في كل منكب من الناس نعمى يحتذيها وإصبع
يحتذيها هاهنا: يعطيها، كأنه يفتعلها من الحذى^(١)، كما تقول يصطنعها،
والمنكب عندهم: اسم لكل اثنتي عشرة عرافة^(٢)، ويسمى الرجل الذي يلي
ذلك منكبا، وهو من يدبر هذه العدة من العرفاء، وقال شاعر آخر في معنى
الإصبع أيضا:

من يجعل الله عليه إصبعاً للخير والشر يصادفه معا

أي من يجعل الله عليه أثرا يستدل به على أنه من أهل الخير أو من أهل
الشر يصادف الجزاء على كلا الفعلين من ثواب أو عقاب ونعيم أو عذاب،
وذلك الأثر الذي يجعله الله عليه هو استحقاق الحمد من الناس إن كان
محسنا، أو استحقاق الذم منهم إن كان سيئا. فإذا تمهدت^(٣) الذي قررناه
كان معنى لفظ الخبر: ما من آدمي إلا وقلبه من الله سبحانه بين نعمتين
حسنتين: إحداهما ما منَّ به عليه من معرفة خالقه ورازقه، والأخرى الغبطة

(١) الحذى: كان حقه أن يقول من الحذور، لأنه يقال: حذا فلان فلانا إذا أعطاه عطية وهي الحذوة بكسر الحاء، ويقال أيضا: أحذاه بمعنى أعطاه، ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: (مثل المجلس الصالح والمجلس السوء كصاحب المسك وكبير الحداد، فصاحب المسك إما أن يحذيك أو تتباع منه) الحديث. أي إما أن يعطيك مسكا.

(٢) العرافة: جماعة من الناس يكون عليهم عريف، أي رئيس يعرفهم وهم من ثلاثة إلى عشرة.

أي الذي يرأس العرافات الاثني عشرة.

(٣) تمهدته: قبلته وفهمته.

بما أنعم به عليه من تحسين خلقه وتوسيع رزقه، وذلك يوجب عليه الخروج إليه تعالى من حق الشكر على مننه، وإحسان الجوار لنعمه، وقد عبر بعضهم عن هذا المعنى بعبارة أخرى قال: المراد بذلك تقلب القلوب بين حسن آثار الله عليها، وهذا القول مجمل، والقول الذي ذكرناه من قبل مفصل. فأما ما تذهب إليه المشبهة من أن الإصبع هاهنا على حقيقتها، وأن لله سبحانه أصابع ويذا وساقا وقدما إلى غير ذلك، فهو من الجهالات التي تدفعها العقول بأوائلها، وتقضي بفسادها قبل إعمال النظر فيها، وكيف يصح هذا القول لهم، ويقوم في عقولهم مع اعتقادهم أن الله سبحانه مستو على العرش كاستواء القاعد في مقعده، والمتمهد على مهاده، وأن بينه وبين المخلوقين من بني آدم سبع سموات، وما بين كل سماء وسماء مسيرة خمسمائة عام، وسمك^(١) كل سماء مثل ذلك، فيكيف يسوغ أن تكون أصابعه تعالى عن ذلك علوا كبيرا واصله إلى قلوب خلقه مع هذا البعد العظيم، والمدى الطويل؟ ولو كان ذلك على حقيقته لوجب أن يكون له من الأصابع ما لا نهاية له حتى يختص قلب كل عبد من عبيده بإصبعين من أصابع يده. هذا لعمر الله القول المتفاسد، والظن المتكاذب، ويمثل هذا الجواب نجيب من سأل عن قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧] الآية. فنقول: أراد سبحانه أنه معهم بالعلم والإحاطة لا بالدنو والمقاربة، لأن الأمر لو كان على ذلك لكان المعنى مستحيلا، وذلك أنه تعالى لا يجوز أن يكون مع كل ثلاثة، ولا مع كل خمسة في حال واحدة على الحقيقة، لأن الجسم لا يصح أن يكون في مكانين في حال واحدة، تعالى الله عن تنقل الأمكنة وتقلب الأزمنة علوا كبيرا. ومما يبين كذب قولهم، وفساد تأويلهم، ما رواه أبو معاوية الضريبر وغيره عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال: "أتى النبي عليه الصلاة والسلام رجل من أهل الكتاب، فقال: يا أبا القاسم أبلغك أن الله يحمل السموات على إصبع، والأرض على إصبع، والشجر على إصبع، والثرى على إصبع، والخلائق على إصبع؟

(١) السمك: الارتفاع.

فضحك صلى الله عليه وآله من قوله " ، وأنزل الله سبحانه عقيب ذلك ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرُوهُ﴾ [الأنعام: ٩١] - الآية . وقد روي أيضا في حديث عبد الله بن عباس: أن من زعم أن لله خنصرا وبنصرا فقد أشرك بالله سبحانه، ومجال كتابنا هذا أضييق من أن نسير في أقطار الكلام على هذا الخبر أكثر من هذا المسير، وقد استقصينا ذلك في كتاب حقائق التأويل .

٢٦٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ وَيَشْبُ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْجِرْصُ عَلَى الْحَيَاةِ، وَالْجِرْصُ عَلَى الْمَالِ" وفي رواية أخرى: "الْجِرْصُ وَالْأَمَلُ" وهذه استعارة، كأنه عليه الصلاة والسلام جعل زيادة هاتين الخلتين^(١) في الإنسان مع نقصان عمره، وتداني أجله، بمنزلة الشباب المقبل، والعمر المستقبل، فكلما ازدادت حوامل جسمه ضعفا وانتقاضا، زادت جواذب أمله قوة واستحصافا، فيكون أضعف ما كان بدنا وشخصا، أقوى ما يكون أملا وحرصا . وروى هذا الخبر أبو هريرة على خلاف هذه الرواية قال: قال عليه الصلاة والسلام: "قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: حُبِّ الْحَيَاةِ وَحُبِّ الْمَالِ" .

٢٧٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ" وهذه استعارة، والغض في كلامهم صفة للثمر، أو النبت الذي لم يطل مكثه بعد مجتناه، فيؤثر فيه الزمان، ويدخله التغيير والفساد . ويقولون: غض وغضيض بمعنى واحد، والغضيض أيضا عندهم اسم من أسماء الطلع، فأراد عليه الصلاة والسلام أن من يأخذ القرآن عن ابن أم عبد، وهو عبد الله بن مسعود رحمة الله عليه، أو يسلك في القراءة نهجه، ويطلع فجه^(٢) فقد أخذه سليما من الفساد والتغيير، وبرينا من التحريف والتبديل، فهو كالنبات الغض^(٣) لم يطل عهد جانيه، ولا دب الفساد فيه وقد روي هذا الخبر على وجه آخر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "من سره أن يقرأ القرآن رطبا كما أنزل" . والمعنى

(١) الخلة: بفتح الخاء: الخصلة والطبيعة.

(٢) الفجح الطريق . (٣) أي هو طازج، ما زال فيه الرواء والنضرة.

في الروایتين واحد، وروى أبو هريرة: " من أحب أن يقرأ القرآن غريضا كما أنزل " ، والغريض: الطري، وهو أيضا في معنى الروایتين الأوليين .

٢٧١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأصحابه: " لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُلْحَيَنَّكُمُ اللَّهُ كَمَا لَحِثْتُ عَصَائِي هَذِهِ " لعود في يده . وفي هذا الكلام موضع استعارة، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: ليلحينكم الله، والمراد ليتنقصنكم الله في النفوس والأموال، وليصيبنكم بالمصائب العظام فتكونون كالأغصان التي جردت من أوراقها، وعريت من أحييتها وألياطها^(١) فصارت قضباننا مجردة وعيدانا مفردة، وهم يقولون لمن جلف^(٢) الزمان ماله، أو سلبه أولاده وأعضاده^(٣): قد لحاه الدهر لحي العصا، لأن ما كان ينضم إليه من ولدته^(٤) وحفدته، ويسبغ عليه من جلابيب نعمته، بمنزلة اللحاء للقضيب، والورق للغصن الرطيب، فإذا أخرج عن ذلك أجمع، كان كالعود العاري، والقضيب الداوي^(٥).

٢٧٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: " إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرَّبَا اسْتِطَالَةُ الْمَرْءِ فِي عَرَضٍ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ " وهذه استعارة، لأنه عليه الصلاة والسلام شبه تناول الإنسان من عرض غيره بالذم والوقية، والطعن والعصية^(٦) أكثر مما تناوله منه ذلك الذي قدح في عرضه وأغرق في ذمه، بالربا في

(١) الألحية: جمع لحاء، وهو قشر الشجرة، وفي قشرها قوة لها، فإذا زالت القشرة تعرض جسمها الداخلي لعوامل الجو فتؤثر فيها، والألياط: جمع ليططة، وهي قشر القصب والعود من الخشب ونحوهما، فهي بمعنى لحاء.

(٢) جلف الزمان ماله: أصل جلف قشر مثل لحاء، والمراد هنا ذهب الزمان بماله، شبه إذهاب الزمان للمال بتقشير العود ونحوه، لأن القشر ساتر وذهاب المال ذهاب للستر. ومثل ذلك الأولاد والأعضاء، لأن فيها قوة كما أن في القشر قوة للعود، ويمكن تجربة ذلك في عود القصب إذا حاولت كسره قبل تقشيره كان صعبا، فإذا قشرته وحاولت كسره انكسر بسهولة.

(٣) الأعضاء: جمع عضد، بوزن رجل وكتف، هو ما بين المرفق إلى الكتف، والإنسان يستعين بعضده ويقوى به، والمراد هنا الأنصار والمساعدون تشبيها بالأعضاء.

(٤) الولادة: جمع ولد، والولد يطلق على المفرد والجمع.

(٥) الداوي: الذابل الذي قل غذاؤه، أو قطع فذبل وضعف.

(٦) العصية: الكذب والنميمة.

الأموال، وهو أن يعطي الإنسان القليل ليجر الكثير، فإنه يستربي المال بذلك الفعل: أي يطلب نماء وزيادته، وأصل الربا عندهم مأخوذ من الزيادة، يقولون ربا الشيء في الماء إذا زاد وانتفخ، ومنه الرباوة والربوة، وهي ما علا من الأرض وارتفع، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ﴾ [الحج: ٥] أي رطب ثراها وبل، وكثر نبتها واتصل.

٢٧٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في صفة الخوارج والخبر طويل: "يقراءون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا يجاوز حناجرهم"، وهذا القول مجاز. والمراد أنهم لا يعملون بأحكام القرآن وفرائضه، ولا يأترون بأوامره ولا ينزجرون بزواجره وكأنهم ليس لهم منه إلا الصوت الخارج من حناجرهم. يقول عليه الصلاة والسلام: لا يعرف القرآن عندهم إلا بهذو^(١) وتلاوته، دون العمل بأحكامه وواجباته. وقد روي أيضا لا يجاوز تراقيهم^(٢)، والمعنى واحد.

٢٧٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لمخاطبين من أهله سألاه في حديث طويل: "والله لا أعطيكمما وأدع أهل الصفة تنطوي بطونهم لا أجد ما أنفق عليهم". وفي هذا القول مجاز، وأهل الصفة هم فقراء المهاجرين، فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه بطونهم من الخمص^(٣) والهضم^(٤)، لقلّة الزاد والمطعم، بالأوعية الفارغة التي تنطوي لفراغها، وتنضم لخلو أجوافها. وقد يجوز أيضا أن يكون إنما شبهها بالبرود المثنية^(٥)، والخماص

(١) الهد: سرعة القراءة، يريد الشريف أن سرعة القراءة عندهم وكثرة ما يتلون من القرآن هي التي تهمهم، أما العمل بالقرآن وتدبر آياته فليسوا منه في شيء.

(٢) التراقي: جمع ترقوة، وهي مقدم الحلق في أعلى الصدر، حيثما يترقى فيه النفس، ومعنى ولا يجاوز حناجرهم أو تراقيهم، أن القرآن يخرج ألفاظا من حلوقةهم وأفواههم ولا يجاوز حلوقةهم إلى الداخل، فتلقاه قلوبهم بالتدبر والقبول فهو ألفاظ فقط لا معاني لها في مفهومهم.

(٣) الخمص: خلو البطن.

(٤) الهضم: هو الخمص.

(٥) البرود المثنية: الأثواب المطوية.

المطوية^(١)، لانضمام بعضها على بعض من خلو الأحشاء، وبعد العهد بالغذاء. وقد يجوز أيضا أن يكون تنطوي بطونهم هاهنا تفعل من الطوى وهو الجوع، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: تتجوع بطونهم. وهذا القول يخرج الكلام من حيز الاستعارة ويدخله في باب الحقيقة.

٢٧٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الإيمانُ قَيْدُ الفَتَكِ"^(٢) وهذه استعارة. والمراد بذلك أن الإنسان المؤمن يمتنع لأجل إيمانه أن يسفك الدم الحرام طاعة لأمر الحمية، وركوبا لسنن الجاهلية، فكأن إيمانه قَيْدَ فتكه فتماسكه، وضبط تهالكه. ومثل ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لخوات بن جبير الأنصاري وكان خليعا^(٣) قبل إسلامه: "ما فعل شراد بعيرك يا خوات؟" فقال: قيده الإسلام يا رسول الله. ألا ترى كيف شبهه عليه الصلاة والسلام في ريعان خلاعته، وعنفوان نزاقته، بالبعير الشارد^(٤) الذي قد فارق مراحه^(٥)، أو تبع ارتياحه. وكيف أجاب هذا الإنسان عن كلام النبي عليه الصلاة والسلام بما هو من جنسه، وماض على نهجه فقال: قيده الإسلام^(٦)، لأنه عليه الصلاة والسلام لما جعله بمنزلة البعير الشارد، جعل هو ما رده عن ذلك الشراد، وعكسه عن تلك الحال بمنزلة القيد والعقال. وهذا القول من النبي صلى الله عليه وآله أيضا داخل في باب المجاز.

٢٧٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى" وفي

(١) الخماص المطوية: جمع خميصة، وهي كساء أسود مربع له علمان، يريد الشريف كالأكسية المطوية.

(٢) الفتك بثلاث الفاء وسكون التاء: فعل ما تدعو إليه النفس، فالإسلام يقيد المسلم بقيود تمنعه من فعل جميع ما تشتهي نفسه، فلا تفعل إلا ما تشتهي من الخير، أما الشر فيمنعه منه وهذا الذي ذكره الشريف بعض ما منع الإسلام منه من الفتك، ولعل الشريف خصه لعظم شأنه وكونه أجهل الفتك.

(٣) الخليج: هو الذي لا يؤخذ بجريته لعدم التعويل عليه والاعتداد به، فهو كالسائمة لا يؤبه له.

(٤) الشارد: مصدر شرد البعير، إذا ند وهرب.

(٥) المراح: مكان مبيت الإبل والدواب.

(٦) الضمير لخوات رحمه الله، وكذلك في عكسه.

رواية أخرى: "الأجر عند الصدمة الأولى". وهذا القول مجاز، المراد بالصدمة أول ما يطرق الإنسان من النوائب، ويدهه^(١) من المصائب، فشبّه ذلك عليه الصلاة والسلام في شدة وقعته وعظيم روعته، بصدمة الجسم الشديد، أو صكة الحجر الثقيل في أنه يوهن ويحطم ويرمض^(٢) ويؤلم. فإذا صبر الإنسان لتلك الوقعة، وتماسك تحت تلك الروعة، وسلم للأقضية النازلة والأقدار الغالبة، ولم ينفذ في جواذب الجزع ويركض في مضمار القلق أعطي الأجر برمته^(٣)، وقيد إليه بأزمته، لأن ما يطرق الإنسان وهو ذاهل، ويفجؤه وهو غافل، أعظم نكايه لقلبه وإيجاعا لنفسه مما يطرق وقد أخذ له أهبتة، وأعد له عدته.

٢٧٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُسَلِّمُ عَبْدٌ حَتَّى يُسَلِّمَ قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ" في حديث طويل، وهذه استعارة، والمراد بإسلام قلبه سلامته من الإخبات^(٤)، وبإسلام لسانه تسلمه من الأرفات^(٥)، فلا يعتقد قلبه شرا ولا يقول لسانه هجرا، والدليل على إرادته عليه الصلاة والسلام هذا المعنى قوله في تمام الكلام: ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه، وقوله عليه الصلاة والسلام في حديث آخر: "المسلم من سلم الناس من لسانه ويده"، وكأنه عليه الصلاة والسلام جعل تمام إسلام العبد: أن يكف قلبه عن اعتقاد المقبحات، ويده عن فعل المحظورات، ولسانه عن قول المقذعات^(٦).

٢٧٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يُحَرِّمْ حُرْمَةً إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ سَيَطَّلِعُهَا مِنْكُمْ مُطَّلِعٌ"^(٧) وهذا القول مجاز، وذلك أنه عليه

(١) يدهه: يفجؤه ويقع له أول مرة.

(٢) يوجع ويحرق.

(٣) جميعه.

(٤) الإخبات: الخشوع والتواضع، والمراد سلامة قلبه من الإخبات والخشوع لغير الله سبحانه وتعالى فلا يخشع إلا له ولا يخضع إلا لأمره.

(٥) الأرفات: جمع رفت، وهو الفحش.

(٦) المقذعات: جمع مقذعة، وهي الكلمة الفاحشة، يقال قذعه وأقذعه إذا رماه بالفحش.

(٧) اطلع مثل طلع، يقال: طلع علينا واطلع وطلع الجبل واطلعه.

الصلاة والسلام شبه ما حرمه الله تعالى من محارمه، ونهى عباده عن تقحمه^(١) بالحمى الذي يحمي رعيه ويمنع رعيه^(٢)، وشبه عليه الصلاة والسلام المتعرض لحرمة من تلك الحرمات بمن هجم في الحمى مقدما، واطلع فجأة متحمما. وقد مضى الكلام على نظير هذا الخبر فيما تقدم من كتابنا هذا.

٢٧٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل ذكر فيه بني إسرائيل: "نَهَاهُمْ عَلِمَاؤُهُمْ عَنِ الْمَعَاصِي فَلَمْ يَنْتَهُوا فَجَاالسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ، وَوَاكَلُوهُمْ وَشَارَبُوهُمْ، فَضْرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ" فقوله عليه الصلاة والسلام: "فضرب الله قلوب بعضهم ببعض" كأنه تعالى خلطها بأن شهد على جميعها بالضلال، ولم يميز بين قلوب العلماء والجهال إذ كان الضلال شاملا لهم والغواية ضارية بسياجها عليهم، ومن ذلك قول القائل ضربت بعض بني فلان ببعض إذا ألقى بينهم حربا يختلطون فيها، أو عداوة يتناوشون عليها، ونظير ذلك الخبر مروى عنه عليه الصلاة والسلام وهو قوله: "أبهذا أمرتم أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض" أي: أن تجعلوا حرامه حلالا، وحلاله حراما، فكأنكم قد خلطتموه، فجعلتم أعلاه أسفله، ومفهومه مبهمه^(٣).

٢٨٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْأَيْدِي ثَلَاثٌ: فَيْدُ اللَّهِ الْعَلِيَا، وَيَدُ الْمُعْطِي بَلَّغَ قُبَالًا الْوُسْطَى، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى"^(٤) وقد مضى هذا الخبر فيما تقدم إلا أن فيه هاهنا زيادة لأجلها أعدنا الكلام عليه، وهي قوله عليه الصلاة والسلام فيد الله العليا. وهذا القول مجاز، ويد الله سبحانه هاهنا نعمته، وهي أعلى النعم لأنها أصل لها وأم لجميعها، لأن كل من

(١) تقحم الشيء: اقتحامه والدخول فيه.

(٢) الرعي: بكسر الراء الكلاً، والرعي بفتح الراء: أكل الكلاً.

(٣) المبهوم: الذي لا يدري أوله من آخره، أو الذي لا يدري من أي مكان يوصل إليه.

(٤) القبال: بضم القاف: الناصية، وقبال كل شيء أوله، والمراد بقوله بلغ قبالا: أي بلغ درجة من الارتفاع والعلو محدودة فكانت يده الوسطى لأنها لم تبلغ النهاية في العلو.

أعطى عطاء أو حبي حباء، فإنما أعطى مما خوله الله سبحانه وتعالى، ولولا ذلك لكانت كفه جامدة، وريح أريحته راكدة، ولأجل ذلك يقول في الحياة إنها أول النعم، ويريد بذلك أنها أول في الرتبة، لافتقار كل نعمة إليها، وصحة وجودها متفردة بنفسها، غير مفتقرة إلى غيرها، فصارت أولى في الرتب وإن جاز أن يوجد معها غيرها من النعم، وفيما علقته عن قاضي القضاة أبي الحسن عبد الجبار بن أحمد فيما قرأته عليه من أوائل كتابه المعروف بشرح الأصول الخمسة: أن النعمة هي المنفعة إذا قصد بها فاعلها وجه الإحسان، فإن قيل: فما المنفعة؟ قيل اللذات والمسار وما أدى إليها، إذا لم يعقب ضررا أعظم منها، فإن قيل: فما اللذات؟ قيل: ما يعلمه كل أحد من نفسه في إدراك ما يشتهي ما مأكله ومشاربه ومناظره وملابسه، إلى غير ذلك من الأمور التي يدعو العلم بها إلى التوصل إليها. فأما السرور فهو اعتقاد ذلك، أو الظن له، وليس بمعنى سوى ما ذكرناه، وما يؤدي إلى اللذات في كونه نعمة كاللذات. ولذلك نعد من مكن غيره من الوصول إلى الملاذ بالدنانير والدراهم منعما، وإن كانت أعيان الدراهم والدنانير لا لذة فيها، ولهذا الوجه نعد التمكين من هذه الأمور نعمة حتى نقول: إن الله سبحانه منعم بالتكليف الذي هو صلة إلى النعيم المقيم والثواب العظيم، ولأجله أيضا قلنا في المصحح للنعم إنه نعمة، كما نقول في الحياة والشهوة، وإن كانا يترتبان^(١)، وقد عد في ذلك أيضا دفع المضار والغموم، وما يؤدي إليهما. ولذلك نقول: إن الله سبحانه لو عفا عن العصاة كان منعما عليهم، ولو سهل لهم السبيل إلى الفرار من النار كان محسنا إليهم، وليس يحتمل كتابنا هذا أكثر من القدر المذكور في هذا المعنى، وكأنه عليه الصلاة والسلام جعل يد الله العليا للعلو التي ذكرناها، وجعل يد المعطي الوسطى لأنها تليها، وجعل يد السائل السفلى، لأنها مصب فضلها، وقرارة سيلها، وقد تقدمت الإشارة إلى جملة هذا المعنى فيما تقدم من الكلام.

٢٨١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ غَرَاءٌ وَيَوْمُهَا أَرْهَرٌ". وهاتان استعارتان. والمراد أن ليلة الجمعة متميزة من سائر الليالي بتعظيم

(١) يترتبان: أي الحياة أولى والشهوة ثانية، لأن الحياة هي أولى النعم لأنها سبب لجميعها.

قدرها وتشريف العمل فيها، فقد صارت لأجل ذلك كالفرس الغراء التي تبين من البهم^(١) والشهباء التي تتميز عن الدهم^(٢). وكذلك المراد بكون يومها أزهر، والأزهر: الشديد البياض، كأنه لتميزه من الأيام بعظم القدر وشرف الذكر، قد زاد عليها إيضاحا، وكثرها^(٣) غررا^(٤) وأوضاحا.

٢٨٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: "أَلَا إِنَّ عَمَلَ الْجَنَّةِ حَزْنَ"^(٥) بِرَبْوَةٍ، أَلَا إِنَّ عَمَلَ النَّارِ سَهْلٌ بِسَهْوَةٍ"^(٦) وَمَا مِنْ جُرْعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ مِنْ جُرْعَةٍ غَيْظٍ يَكْظُمُهَا عَبْدٌ". وفي هذا الكلام مجازان.

أحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام: "ألا إن عمل الجنة حزن بربوة. ألا إن عمل النار سهل بسهوة"، فجعل عليه الصلاة والسلام عمل الجنة كالحزن من الأرض، وهو ما غلظ منها، لأنه يصعب تجشمه، فكذلك عمل الجنة يشق تكلفه، وزاد عليه الصلاة والسلام الكلام إيضاحا بقوله: حزن بربوة، فلم يرض بأن جعله حزنا حتى جعله بربوة، وهي الأكمة العالية ليكون تجشمه أشق وتكلفه أصعب، ولم يرض عليه الصلاة والسلام بأن جعل عمل النار سهلا وهو ضد الحزن حتى جعله بسهوة ليكون أخف على فاعله وأهون على عامله.

(١) البهم: جمع بهيم أو بهيمة، وهو ما لا شبه فيه من الخيل، كأن يكون أسود خالصا أو أحمر خالصا، والغراء: الفرس التي في جبهتها بياض وهي سوداء أو حمراء فلذلك تبين وتظهر من الأفراس البهم.

(٢) الدهم: جمع أدهم، وهو الأسود، والشهباء: البيضاء، والفرس البيضاء تتميز من الأفراس الدهم.

(٣) كثرها: زاد عليها وغلبيها في الكثرة لأن هذا الوزن للمغالية، يقال كاثرت في المال أو في الولد فكثرت: أي غلبت في هذا المعنى فزادت عليه فيه.

(٤) الغرر: جمع غرة، وسبق بيانها، والأوضاح: جمع وضح بوزن قمر، وهو بمعنى الغرة، فهو من عطف المرادف.

(٥) الحزن من الأرض: الصعب الشديد الذي لا يستطيع الإنسان السير فيه بسهولة لغلظه واختلافه ارتفاعا وانخفاضاً، والربوة: الأرض المرتفعة وهي تحتاج في صعودها إلى جهد ومشقة، فكان عمل الجنة مشقة مضاعفة، فهو ذاته صعب ومكانه عال.

(٦) السهل من الأرض: الذي لا يحتاج السير فيه إلى مشقة، والسهوة: الأرض اللينة الواطئة التي يسهل الانحدار إليها، فكان عمل النار سهولته مضاعفة، فالسير فيه سهل ومكانه منخفض يتأتى الانحدار إليه بل هو يجذب إلى فعله، لأن المنحدر يزلق الناس إليه.

والمجاز الآخر: قوله عليه الصلاة والسلام: وما من جرعة أحب إلى الله سبحانه من جرعة غيظ يكظمها عبد. فكأنه عليه الصلاة والسلام جعل كظم الغيظ بمنزلة الجرعة المؤثرة التي يجرعها الإنسان، فيجد مذاقها مرا ويجد غبها حلوا. ولهذا المعنى شبهوا ما يجده الإنسان من حرارة حزن وحرارة هم، بالشجا المعترض في الحلق، وشبهوا ما يلحقه من منظر يأباه، وملحظ لا يهواه، بالقذى العارض في الطرف^(١)، لأن الأول يحبس مجاري أنفاسه، والثاني يمنع مجال أَلحَاطه.

٢٨٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "شَفَاءُ الْعِيِّ^(٢) السُّؤَالُ"، وهذا القول مجاز. والمراد أن الشيء إذا عيي الإنسان به، ولم يثلج صدره بمعرفته، كان في السؤال عنه بيان التباسه وسراح احتباسه، فأقام عليه الصلاة والسلام العيِّ بمعرفة الأمر مقام الداء المطاوع والكرب المماطل وأقام السؤال عنه إذا أدى إلى العلم مقام الشفاء المزيح^(٣)، والفرج المريح.

٢٨٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلمات قالهن لعبد الله بن عباس: "أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، أَحْفَظْهُ تَحِجَّهُ تَجَاهَكَ" وفي رواية أخرى "تَحِجُّهُ أَمَامَكَ" وهذا مجاز، لأن الله سبحانه أمامنا وخلفنا وعن أيماننا وعن شمائلنا من طريق الحفظ لنا والإحاطة بنا، فليس يختص ذلك منا بجهة دون جهة وبحالة دون حالة إلا أن المراد بتجاهك وأمامك هاهنا أنك تجد حفظه ومعونته حيث توجهت وأي طريق سلكت. وذلك كقول الشاعر في التخويف بالله تعالى وهو نظير للحال التي كلامنا عليها:

والله يصبح من أمام المدلج^(٤)

أي لا يفوته هارب، ولا يضل عنه شارد.

(١) القذى: القدر والوسخ، والطرف: العين.

(٢) العي: مصدر عي بالأمر وعيي به: إذا لم يهتد لوجهه ولم يعرف طريق الوصول إلى مغالقه.

(٣) المزيح: المبعد للمرض.

(٤) المدلج: السائر بالليل، والمراد هنا الذي يستخفي من الله بفعل المحرمات بينه وبين نفسه.

٢٨٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "العَيْنُ حَقٌّ تَسْتَنْزِلُ الْعَالِقَ" وهذا مجاز، والمراد أن الإصابة بالعين من قوة تأثيرها وتحقق أفاعيلها، كأنها تستهبط العالي من ارتفاعه، وتستقلق^(١) الثابت بعد استقراره، والعالق: المكان المرتفع من الجبل وغيره، فجعل عليه الصلاة السلام العين كأنها تحط ذروة الجبل من شدة بطشها وحدة أخذها، وقد تناصرت^(٢) الأخبار بأن الإصابة بالعين حق، والذي يقوله أصحابنا^(٣) أن الله سبحانه يفعل المصالح بعباده على حسب ما يعلمه من الصلاح لهم في تلك الأفعال التي يفعلها، والأقدار التي يقدرها، وإذا تقررت هذه القاعدة فغير ممتنع أن يكون تغييره تعالى نعمة زيد مصلحة لعمرو، وإذا كان تعالى يعلم من حال عمرو أنه لو لم يسلب زيدا نعمته، ويخفف منزلته، أقبل على الدنيا بوجهه، ونأى عن الآخرة بعطفه، وأقدم على المغاوي، وارتكس في المهاوي، وإذا سلب سبحانه نعمة زيد لليلة التي ذكرناها^(٤) عوضه عنها وأعطاه بدلا منها عاجلا أو آجلا. وإذا كان ذلك كما قلنا، وقد روي عنه صلى الله عليه وآله ما يدل على أن الشيء إذا عظم في صدور العباد وضع الله قدره، وصغره أمره لم ينكر تغيير حال بعض الأشياء عند نظر بعض الناظرين إليه، واستحسانه له وعظمه في صدره، وفخامته في عينه. كما روي أنه عليه الصلاة والسلام قال لما سبقت ناقته العضباء^(٥)، وكانت إذا سوبق بها لم تسبق: "ما رفع العباد من شيء إلا وضع الله منه"، فيمكن أن يتأول قوله عليه الصلاة والسلام: العين حق على هذا الوجه، ويجوز أن

(١) تستقلق: أي ترحح وتحرك، والسين والتاء زائدتان للمبالغة. والمعنى تقلق وتحرك.

(٢) تناصرت: قوى بعضها بعضا من كثرة ما وردت في هذا المعنى.

(٣) أصحابنا: يريد بأصحابه المعتزلة، ورأيهم في ذلك غير قوي، لأن الله تعالى يفعل الصالح وغير الصالح، وهو الضار النافع، والمعطي المانع.

(٤) يريد أن الله تعالى يفعل المصلحة لعباده على وجه العموم لا على وجه الخصوص، وهذا تعليل لمذهب المعتزلة حتى يكون مقبولا من جهة قولهم برعاية الله لمصلحة عباده.

(٥) العضباء في اللغة: الناقة المشقوقة الأذن، وكان هذا الاسم لقباً لناقاة الرسول ﷺ ولم تكن مشقوقة الأذن.

يكون ما أمر به المستحسن للشيء عند رؤيته له من إعادته بالله والصلاة على رسول الله قائما في المصلحة مقام تغيير حالة الشيء المستحسن، فلا تغير عند ذلك لأن الرائي قد أظهر الرجوع إلى الله سبحانه والإخبار له، وأعاد ذلك المرئي به، فكأنه غير راكن إلى الدنيا، ولا مغتر بها، ولا واثق بما يرى عليه أحوال أهلها. ولعمرو بن بحر الجاحظ في الإصابة بالعين مذهب انفراد به، وذلك أنه يقول: إنه لا ينكر أن ينفصل من العين الصائبة إلى الشيء المستحسن أجزاء لطيفة فتؤثر فيه وتجني عليه، ويكون هذا المعنى خاصا ببعض الأعين كالخواص في الأشياء، وعلى هذا القول اعتراضات طويلة، وفيه مطاعن كثيرة لا يقتضي هذا الكتاب استيفاء ذكرها، واستقصاء شرحها.

٢٨٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الإِسْلَامُ دُلُولٌ" (١) لَا يَرْكَبُ إِلَّا دُلُولًا" وهذه استعارة، والمراد أن الإسلام سهل القيادة لمن اقتاده وطيء الظهر لمن اقتعده، لا يتوقص (٢) براكبه، ولا يتقاعس (٣) على جاذبه، فهو كالبعير الذلول الذي يسهل مرامه (٤) ويطوع (٥) زمامه، وقوله عليه الصلاة والسلام: "لا يركب إلا ذلولا" أي: لا يستجيب له من الناس إلا من لانت للدين عرائكه، وقربت عليه مأخذه، وطاعت نفسه باحتمال أعبائه، والصبر على لأوائه (٦). فأشبه المسلم من هذا الوجه أيضا الفرس الذلول الذي يمكن راكمه، ويطاوع فارسه، وإنما جعل عليه الصلاة والسلام الإسلام في الثاني بمنزلة الراكب بعد أن وصفه في الأول بصفة المركوب، لأن الإسلام كالمالك على الإنسان أمره، والمبتاع منه نفسه، فهو يقوده بزمامه ويصرفه على أحكامه، وكان من هذا الوجه كأنه راكب لظهره لما كان مالكا لأمره.

(١) ذلول: لين سهل القيادة.

(٢) يتوقص براكبه: لا يتعبه بشدة وطئه في الأرض، لأن شدة الوطء تهز البراكب وتقلق مكانه.

(٣) يتقاعس: يرجع إلى الوراء إذا جذبته الجاذب، أي أنه مطاوع غير شرس.

(٤) المرام: الطلب.

(٥) يطوع: يتقاد زمامه، أي لجامه كلما حركه راكمه في ناحية تحرك فيها من غير إباء.

(٦) اللأواء: الشدة.

٢٨٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ شَيْبًا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ ذِرَاعًا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بَاعًا"^(١)، وَمَنْ أَقْبَلَ إِلَى اللَّهِ مَا شَيْبًا أَقْبَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ مُهْرَوْلًا"^(٢). وهذا القول مجاز، والمراد أن من فعل الشيء القليل من البر عوضه الله الشيء الكثير من الأجر. فجعل عليه الصلاة والسلام التقرب من استحقاق الثواب، كأنه تقرب من فاعل الثواب، على طريق المجاز والاتساع، وعلى هذا المعنى يحمل كل ما جاء في القرآن والكلام من ذكر التقرب إلى الله سبحانه، لأنه تعالى جده لا يوصف بالقرب من طريق الدنو بالمسافة، ولكن من حيث كان قريب الثواب من مستحقه، وداني الإحسان من راجيه ومؤمله، فكانت صفة القرب متعلقة بإحسانه وثوابه لا بنفسه وذاته. فأما قوله عليه الصلاة والسلام: ومن أقبل إلى الله ما شيا أقبل الله إليه مهرولا، فالمراد به أن من تقرب إليه سبحانه بطاعة، وإن فعلها بطيئا متضرعا، فإنه تعالى يجعل جزاءه عليها معدا مسرعا. فالمشي ها هنا كناية عن الطاعة المبثثة، والهرولة كناية عن المشوبة المسرعة. فذكره عليه الصلاة والسلام على طريق ضرب المثل لفضل ما يفعله الرب تعالى على ما يفعله العبد، وإن كان لا يجب في كل طاعة أن يكون جزاؤها عاجلا، وثوابها مبادرا.

٢٨٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا لِلشَّيْطَانِ مِنْ سِلَاحٍ أَبْلَغَ فِي الصَّالِحِينَ مِنَ النِّسَاءِ" وهذا القول مجاز، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام أقام النساء لحكمهن على النفوس وتأثيرهن في القلوب مقام السلاح للشيطان الذي يقارع به قلوب الصالحين ويقرع بحده ضمائر المتماسكين، فيملك به أزيمة رقابهم، وينقلهم به إلى طاعته عن طاعة ربهم. ونظير ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: النساء حباثل الشيطان. وقد مضى كلامنا عليه فيما تقدم من هذا الكتاب.

٢٨٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد سئل عن ضالة الإبل، فقال

(١) الباع: قدر مد اليدين، أي قدر المسافة التي بين اليدين مفتوحتين كل منهما في جهتها.

(٢) الهرولة: بين الجري والمشي أو الإسراع في المشي.

للسائل: " مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا جِدَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَرْعَى الشَّجَرَ، حَتَّى يَحْيِيَ رَبُّهَا ^(١) فَيَأْخُذُهَا ". وهاتان استعارتان، كأنه عليه الصلاة والسلام جعل خف الضالة بمنزلة الحذاء، ومستجرها ^(٢) بمنزلة السقاء، فليس يضر بها التردد في الفيافي، والتنقل في المصايف والمشاتي، لأنها صابرة على قطع الشقة ^(٣)، وتكلف المشقة، لاستحشاف مناسمها ^(٤)، واستغلاظ قوائمها، ولأنها بطول عنقها تتمكن من ورود المياه القالصة، والتناول من أوراق الشجر الشاخصة ^(٥)، فهي لهذه الأحوال بخلاف الضالة من الشاة، لأن تلك تضعف عن إدمان السير ^(٦)، والضرب في أقطار الأرض لضعف قوائمها، وقلة تمكنها من أكثر المياه والمراعى بنفسها، ومع ذلك فهي فريسة للذئب إن أحس حسها ^(٧)، واستروح ^(٨) ريحها، ولأجل ذلك قال عليه الصلاة والسلام للسائل عنها: " خذها، فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب ".

٢٩٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: " فَإِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَلَا تُصَلُّوا حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَلَا تُصَلُّوا حَتَّى تَغِيَّبَ " وهذه استعارة، والمراد بحاجب الشمس أول ما يبدو من قرصها، فكأنه عليه الصلاة والسلام شبه الشمس عند صعودها من حذبة ^(٩) الأرض بالطالع من وراء ستر يستره، أو غيب يظمره ^(١٠)، فأول ما يبدو منه وجهه، وأول ما يبدو من مخاطيط وجهه حاجبه، ثم بقية وجهه، ثم سائر جسده شيئاً شيئاً، وجزءاً جزءاً، فكأنه عليه الصلاة والسلام نهى عن الصلاة عند

(١) ربه: صاحبها.

(٢) مستجرها: مكان جرتها واجترارها، أي بعض معدنها التي تختزن فيه الطعام والماء، وكان في الطبعين السابقتين على هذه الطبعة "مستقرها" ولكن لا معنى لها مناسب لما نحن بصدد.

(٣) الشقة: المسافة.

(٤) استحشاف: متانة وإحكام، والمناسم: هي الأخفاف.

(٥) الشاخصة: المرتفعة.

(٦) إدمان السير: مداومته.

(٧) الحس: الصوت الضعيف.

(٨) استروح: شم.

(٩) حذبة الأرض وحديبها: ما ارتفع منها.

(١٠) يظمره: يخفيه ويدفنه.

ظهور بعض الشمس للعيون حتى يظهر جميعها، وعند مغيب بعضها حتى تغيب جميعها، وقال القطامي في حاجب الشمس، ومراده جانبها:

ترأت لنا كالشمس تحت غمامة بدا حاجب منها وضنت بحاجب

أي ظهر منها جانب، وغاب منها جانب. وقد يجوز أن يكون لحاجب الشمس هاهنا معنى آخر، وهو أن يراد به ما يبدو من شعاعها قبل أن يظهر جرمها، وكذلك ما يغيب من شعاعها قبل أن يغيب قرصها، فأقام ذلك عليه الصلاة والسلام لها مقام الحاجب لأنه يدل عليها، ويظهر بين يديها، فكأنه عليه الصلاة والسلام نهى عن الصلاة قبل أن يظهر قرص الشمس، وبعد الشعاع الغائب أمامه، والصلاة المرادة هاهنا صلاة التطوع دون صلاة المفروضات، وفي أول هذا الخبر ما يحقق القول الذي قلناه، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "لا تنحروا"^(١) بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها، فإنها تطلع بين قرني شيطان". وقد اختلف الفقهاء في ذلك، فقال أبو حنيفة: لا يجوز أن يتطوع بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، ولا بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس. وقال الشافعي: يجوز أن يصلي في هذين الوقتين النفل الذي له سبب مثل تحية المسجد، ولا يصلي النفل المبتدأ الذي لا سبب له.

٢٩١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "المؤمن يأكل في معاء^(٢) واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء"، وهذا القول مجاز، والمراد أن المؤمن يقنع من مطعمه بالبلغ^(٣) التي تمسك الرمق، وتقيم الأود^(٤)، دون المآكل التي يقصد بها وجه اللذة، ويقضى بها حق الشهوة، فكأنه يأكل في معاء واحد

(١) تنحروا: تقصدوا وتبعوا، وقد وردت هذه الكلمة في الطبعين السابقين على هذه الطبعة بالنون بدل التاء الثانية، وفسرها الأستاذ المحقق بقوله لا تنحروا بصلاتكم بمعنى الانتصاب ونهد الصدر، والصحيح ما ذكرناه هنا.

(٢) المعاء والمعى: بوزن إلى والمعى بوزن شمس: واحد الأمعاء، وهي المصارين التي يمر فيها الطعام من الفم إلى القولون ثم المستقيم.

(٣) البلغ: جمع بلغة، وهي المقدار الذي يتبلغ به، أي يصل به إلى حفظ حياته وإمساك رمقه.

(٤) الأود: مصدر أود بوزن فرح، بمعنى اعوج، فالأود: العوج، ومعنى يقيم أوده: يقيم اعوجاجه، والمراد يقيم صلبه فلا يعوج، لأن الجوع والضعف يحني الظهر ويطوي البطن.

لفرط الاقتصار، وكرهة الاستكثار. وأما الكافر: فإنه لتبجحه في المآكل، وتنقله في المطاعم، وتوخييه ضد ما يتوخاه المؤمن من إحراز حطام الدنيا التي يطلب عاجلها ولا يأمل آجلها، فهو عبد فيها للذته، وكادح في طاعة شهوته، كأنه يأكل في سبعة أمعاء، لأن أكله للذة لا للبلغة، وللنهمة لا للمسكة^(١).

٢٩٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "جِيئُوا بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ فِي سَوَادٍ وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ" في حديث طويل، "فَأَتَيْ بِهِ فَضَحَى بِهِ وَذَبَحَهُ بِيَدِهِ" وهذه استعارة. والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: يطاء في سواد أن أظلافه سود، فكأنه يطاء منها في سواد: أي ليس بينه وبين الأرض منها إلا ما هو أسود، وهذه من محاسن الاستعارات. والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام: وينظر في سواد أن حدقته سوداء أو مطارح نظره منها فكأنما وينظر في سواد، وهذا المعنى أراد كثير بقوله:

ومن نجلاء^(٢) تدمع في بياض إذا دمعت وتنظر في سواد فالمراد بقوله تدمع في بياض أن دمعها يقطر على خدها وهو أبيض، فيصير الدمع واقعا في بياض، والمراد بقوله وتنظر في سواد المعنى الذي قدمنا ذكره من وصف الحدقة بشدة الاسوداد، وإذا كان النظر منها فكأن النظر في سواد.

٢٩٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد ذكر له امرأة استحيضت^(٣):

(١) المسكة: هي ما يمسك الرمي، كما سبق قريبا.

(٢) النجلاء: واسعة العينين.

(٣) استحيضت: معناها أنها حصلت لها الاستحاضة، وهي من ينزل عليها الدم، لا من الحيض، بل بسبب مرض يسمى الاستحاضة، ينزل منه الدم على المرأة باستمرار في غير أوقات الحيض. ويقول الفقهاء: إنه يسيل من عرق في الرحم يسمى العاذل، ومعنى ذكر له امرأة استحيضت سألها عن هذه المرأة على أنها نزل عليها الحيض على غير عادة النساء وهو نزوله في غير أوقاته، فأجابهم الرسول ﷺ بأن هذا الدم ليس حيضا وإنما هو استحاضة، وهو ما عبر عنه بقوله «ولكنها ركضة من الرحم». وكانت هذه الكلمة في الطبعيتين السابقتين "استحيضته" ولكنني أرجعتها إلى صحتها.

"لَيْسَتْ هَذِهِ بِالْحَيْضَةِ وَلَكِنَّهَا رَكْضَةٌ مِنَ الرَّحِمِ" ، وهذه استعارة ، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام : ركضة من الرحم أن الرحم نفحت^(١) بهذا الدم من غير حيضة ، ولكن من حادث علة فأشبهت رامحة الفرس إذا رمح بحافره^(٢) ، أو ركضة البعير إذا ركض بمنسمه^(٣) ، وهم يسمون الطعنة إذا عند عرقها^(٤) وفار دمها رامحة ورموحا^(٥) ، ويقولون : رمحت بالدم إذا كان فرغها رغبيا^(٦) ، وجرحها رحيبا ، وذلك موجود في أشعارهم ، ومتعارف في لسانهم .

٢٩٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "إِنَّ اللَّهَ لَيُرَبِّي لِأَحَدِكُمْ التَّمْرَةَ وَاللُّقْمَةَ ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوهُ"^(٧) وَفَصِيلُهُ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ أُحُدٍ" ، وهذه استعارة . والمراد أن الله سبحانه يجمع القليل إلى القليل من صدقاتكم والنزر من قربكم وطاعاتكم حتى يعظم يسيرها ، ويكبر صغيرها ، فيكون عظيم الجزاء بحسبه وجزيل الثواب على قدره ، فجعل عليه الصلاة والسلام ذلك كترية الفلو والفصيل ، وتربية الطفل الصغير ، لأنه تنقيل من حال الضعف والصغر إلى حال الاشتداد والكبر .

٢٩٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام : "مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ يَخْوُضُ الرَّحْمَةَ حَتَّى يَجْلِسَ ، فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا" ، وهذه استعارة . والمراد العبارة عن كثرة ما يختص به عائد المريض من الأجر الوافر ، والثواب الغامر ، فشبهه عليه الصلاة والسلام لهذه الحال بخائض الغمر^(٨) في

- (١) نفع العرق : نزى منه الدم ، أي سال . (٢) رمح الفرس بحافره : رفس .
- (٣) ركض البعير : ضرب بخفه ، والمنسم : الخف .
- (٤) عند العرق : سال دمه باستمرار ولم يكف عن السيلان .
- (٥) الرامحة والرموح : صيغتا مبالغة من الرمح ، وهو الدفع ، ويقال قوس رامحة : إذا كانت شديدة الدفع ، فشبهت الطعنة لشدة دفعها للدم بالقوس الشديدة الدفع .
- (٦) الفرغ : مكان خروج الماء من الدلو ، كأنه يخرج من مسام القربة ، فإذا اتسعت المسام سميت رغبية ، أي واسعة . والمعنى إذا كان مكان خروج الدم منها واسعا .
- (٧) الفلو : بكسر الفاء وسكون اللام ، وبفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو ، وبضم الفاء : ولد الفرس (المهر) الصغير الذي له حول .
- (٨) الغمر : الماء الكثير .

مشيته، والمغتمس فيه^(١) عند جلته .

٢٩٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: "لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصِيبِيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةٌ^(٢) الْعِشَاءِ"، فقوله عليه الصلاة والسلام: فحمة العشاء، المراد ظلمة العشاء، إلا أنه عليه الصلاة والسلام شبه الظلمة في هذا الوقت بالفحمة، وهي الهنة السوداء التي أحرقت النار أجزاءها، وأحالتها عن هيئتها والجمع فحم كسعفة وسعف، فكأنه عليه الصلاة والسلام أقام شمس النهار مقام النار المتوقدة، فإذا انطفأ جاحمها^(٣) وخمد متضممها^(٤) أعقب منها الحمم^(٥) وخلفها الفحم، والفواشي في هذا الخبر: اسم لما ينتشر من الحيوانات في الحي: كالإبل، والغنم والحمير، والبقر، وما يجري هذا المجرى، وسميت فاشية لانتشارها وظهورها، ومنه قولهم فشا الحديث إذا ظهر وانتشر ومن كلام العرب: ضَمُّوا فواشيهم، وردوا مواشيهم.

٢٩٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "أَعْطُوا الطَّرُقَ حَقَّهَا. قِيلَ: وَمَا حَقُّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: عَضُّ البَصْرِ وَكَفُّ الأَذَى، وَالأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ، وَالتَّهْيِيءُ عَنِ المُنْكَرِ" وفي حديث آخر: "لا تقعدوا على الصعدات^(٦) إلا من أعطاهما حقها"، والصعدات: الطرق. وهذه استعارة، كأنه عليه الصلاة والسلام جعل للطرق على القاعدين عليها حقا يجب عليهم الخروج إليها منه، والإعفاء لها^(٧) به، وهو مجموع الخلال المذكورة في أول الحديث، فمن خرج من ذلك الحق الواجب، وقام بذلك الفرض اللازم، جاز له القعود على الطرق، ومن لم يقم بذلك الحق، ويؤد ذلك الفرض، كان

(١) المغتمس فيه: المغمور به حتى يغطيه .

(٢) الفحمة: هي الجمرة عند خمود جذوتها واسوداد لونها، وفي القاموس الفحم: الجمر الطافئ .

(٣) جاحمها: شديدها ومتأججها .

(٤) خمد: سكن، والمتضمم: شديد الاشتعال .

(٥) الحمم: جمع حممة بوزن "همزة" وهي الجمرة الحامية الحارة، والمراد بقي منها الحرارة .

(٦) الصعدات: بضم الصاد والعين، الطرقات .

(٧) الإعفاء لها، الدفع لها به: أي دفعه لها .

جلوسه عليها محظورا، وكان بمخالفة الأمر مذموما .

٢٩٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: " الْمَجَالِسُ ثَلَاثَةٌ سَالِمٌ وَغَانِمٌ وَشَاجِبٌ " وهذا القول مجاز، والمراد أن أهل هذه المجالس الثلاثة سالمون، وغانمون، وشاجبون، والشاجب الهالك، والشجب الهلاك، فجعل عليه الصلاة والسلام هذه الصفات للمجالس وهي على التحقيق لأصحاب المجالس، ولكنها لما كانت مشتملة على أهلها حسن إجراء صفاتهم عليها، ومعنى هذا الخبر: المجلس الذي لا يذكر فيه الجميل، ولا القبيح، ولا المنكر، ولا المعروف، فأهله سالمون، والمجلس الذي يذكر فيه الحسن من الأقوال ويتحاض من فيه على جميل الأفعال فأهله غانمون، والمجلس الذي لا يسمع فيه إلا القبيح، ولا يفعل فيه إلا المحظور فأهله هالكون .

٢٩٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: " إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي مَاتَ فِي الثَّدْيِ، وَإِنَّ لَهُ لَظْثَرَيْنِ ^(١) يُكْمَلَانِ رَضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ " فقوله عليه الصلاة والسلام: مات في الثدي مجاز، والمراد أن الموت أصابه وهو يرضع، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: مات وهو في الرضاع، وذلك كقول القائل: ابن فلان في الصياغة، أو ولد فلان في التجارة إذا أراد أنه قد دفع إلى من يعلمه هذه الصناعة فهو مقصور على ذلك، ومأخوذ به، ولم يفرغ بعد من تعلمه، ومثل ذلك أيضا قولهم: ابن فلان بعد في أبجد أو في ألف با تا ثا: أي هو بعد في تعلمه هذه الحروف المخصوصة، ولم يستكمل علمها، فينتقل عنها إلى غيرها، ولا بد من حمل الكلام على تقدير مضاف محذوف وهو رضاع الثدي، فيكون المعنى صحيحا، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: مات وهو في رضاع الثدي، ولذلك نظائر كثيرة، وأمثال مشهورة، وبابه ما جاء في

(١) الظثر: العاطفة على ولد غيرها المرضعة له، ومعنى قول الرسول ﷺ « إن له ظثرين يكملان رضاعه في الجنة »، أن إبراهيم عليه السلام مكرم من الله تعالى في الجنة بنعيم يعوض عليه ما فاته في الدنيا بعدم رضاع الثدي، وجعل له مرضعتان بدل مرضعة واحد، وهذا كناية عن مضاعفة التعويض عما فاته في الحياة .

التنزيل من قوله تعالى ﴿وَمَثَلِ الْفَرِيِّ﴾ [يوسف: ٨٢] والمراد أهل القرية، وما في معنى ذلك.

٣٠٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِذَا وَقَعَتْ^(١) الْحُدُودُ وَصُرِفَتْ الطَّرِيقُ فَلَا شُفْعَةَ"، وهذا القول مجاز، والمراد وحيزت الطرق فخرجت عن حال الاشتراك، وطريقة الاختلاط، فشبه عليه الصلاة والسلام ذلك بصرف الإنسان عن وجهته، وهذا الخبر مما يستشهد به من قال: إن الشفعة إنما تجب للشريك المخالط دون الجار المجاور، وقال أهل العراق: إنما تجب للشريك المخالط، ثم للجار المجاور.

٣٠١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "وَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُتَّقُونَ الْقُرْآنَ، كَمَا يُتَّقَفُ الْقِدْحُ"^(٢) في حديث طويل أخرجه مخرج الظم لأهل ذلك الزمان، وهذه استعارة، والمراد أنهم يعنون بإصلاح ألفاظ القرآن حتى تقوم على المنهاج، وتقوم بعد الاعوجاج، فتكون كالسهم المثقف الذي يسرع في الأنباض^(٣) ويقرطس^(٤) في الأغراض، ولا يتدبرون ما وراء تلك الألفاظ من حكم واجب، وأمر لازم، وفرض متعين، وحق مبین.

٣٠٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام أطلق فيه الشرب في الأوعية بعد أن كان حظره^(٥): "وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الشُّرْبِ فِي الْأَوْعِيَةِ فَأَشْرَبُوا مَا

(١) وقعت: ثبتت.

(٢) القدح: السهم قبل أن يوضع فيه النصل (السلاح) والريش: الذي يسرع به إلى الغرض، أي العود من الخشب الذي يصير سهما، ومعنى تثقيفه تقويمه وجعله مستقيما لا عوج فيه حتى يطلق بسرعة إلى غرضه، والمراد بتثقيف القرآن إصلاح لفظه من جهة المخرج والنطق والتعطيش والمد والغن وغير ذلك، وهذا الزمان الذي ذكره الرسول ﷺ هو زمننا هذا، فإنك لا تجد أقوم قراءة ولا أحلى تلاوة من قراء القرآن بمصر، وكثير منهم لا يتدبر ما يقرأ، والمعلم والسامع لا يتدبر ما يقرأ، ونسأل الله صلاح الحال.

(٣) الأنباض: تحريك الوتر حتى يسمع له رنين.

(٤) يقرطس: يصيب، والأغراض: جمع غرض، وهو ما ينصب لإصابته بالسهم، والمراد يقع في الهدف ويصيبه.

(٥) كان النبي ﷺ حرم على المسلمين في أول الإسلام الشرب في الأوعية التي يتدبرون فيها، أي يضعون فيها التمر والبلى والعنب ونحوها مع الماء فتتخمر وتصير خمرا مسكرا، فنهاهم عن

سَيْئْتُمْ إِلَّا مِنْ أَوْكَى^(١) سِقَاءَهُ عَلَيَّ إِثْمٌ". وهذا القول مجاز، والمراد إطلاق الشرب في الأوعية التي وقع النهي عنها كالدباء^(٢) والحنتم والنقير والمزفت إذا كان ما فيها من الأشربة^(٣) المطلقة غير الممنوعة، والمباحة غير المحظورة، وموضع المجاز قوله عليه الصلاة والسلام: إلا من أوكى سقاءه على إثم. يقول: إلا من ربط سقاءه على مشروب محرم فإن ذلك خارج من باب الإطلاق والإباحة، وداخل في باب الحظر والكراهة، وأراد عليه الصلاة والسلام إلا من أوكى سقاءه على مشروب يؤدي إلى الإثم، فأقام الإثم مقامه لأنه عاقبة أمره، ووبال فعله.

٣٠٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ". وهذا القول مجاز، والمراد أن جميع الأفعال التي توصل إلى الجنة يتجشم فعلها على الكره والمشقة، لأن طريقها وعر، ومذاقها مر. فلما كانت الطرق المفضية إلى الجنة كلها كما ذكرنا شاقة المسالك، صعبة على السالك، حسن أن يقال: الجنة حفت بالمكاره على طريق المجاز، وسعة الكلام، ولما كانت الأفعال المفضية إلى دخول النار في الأغلب الأكثر كثيرة الملاذم ملائمة للطباع، لا تؤتى من طريق مشقة ولا يقرع لها باب كلفه، حسن أن يقال إن النار حفت بالشهوات على طريق الاتساع والمجاز.

٣٠٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سئل عن رجل كانت تحته امرأة فطلقها ثلاثاً، فتزوجت بعده رجلاً فطلقها قبل أن يدخل بها هل تحل لزوجها الأول؟ فقال عليه الصلاة والسلام: "لَا، حَتَّىٰ يَكُونَ الْآخِرُ قَدْ

استعمالها إطلاقاً منعا للخمر، ثم بعد ذلك أباح استعمالها في غير الانتباز كشراب الماء. ووضع الأظعمة وكل ما ليس بمحرم، وسيأتي تمثيل لهذه الأوعية في كلام الشريف.

- (١) أوكى: ربط وأغلق.
 (٢) الدباء: القرع، والحنتم: جرة من خزف مدهونة، والنقير: جذع النخلة ينقر ويقور حق يصير كالإناء، والمزفت: المطلي بالزفت من خارجه حتى يسد مسام الإناء فيكون أسرع لتخمير ما فيه.
 (٣) من الأشربة جار ومجرور متعلق بمحذوف خبر كان.

ذَاقَ مِنْ عُسَيْلَتِهَا، وَذَاقَتْ مِنْ عُسَيْلَتِهِ^(١). وهذه استعارة كأنه عليه الصلاة والسلام كنى عن حلاوة الجماع بحلاوة العسل، وكأن مخبر^(٢) المرأة ومخبر الرجل كالعسلة المستودعة في ظرفها، فلا يصح الحكم عليها إلا بعد الذوق منها. وجاء عليه الصلاة والسلام باسم العسلة مصغرا لسر لطيف في هذا المعنى، وهو أنه أراد فعل الجماع دفعة واحدة، وهو ما تحل المرأة به للزوج الأول، فجعل ذلك بمنزلة الذوق القابل من العسلة من غير استكثار منها ولا معاودة لأكلها، فأوقع التصغير على الاسم، وهو في الحقيقة للفعل وذلك بالعكس من التصغير في البيت المشهور وهو من أبيات الكتاب وأنشدناه الشيخان أبو الفتح عثمان بن جني وأبو الحسن علي بن عيسى الربعي، وذلك قول الشاعر:

ياما أمليح غزلانا شَدَنْ لَنَا من هاؤليَا كُنَّ الضال والسمر^(٣)

فأوقع الشاعر التصغير على الفعل في الظاهر وذلك غير جائز وإنما أراد به على الحقيقة تصغيرا لاسم المصدر الذي هو الملاحه، فهذا الشاعر كما ترى صغر الفعل وأراد الاسم، وهو عليه الصلاة والسلام في الخبر صغر الاسم وأراد الفعل.

٣٠٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا يَتَطَهَّرُ الرَّجُلُ فَيُحْسِنُ طَهْرَهُ"^(٤)، ثُمَّ يَأْتِي الْجُمُعَةَ فَيُنْصِتُ حَتَّى يَقْضِيَ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ إِلَّا كَانَ ذَلِكَ كَفَّارَةً لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، مَا اجْتَنَبَ الْمُقْتَلَةَ"، فقولته عليه الصلاة والسلام ما اجتنب المقتلة مجاز، والمراد ما لم يواقع الخطيئة

(١) العسيلة، النطفة أو ماء الرجل أو حلاوة الجماع تشبه بالعسل للذته، وقد اختار الشريف المعنى الأخير.

(٢) المخبر: اسم مكان أي مكان اختبار الرجل والمرأة.

(٣) شدن: قوين، يقال شدن الظبي شدونا إذا قوي.

الضال: شجر السدر إذا كان عذبا.

السمر: شجر تأكله الإبل واحده سمرة، والمراد التعجب من ملاحه الغزلان التي تربت بين الضال والسمر حتى قويت.

(٤) الطهور بالضم: التطهر، وهو الوضوء والغسل وإزالة النجاسة.

الكبيرة التي تكون سببا لهلاكه، وطريقا إلى بواره، فشبها عليه الصلاة والسلام بالمقتل من مقاتل الإنسان الذي إذا أتى منه فقد أتى عليه، وإنما أنث عليه الصلاة والسلام المقتل لأنه جعله في هذا الموضع عبارة عن الخطيئة، وهي مؤنثة، فأنته حملا على المعنى، ولذلك في كلامهم نظائر كثيرة.

٣٠٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَيَّ قَلْبِي حَتَّى أَسْتَغْفِرَ اللَّهَ مِائَةً مَرَّةً". وهذا القول مجاز، والمراد أن الغم يتغشى قلبه عليه الصلاة والسلام حتى يستكشف غمته ويستفرج كربته بالاستغفار، فشب ما تغشى قلبه من ذلك بغواشي الغيم التي تستر الشمس، وتجلل الأفق، والغيم والغين اسمان للسحاب وسواء قال: "يغان على قلبي" أو قال: "يغام على قلبي".

٣٠٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْقُلُوبُ أَوْعِيَةٌ بَعْضُهَا أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ"، وهذه استعارة. والمراد تشبيه القلوب بالأوعية، وهي الظروف والعياب^(١) التي تحرز فيها الأمتعة وغيرها من الأشياء المحفوظة، وهي كالآنية لإيداع الأشياء المائعة، إلا أن الأوعية تختص بالجامدات، كما أن الآنية تختص بالمائعات. فالقلب من حيث حفظ ووعى، كالوعاء من حيث جمع وأوعى، وربما نسب هذا الكلام إلى أمير المؤمنين عليه السلام على خلاف في لفظه، وقد ذكرناه في جملة كلامه، لكميل بن زياد النخعي في كتاب نهج البلاغة.

٣٠٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا يُخْرِجُ رَجُلًا شَيْئًا مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّى يَقُلَ^(٢) عَنْهُ لِحَى^(٣) سَبْعِينَ شَيْطَانًا"، وهذا القول مجاز، والمراد تعظيم الأمر في مجاهدة الإنسان نفسه عند إخراج الصدقة لشدة تتبع النفس لها، وكثرة الصوارف عنها، ووساوس الشيطان بما يقتضي الامتناع منها،

(١) العياب: جمع عيبة، وهي (الحقية) ونحوها.

(٢) يفل: يهزم، يقال فل القوم هزمهم.

(٣) لحي: جمع لحية، وهي شعر الذقن والخذين، والمراد الشياطين أنفسهم.

فإذا غلب الإنسان بإخراجها نوازع جنانه^(١)، ونوازع شيطانه، كان كأنه قد افتلها^(٢) من أيدي الجاذبين، وفل عنها لحي الشياطين، وإنما ذكر عليه الصلاة والسلام هذا العدد المخصوص من الشياطين وهو السبعون على طريقة للعرب مشهورة في ذكر ذلك إذا أرادت التكثير، وقد ورد التنزيل بسلك هذا النهج، والوقوف عند هذا القدر. قال سبحانه: ﴿أَسْتَغْفِرَ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]، وقال تعالى: ﴿ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْأَلُوهُ﴾ [الحاقة].

٣٠٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "يَدُ اللَّهِ مَعَ الْقَاضِي حِينَ يَقْضِي، وَيَدُ اللَّهِ مَعَ الْقَاسِمِ حِينَ يَقْسِمُ"، وهذا القول مجاز. والمراد أن علم الله سبحانه ومعرفة لا يغيبان عن الحاكم إذا حكم، وعن القاسم إذا قسم، فيعلم عليه حيف القاسم وميله أو إنصافه وعدله، وذلك كما يقول القائل: يد فلان مع فلان إذا كان مشاركا له في ولاية يليها أو مشارفا^(٣) له في أمور يمضيها. وفي هذا القول تخويف شديد للحاكم والقاسم من مفارقتهما مقام الحق، ومقال الصدق، وحث لهما على سلوك النهج الأبلج، وتجنب الطريق الأعوج. ونظير هذا الخبر قوله عليه الصلاة والسلام: "إن الله عند لسان كل قائل"، والمراد أنه تعالى يحيط علما بمقاصد كلامه، ومصارف لسانه، كما يعلم ذلك منه من سمع حوارته، وشهد خطابه. ومثل ذلك أيضا قوله عليه الصلاة والسلام وأراد الله سبحانه: "إنه أقرب إليكم من رءوس رءوسكم".

٣١٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري وقد رأى الأذان في نومه: "أَلْقِهِ عَلَيَّ بِلَالٍ فَإِنَّهُ أُنْدَى مِنْكَ صَوْتًا"^(٤)، وهذا

(١) الجنان: النفس.

(٢) مشارفا له: مخالطا ومطلعا.

(٣) ألقه على بلال: أي اترك أمره إلى بلال.

أندى: أبعد منك صوتا: أي أن صوته يصل إلى مكان أبعد من المكان الذي يصل إليه صوتك، والمطلوب في الأذان الإبلاغ، وكلما كان مدى الصوت بعيدا كان المبلغون به أكثر عددا.

القول مجاز، والمراد أنه أمد صوتا منك، تشبيها بالشيء الندي^(١) الذي يمتد وينبسط، وهو بالضد من اليابس الذي يجتمع وينقبض^(٢) وعلى ذلك قول الشاعر:

فقلت ادعوا وأدعوا إن أندى لَصَوْتِ أَنْ يُنَادِي دَاعِيَانِ^(٣)

٣١١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ قَالَ حِينَ يُضْبِحُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ قَالَهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ مَسْلِحَةٌ مِنْ أَوَّلِ نَهَارِهِ إِلَى آخِرِهِ مَا لَمْ يَعْمَلْ يَوْمَئِذٍ عَمَلًا يَقْهَرُهُنَّ". وفي هذا الكلام استعاراتان:

إحدهما: قوله عليه الصلاة والسلام: "كن له مسلحة من أول نهاره إلى آخره" والمراد بالمسلحة هاهنا مجتمع السلاح الكثير، يقال: هاهنا مسلحة للسلطان، ويراد به الموضع الذي فيه جماعة من أعوانه قد كثرت أسلحتهم، واشتدت شوكتهم، كما يقال: مأسدة للأرض الكثيرة الأسد، ومكامة للأرض الكثيرة الكمأة، ومحواة للأرض الكثيرة الأفاعي والحيات، ونظائر ذلك كثيرة، فجعل عليه الصلاة والسلام هذه الكلمات لقائلهن بمنزلة السلاح الكثير الذي يدفع عنه المخاوف، ويرد الأيدي البواطش.

والاستعارة الأخرى: قوله عليه الصلاة والسلام: "ما لم يعمل يومئذ عملا يقهرهن"، والمراد ما لم يعمل من الأعمال السيئة في يومه ما يغلب إثمه أجز هذه الكلمات إذا قالها على الوجه المحدود فيها. وينبغي أن يكون المراد بذلك الذنوب الصغائر دون الذنوب الكبائر، لأن عقاب الكبيرة يعظم فيكون كالقاهر لتلك الحسنات التي ذكرها، والدرجات التي أشار إليها، ولما أقام عليه الصلاة والسلام تلك الكلمات مقام السلاح لقائلها، جعل ما في

(١) الندي: الرطب الطري الذي يمكن مطه وتطويله.

(٢) أي لا يمكن مده ولا مطه.

(٣) أي أبعد مدى للصوت مناداة مناديين. فإن في اجتماع الصوتين قوة لا تكون للصوت الواحد.

مقابلتها من إثم مولغ، وذنب موبق، بمنزلة القاهر لها والثالم فيها، ملامحة بين صفات الألفاظ ومزاوجة بين فرائد الكلام، وهذا موضع المجاز الثاني الذي أفضنا في ذكره، وكشفنا عن سره.

٣١٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لما أمر برجم اليهودي الذي زنا بعد أن وافق اليهود على أن حد الزاني المحصن عندهم الرجم دون الجلد، وكانوا أنكروا ذلك ثم أقروا به، فقال عليه الصلاة والسلام: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذَا أَمَاتُوهُ" وهذه استعارة، والمراد أني أول من أظهر أمرك، إذ ستروه، وأذاعه إذ كتموه. فأقام عليه الصلاة والسلام الإظهار مقام الإحياء، والإخفاء مقام الإماتة، لأن الحي ظاهر منتشر، والميت خاف مستتر، وقد مضى الكلام على نظير هذا الخبر فيما تقدم من هذا الكلام.

٣١٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، فيما رواه شداد بن الهاد قال: "سجد رسول الله صلى الله عليه وآله سجدة أطال فيها، فقال الناس عند انقضاء الصلاة: يا رسول الله إنك سجدت بين ظهراني صلاتك سجدة أطلتها حتى ظننا أنه قد حدث أمر، أو أنه أتاك وحى، فقال عليه الصلاة والسلام: كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ، وَلَكِنَّ ابْنِي هَذَا ارْتَحَلَنِي"^(١) فَكَرِهْتُ أَنْ أُعْجِلَهُ حَتَّى يَقْضِي حَاجَتَهُ"، وكان الحسن أو الحسين عليهما السلام قد جاء النبي عليه الصلاة والسلام في سجده فامتطى ظهره. وهذا الحديث مشهور، وهو حجة لمن يجوز انتظار الإمام بركوعه إذا سمع خفق النعال حتى يدخل الواردون معه في الصلاة وهو قول الشافعي، وقد كرهه أهل العراق. ولا خلاف في أن الإمام يجوز له أن ينتظر حضور الجماعة إذا لم يخش فوت الوقت قبل أن يدخل في الصلاة، فانتظاره عليه الصلاة والسلام ابنه حتى يقضي منه حاجته يدل على أن من فعل هذا الفعل وأشباهه لا يخرج به من الصلاة، وقوله عليه الصلاة والسلام: "ولكن ابني هذا ارتحلني" استعارة، والمراد أنه جعل ظهره كالراحلة له والمطية التي تحمله، ويقال من ذلك:

(١) ارتحلني: صعد فوق ظهري كما يصعد راكب الراحلة على ظهرها.

رحلت الناقة وارتحلتها: إذا امتطيتها لتسيرها، وعلى ذلك قال الشاعر:
ولكن رحلناها نفوسا كريمة تحمل ما لا يستطيع فتحمل
ألا ترى أن الشاعر لما جعل هذه النفوس بمنزلة المطايا المذلة،
والظهور المحملة، استحسن أن يقول: رحلناها مقابلة بين أجزاء اللفظ،
وملاحمة^(١) بين العجز والصدر. وليس هناك على الحقيقة ظهور تحمل
الرجال، وتحمل الأنفال، وإنما أراد صفة تلك النفوس بالصبر على عض
البلاء، وعرك الأدوية^(٢)، ونوازل القدر، وجواذب الغير^(٣).

٣١٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام كلم به بعض أصحابه:
"لَنْ تَبْرَحُوا مُبْتَلِينَ"^(٤) مَا كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، فَإِذَا أَنَا هَلَكْتُ أَقْبَلْتُ إِلَيْكُمْ
الدُّنْيَا وَأَقْبَلْتُمْ إِلَيْهَا، وَاضْطَمَّتْكُمْ^(٥) الدُّنْيَا اضْطِمَامَ الْوَالِدَةِ وَلَدَهَا " وهذه
استعارة.

والمراد أن الدنيا بعده عليه الصلاة والسلام تكثر فوائدها، وتتصل
مراغدها، فشبه نفعها لأهلها بحفاوة الوالدة بولدها، إذا كانت ترضعه درها،
وتمهده^(٦) حجرها، وتشبل^(٧) عليه جهدها، وذلك كقولهم: قد ضم فلان فلانا
إلى كنفه، يريدون أنه قد قام بأمره، وأغناه من غيره.

٣١٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَا تُعَادُوا الْإِيَّامَ فَتُعَادِيَكُمْ"^(٨).
وهذا القول مجاز، لأن الأيام على الحقيقة لا يصح أن تعادي ولا تعادي،

(١) ملاحمة: مشاكلة وموافقة، يقال هذا لحجم هذا بمعنى وفقه وشكله.

(٢) الأدوية: جمع داء، عركها: تأثيرها في الأجسام.

(٣) الغير: أحداث الدهر المتغيرة، جمع غيرة بكسر الغين وسكون الياء.

(٤) أي سستمرون في البلاء ما دمت حيا بينكم.

(٥) اضطمتكم: صيغة افتعل من الضم وقلبت تاء الافتعال فيه طاء، لوقوعها بعد حرف الإطباق وهو الضاد تسهيلا للنطق، لأن الانتقال من الضاد إلى التاء ثقيل، والأصل "اضتمتكم"، فحدث القلب كما ذكرنا، ومثلها اضطمام أصلها "اضتمام" فحدث فيها ما حدث في اضطمتكم.

(٦) تمهده حجرها: تجعله له مهذا ينام فيه كالسرير أو غيره مما يجعل مناما للطفل.

(٧) تشبل عليه: تعطف عليه.

(٨) تعاديكم: يحدث لكم فيها ما يحدث من العدو لعدوه، فكأنها هي العدو.

وإنما المراد لا تخصصوا بعض الأيام بالكراهية له والتطير به، فربما اتفق عليكم فيه من طوارق القدر، وبوائق الغير، ما يقوي في ظنونكم أنه يختص ذلك اليوم دون غيره من الأيام، وليس كما ظننتم، لأن الأيام تمضي في ذلك على عاداتها، وتجري إلى غاياتها، فتكونون كأنكم قد عاديتم ذلك اليوم باستشعاركم وصول الضرر إليكم منه، ويكون ذلك اليوم كأنه قد عاداكم باتفاق المضرة عليكم فيه، وخرج القول مخرج المجاز والاتساع، ومناديح الكلام^(١).

(١) مناديح الكلام: جمع مندوحة، وهي في الأصل ما اتسع من الأرض، وهنا ما اتسع من الكلام.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣١٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سمع أعرابيا يقول في مسجده صلى الله وآله يعقب صلاة صلاها: "اللهم ارحمني ومحمدا، ولا ترحم معنا أحدا"، فقال عليه الصلاة والسلام: "لَقَدْ تَحَجَّرَتْ وَاسِعًا"، وهذه استعارة. وأصل التحجر أن يختط الإنسان خطة، ويضرب عليها سياجا ليحوزها به، ويعلم أنها في قبضته. ومنه الحجرة، وهو البيت المضروب، وجعلت بعد ذلك اسما لبناء مخصوص وجمعها حجر. ومن ذلك قولهم: حجر الحاكم على فلان إذا منعه من التصرف في ماله، فكأنه ضرب عليه حظارا^(١) يجسه فيه، ويقصر خطوه دونه، فأراد عليه الصلاة والسلام بقوله للأعرابي: "لقد تحجرت واسعا" تشبيهه بمن ضرب سياجه على قاعة واسعة فحازها، ومنع غيره من المشاركة فيها، لأنه دعا ربه أن يرحم النبي عليه الصلاة والسلام ويرحمه معه خصوصا، وحظر رحمته سبحانه على الناس عموما، وكان ذلك تحجرا على الرحمة، وحظرا على النعمة، وخلافا لقوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، وفي رواية أخرى: أنه عليه الصلاة والسلام قال لما سمع قول الأعرابي: "من هذا لقد احتظر واسعا". والمعنى في اللفظين واحد: لأن الأول مأخوذ من الحجرة، والثاني مأخوذ من الحظيرة، وقد يجوز أن يكون المراد لقد ضيق أمرا واسعا في الجملة، وقد يجوز أن يكون لقد وسع على نفسه فضيق على غيره.

(١) الحظار: ككتاب وسماء: الحائط وما يحوط به على الدواب من شجر ونحوه، أي ضرب عليه حجابا.

٣١٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ" وهذه استعارة. والمراد أن من تأخر بسوء عمله عن غايات الفضل ومواقف الفخر، لم يتقدم إليها بشرف نسبه وكريم حسبه، فجعل عليه الصلاة والسلام الإبطاء والإسراع مكان التأخر والتقدم، لأن المبطئ متأخر والمسرّع متقدم، وأضافهما إلى العمل والنسب وهما في الحقيقة لصاحبهما لا لهما، ولكن العمل والنسب لما كانا سبب الإبطاء والإسراع، حسن أن يضاف ذلك إليهما على طريق المجاز والاتساع.

٣١٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "رَحِمَ اللَّهُ جَمِيرًا أَفْوَاهُهُمْ سَلَامٌ، وَأَيْدِيهِمْ طَعَامٌ، أَهْلُ أَمْنٍ وَإِيمَانٍ"، وهذا القول مجاز. والمراد المبالغة في صفتهم بإفشاء السلام^(١)، وإطعام الطعام، فلما كثر لفظ السلام من أفواههم^(٢) وبذل الطعام من أيديهم، جاز على طريق المبالغة أن يقول: أفواههم سلام، وأيديهم طعام، كما يقول القائل: ما فلان إلا أكل ونوم، وما فلان إلا صلاة وصوم، إذا كثر الأكل والنوم من الأول، والصلاة والصوم من الآخر، وعلى هذا قول الخنساء في صفة الظبية الفاقدة ولدها: ترتاع ما نسيت حتى إذا ذكرت فإنما هي إقبال وإدبار تريد صفتها بكثرة الإقبال والإدبار والتلملل والاضطراب. ومن هذا الباب أيضا قولهم: فلان عدل، فوصفوه بالمصدر الذي فعله عدل يعدل عدلا لكثرة وقوعه منه، وتظاهره به، ونظائر ذلك كثيرة.

٣١٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، ويعني الموت: "أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَادِمِ اللَّذَاتِ"، وهذه استعارة، والمراد أن اللذات بالموت تتلاشى وتبطل وتمحق، وتضمحل كما يضمحل البناء بهدمه، ويبطل بتعفية رسمه، والهدم في الأصل هو الإبطال للشيء، فإذا قالوا: هدم فلان البناء، فإنما يريدون أنه أزاله وأبطله. ومن ذلك الحديث المروي عنه عليه الصلاة والسلام

(١) إفشاء السلام: إلقاء السلام.

(٢) الأصل أفواههم صاحبة سلام وأيديهم صاحبة طعام، فلما أريد المبالغة حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه فصار خبرا عن المبتدأ.

للأنصار ليلة العقبة بعد مراجعة كلام طويل: "الدم الدم والهدم الهدم". وأصح ما قيل في تفسير ذلك أنه عليه الصلاة والسلام أراد إنكم إن طلبتم بدم طلبته، وإن هدمتموه هدمته، وأقام الهدم هاهنا مقام الطل، يقول: إن طلتموه طلته، بمعنى إن أبطلتموه أبطلته، وقال يعقوب بن السكيت في كتاب الألفاظ: يقال دماؤهم هدم بينهم: أي هدر. ويقال: هدم بتحريك الدال أيضا.

٣٢٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في ذم أقوام من المنافقين: "حُشِبُ بِاللَّيْلِ جُدْرٌ بِالنَّهَارِ"، في كلام طويل، وهذه استعارة. والمراد أنهم ينامون الليل كله من غير قيام لصلاة، ولا استيقاظ لمناجاة، فهم كالخشب الواهية التي تدعم لثلاث تنهافت^(١)، وتمسك لثلاث تتساقط.

٣٢١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أذْنَبَ كَانَ الذَّنْبُ نُكْتَةً^(٢) سَوْدَاءَ فِي قَلْبِهِ، فَإِنْ تَابَ وَنَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ صُقِلَ قَلْبُهُ، فَإِنْ زَادَ زَادَتْ حَتَّى تَعْمُرَ قَلْبَهُ" فقوله عليه الصلاة والسلام: "صقل قلبه" استعارة، والمراد إزالة تلك النكته السوداء عن قلبه، ولكنها لما كانت بمنزلة الدر^(٣) في الثوب، أو الطبع على السيف، حسن أن يقال: صقل قلبه منها كما يصقل السيف من طبعه، أو يغسل الثوب من درنه.

٣٢٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل "وَلَا يَشْرَبُ أَحَدُكُمْ الْحُدُودَ، وَهُوَ يَشْرَبُهَا مُؤْمِنٌ"، وهذا القول مجاز، والمراد بالحدود هاهنا الخمر، وإنما عبر عليه الصلاة والسلام بهذا الاسم عنها، لأن إقامة الحدود تستحق بشربها، وليس هاهنا معصية ربما اجتمعت في الإقدام عليها حدود كثيرة غيرها، لأن السكران في الأكثر يقدم على استحلال الفروج، واستهلاك النفوس، وسب الأعراض، وقذف المحصنات، فيجتمع عليه حد السكر، وحد القتل، وحد الزنا، وحد القذف، ولذلك قال أمير المؤمنين

(١) تنهافت: تتساقط.

(٢) النكته: النقطة التي لها أثر.

(٣) الدر: الوسخ، والطبع: الوسخ الشديد من تأثير الصدا.

عليه السلام، وقد سأله عمر بن الخطاب عن حد السكران، فقال: "أقم عليه حد المفترى، لأن الشارب إذا سكر لغا^(١) وإذا لغا افترى^(٢)".

٣٢٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في أطفال المسلمين: "هُم دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ" وهذه استعارة، والدعموص: دويبة صغيرة تكون في مياه العيون. يقال: إنها ضفدع، فكأنه عليه الصلاة والسلام شبههم للعبهم في أنهار الجنة ومياهاها بالدعاميص التي تعوم في قرارات الغدران وجمامها^(٣).

٣٢٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة: "إِذَا أُضِيعَتِ الْأَمَانَةُ فَانْتَظَرُوا السَّاعَةَ. قِيلَ: وَمَا إِضَاعَتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا تَوَسَّدَ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ"، وفي رواية أخرى: "إذا وسد الأمر إلى غير أهله"، وهذه استعارة، والمراد إذا استند الأمر إلى غير أهله، فأقام الوساد هاهنا مقام السناد، لأن المتوسد للشيء مستند إليه ومعتمد، وإنما جعل عليه الصلاة والسلام الأمر مستندا لهم، لأنهم القائمون بأحكامه، والمقيمون لأعلامه، فهم له كالمسالك والسناد، والدعائم والعماد، ويكون المراد بقوله عليه الصلاة والسلام على الرواية الأخرى: "إذا وسد^(٤) الأمر إلى غير أهله" على فعل ما لم يسم فاعله.

٣٢٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "خَمْسٌ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ: الشَّرْكُ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَقَتْلُ نَفْسٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، أَوْ بَهْتٌ^(٥) مُؤْمِنٍ، أَوْ الْفِرَارُ يَوْمَ الرِّخْفِ، أَوْ يَمِينٌ صَابِرَةٌ^(٦) يُفْتَتَعُ بِهَا مَالٌ بِغَيْرِ حَقٍّ" وهذا مجاز، والمراد

(١) اللغو: سقط الكلام والفحش. (٢) افترى: كذب وتكلم بالباطل في حق الناس.

(٣) جمام: جمع جمعة، وهي مجتمع الماء.

(٤) وسد: بالبناء للمجهول، أي إذ أسند الأمر إلى غير أهله.

(٥) بهت المؤمن: اختلاق الكلام عليه وهو لم يقله. يقال بهته كمنعه، بهتا وبهتا وبهتاننا: قال عليه ما لم يفعل.

(٦) اليمين الصابرة: بمعنى المصبورة، ومعنى الصابرة الحابسة، والمصبورة المحبوسة، وليس الحبس هنا مرادا وإنما المراد اللزوم. فالمعنى اليمين اللازمة التي يلزم بها الشخص حتى إذا حلف قضي له بما حلف عليه، وإنما سميت مصبورة لأنها ألزمت للحالف، أي ألزم بها فهي ملزمة بصيغة اسم المفعول.

أو يمين مصبورة: أي مكرهة على الكذب من قولهم: فلان مصبور على السيف: أي محبوس على القتل مع إكراه عليه واضطرار إليه. ومن ذلك الخبر المروي أنه عليه الصلاة والسلام نهى عن صبر البهائم، وصبرها حبسها، وترك تغذيتها إلى أن تموت مكرهة على تلك الحال المكروهة، ومن ذلك قولهم: قتل فلان صبراً، فكانه عليه الصلاة والسلام جعل تلك اليمين الكاذبة لبعدها عن الصدق ومخالفتها جهة الحق بمنزلة المكرهة على ركوب تلك المحجة الضلعاء^(١)، والوقوف عند تلك السوء السوء^(٢)، فهي كالمصبورة على السيف، والمحمولة على الخسف، ومما يقوي ما قلنا رواية عمران بن حصين الخزاعي لهذا الخبر قال: قال صلى الله عليه وآله: "من حلف بيمين كاذبة مصبورة فليتبوأ مقعده من النار"، فقد صرح عليه الصلاة والسلام في هذه الرواية بأن اليمين الصابرة في الرواية الأولى بمعنى المصبورة.

٣٢٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِذَا دَخَلَ الْبَصْرُ فَلَا إِذْنَ". وهذه استعارة، والمراد أن من استأذن على بيت فولج^(٣) فيه بصره قبل أن يلج فيه بدنه، فقد بطل إذنه، لأن الإذن إنما يكون من قبل أن يقع البصر على ما يشتمل عليه البيت، فأما إذا كان ذلك فكان المستأذن قد وصل قبل أن يؤذن له في الوصول، ودخل قبل أن يؤمر بالدخول، ويقوي ما قلناه من ذلك الخبر الآخر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: "من اطلع من صير باب فقد دمر"، ومعنى دمر: دخل، والدامر: الداخل، والصير هاهنا: الشق أو الفرجة تكون بين البابين. ذكر ذلك أبو عبيد في غريب الحديث. وموضع المجاز من هذا الكلام تصييره عليه الصلاة والسلام البصر بمنزلة الداخل على القوم، وإنما أراد عليه الصلاة والسلام رؤيته لهم، ونفوذته إلى ما وراء بابهم.

(١) المحجة: الطريق، والضلعاء: المعوجة لأن الضلع هو الاعرجاج خلقة.

(٢) السوءاء: الشديدة السوء لأن فعلاء أنثى أفعل (أسوأ) وهو الأكثر سوءاً.

(٣) ولج: دخل فيه بصره: أي وصل النظر إلى داخل البيت.

٣٢٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْجَرَسُ مِرْمَارُ الشَّيْطَانِ" وهذه استعارة، وذلك أنه لما كان كل صوت مكروه ينسب إلى الشيطان، كضروب الغناء، وعويل النساء، وكان صوت الجرس من الأصوات المكروهة بدليل قوله عليه الصلاة والسلام في الخبر الآخر: "لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس" حسن أن يضاف صوته إلى الشيطان على طريق المجاز والاتساع.

٣٢٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُنْضِي^(١) شَيْطَانَهُ كَمَا يُنْضِي أَحَدُكُمْ بَعِيرَهُ فِي السَّفَرِ" وهذه استعارة، والمراد أن المؤمن يصعب قياده على الشيطان فلا يصغي إلى وساوسه، ولا يجعل له واجسه سبيلا إليه، اعتصاما منه بدينه، واستلاما^(٢) عليه في جنة^(٣) يقينه، فشيطنه أبدا مكدود^(٤) معه لطول منازعته القياد ومفالتته^(٥) الزمام، فشبّه عليه الصلاة والسلام لإتعبه الشيطان في الاحتجاز عن إضلاله، والامتناع من اتباعه بالمنضي بغيره في السفر، إذا أطال شقته^(٦) واستفرغ قوته وحش عريكته^(٧).

٣٢٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ وَيَفِيضَ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاةٍ مَالِهِ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهَا مِنْهُ"، فقوله عليه الصلاة والسلام: "حتى يكثر المال ويفيض"

-
- (١) ينضي شيطانه: أي يسبب له الهزال من كثرة إجهاده في السير خلفه لإغوائه ثم لا يحصل الشيطان على طائل، كما ينضي الرجل بغيره أي يسبب له الهزال من كثرة السير والإجهاد في السفر.
- (٢) استلاما عليه: أي اعتصاما وامتناعا على الشيطان من قولهم لبس لأمة الحرب: إذا وقى نفسه بها.
- (٣) الجنة: الستر، كأن اليقين شيء حسي يستر المؤمن عن الشيطان ويختبئ داخله.
- (٤) مكدود: متعب.
- (٥) مفالته: أي كلما أمسك الشيطان بزمام المؤمن ليقوده في غواياته، يشد المؤمن زمامه من يد الشيطان ويفلته منه.
- (٦) شقته: مسافته.
- (٧) حش: قطع، والعريكة: السنام، ومعنى قطع السنام وهو ما يتغذى منه البعير عند عدم الغذاء فهو كالأحياطي له.

استعارة، كأنه شبهه بالماء الطامي^(١) الذي يفيض من قرارته^(٢)، ويسيح من كثرته. ونظير هذا الخبر ما روي من قوله عليه الصلاة والسلام في خبر آخر: "ورب متخوض في مال الله ورسوله فيما اشتهدت نفسه، له النار يوم القيامة" كأنه عليه الصلاة والسلام جعل كثرة المال عند هذا الإنسان بمنزلة الغمرة الطامية^(٣)، والجممة^(٤) الطافحة، وجعل إنفاقه منه وتقلبه فيه، بمنزلة الخوض في الجمام الغزار، واللجج^(٥) الغمار.

٣٣٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ لِلْمَسَاجِدِ أَوْلَادًا، الْمَلَائِكَةُ جَلَسَاؤُهُمْ، إِذَا غَابُوا افْتَقَدُوهُمْ"^(٦)، وَإِنْ مَرَضُوا عَادُوهُمْ، وَإِنْ كَانُوا فِي حَاجَةٍ أَعَانُوهُمْ" وهذه استعارة، كأنه عليه الصلاة والسلام شبه المقيمين في المساجد، والملازمين لها، والمنقطعين إليها بالأوتاد المضروبة فيها، وذلك من التمثيلات العجيبة الواقعة موقعها، والمقرطسة غرضها^(٧)، ويقال: فلان وتد المسجد، وحمامة المسجد^(٨): إذا طالت ملازمته له، وانقطاعه إليه، وتشبيهه بالوتد في الملازمة أبلغ من تشبيهه بالحمامة، لأن الحمامة تنتقل وتزول، والوتد مقيم لا يريم.

٣٣١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث طويل: "وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَخْفَاهَا لَا تَعْلَمُ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ" وهذا مجاز، والمراد المبالغة في صفة بكتمان نفقته، وإخفاء صدقته، فإذا كانت شماله لا تعلم بما تنفقه يمينه، وهي سريحتها^(٩) وقسيمتها، وجارتها ولصيقتها، فأجدر ألا يعلم

(١) الطامي: العالي المرتفع.

(٢) قرارة الماء: ما استقر فيه من نهر أو بحر أو نحوهما.

(٣) الغمرة: الكثرة من الماء، والطامية: العالية.

(٤) الجممة: معظم الماء. والطافحة: التي بلغت الحافة ثم سالت على الجوانب.

(٥) اللجج: جمع لجة، وهي الماء المجتمع، والغمار: الكثيرة.

(٦) افتقدوهم: طلبوهم عند غيابهم.

(٧) يقال قرطس السهم: أصاب الغرض، أي من التمثيلات المصيبة غرضها.

(٨) حمامة المسجد: يشبه المقيم بالمسجد بحمامته، لأن الحمام يأوي إلى المسجد ويقوم فيه اطمئنانا إلى أن أحدا لن يهيجه.

(٩) سريحتها: شقيقتها، لأن السريحة هي القطعة من الثوب، فالقطعتان سريحتان، كل منهما سريحة =

بذلك غيرها ممن شط^(١) دارا، وبعد جوارا.

٣٣٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد ذكر لوطا عليه الصلاة والسلام، وقوله لقومه: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوَىٰ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هُود: ٨٠]. قال عليه الصلاة والسلام: "فَمَا بَعَثَ اللَّهُ بَعْدَهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي ذُرْوَةٍ قَوْمِهِ" وهذه استعارة، والمراد فما بعث الله بعده نبيا إلا في أعلى شرف قومه، لثلا يغمض حسبه، ويزدرى منصبه، فيكون ذلك منفرا عنه، وموحشا منه. فشبّه عليه الصلاة والسلام ذلك بذروة البعير وهي سنامه، أو ذروة الجبل وهي رأسه، ويقولون: فلان في الغوارب من قومه، كما يقولون في الذرى من قومه. فالغارب^(٢) هاهنا كالذروة هناك. ويقولون أيضا: هو في عليا قصر^(٣) قومه، وفي رواية: عليا قومه إذا أرادوا هذا المعنى، وذلك في أشعارهم وكلامهم أكثر من أن يستقصى، وفي شعر يروى لأمير المؤمنين علي عليه السلام:

كانوا الذؤابة^(٤) من فهر وأكرمها حيث الألوف الفرع والعدد

٣٣٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَكُلِّ شَيْءٍ سِنَامٌ وَسِنَامُ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقْرَةِ، وَمِنْهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ، لَا تُقْرَأُ فِي بَيْتٍ فِيهِ الشَّيْطَانُ إِلَّا خَرَجَ مِنْهُ، وَهِيَ آيَةُ الْكُرْسِيِّ"، وفي رواية أخرى: "البقرة سنام القرآن وذروته، وياسين قلب القرآن"^(٥)، وفي هذا الكلام استعارات ثلاث:

أولاهن قوله عليه الصلاة والسلام: "وسنام القرآن سورة البقرة" والمراد أنها أعلى القرآن، وأشرفه كما أن أعلى ما في البعير سنامه وذروته، والكلام في هذا المعنى كالكلام على الخبر المذكور أمام هذا الخبر، لأن المراد بهما واحد.

= للأخرى، وقسمتها توضيح لها.

(١) شط: بعد.

(٢) الغارب: هو الكاهل أو ما بين العنق والسنام، والمراد في المكان المرموق العالي.

(٣) القصر: البناء العظيم، وعلياه: الحجرة العليا فيه أو أعلاه.

(٤) الذؤابة: الناصية أو منبتها، والمراد في أعلى فهر، وهي قبيلة معروفة.

(٥) يزيد الحديث السابق على هذا الحديث وفيه (في ذروة قومه).

والاستعارة الثانية قوله عليه الصلاة والسلام: "ومنها آية هي سيدة أي القرآن". والمراد أنها تتقدم القرآن وتفضله، كما أن السيد يتقدم على عشيرته، ويفضل أهل طبقتة.

والاستعارة الثالثة قوله عليه الصلاة والسلام: "ياسين قلب القرآن". والمراد أنها خالصته ولبابه، كما أن قلب الشيء صميمه ومصاهه، ويقولون: فلان قلب بني فلان، إذا كان في مقر صميمهم، وفي مصحح أديهم^(١).

٣٣٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في كلام طويل: "أَيُّهَا النَّاسُ مَا يَحْمِلُكُمْ عَلَيَّ أَنْ تَتَابِعُوا فِي الْكُذْبِ، كَمَا يَتَّبَعُ الْفَرَّاشُ فِي النَّارِ"^(٢) وهذا القول مجاز، والمراد يتسارعون إلى قول الكذب تهافتا فيه، ومنازعة إليه، فيكونون كالفرش المتساقط في النار، لأنه يلوذ بها وينازع إليها، والتتابع: التواقع في الشيء المكروه، فلما كان الكذب كالمهواة^(٣) والمزلة، من حيث أدى إلى المخزاة والمذلة، حسن لذلك أن يجعل المتسرع إليه كالواقع فيهما، والمرتكس في قعرهما. وقد يجوز أيضا أن يكون المراد أن الكذب لما كان مفضيا إلى دخول النار جعل المتسرع إليه كالمتهافت في النار، ويؤكد هذا الوجه تشبيه المتتابع في الكذب بالفرش المتساقط في النار، ولذلك نظائر قد تقدم الكلام عليها في هذا الكتاب.

٣٣٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد ذكر عنده رجال من أصحابه يجتهدون في العبادة اجتهادا شديدا، فقال عليه الصلاة والسلام: "تِلْكَ ضَرَاوَةٌ"^(٤) الْإِسْلَامِ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ ضَرَاوَةٌ وَشِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ"^(٥)، فَمَنْ

(١) الأديم: الجلد، والمصحح: شيء تحشى به جلود الفصلان حتى يصير الجلد على هيئة الفصيل لتدر أمه، والمراد أنه في داخل القوم محوط بهم كما يحيط الجلد بما في داخله.

(٢) التتابع: ركوب الأمر على خلاف الناس، والتهافت والإسراع في الشر واللجاجة، وأجود المعاني المناسبة للتتابع هنا هو التهافت، لأن تتابع الفرش تهافته، والتهافت: هو التساقط والتتابع، ولا مانع أن يكون الحديث: تتابعون بالباء بدل الياء، أي يتلو بعضكم بعضا، ولكن المعنى الأول أفضل.

(٣) المهواة: مكان الهوي والسقوط، والمزلة: مكان الزلل والوقوع.

(٤) الضراوة: الاعتياد والدرية، والشرة: النشاط.

(٥) الفترة: ما بين كل نبينين. والفتور: السكون بعد المحدة واللين بعد الشدة وفي بعض الطبقات =

كَانَتْ فَنَرْتُهُ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَسَالِمٌ مَا هُوَ، وَمَنْ كَانَتْ فَنَرْتُهُ إِلَى مَعَاصِي اللَّهِ فَذَلِكَ الْهَالِكُ" ، فقوله عليه الصلاة والسلام: " تلك ضراوة الإسلام وشرته " استعارة، والمراد بذلك شدة الورع وإفراطه وغلوه واشتطاطه^(١)، تشبيها له بالضراوة على الشيء المأكول أو المشروب، وهي شدة الاعتقاد له، وفرط المنازعة إليه. وذلك مأخوذ من قولهم: سبغ ضار، إذا درب بأكل اللحم فكثير طلبه له ولوبته^(٢) عليه، ويقولون: عرق ضار إذا فار دمه فلم يقف، وتواتر فلم ينقطع. وقال الأخطل يصف دن الخمر عند بزله^(٣):
لما أتوها بمصباح ومبزلهم^(٤) سارت إليهم سؤور الأبجل الضار^(٥)
والأبجل: واحد الأباجل، وهي العروق، ومعنى سارت: أي فارت ونضحت^(٦) مأخوذ من سورة الشيء وهي حركته وطموحه، ومما في هذا المعنى الخبر المروي عن بعض الصحابة: " اتقوا هذه المجازر^(٧) فإن لها ضراوة كضراوة الخمر^(٨)" ، فأراد أن ضرر الإدمان على أكل اللحم، كضرر الإدمان على شرب الخمر، إلا أن المستكثر من اللحم يؤثر ضرره في بدنه، والشارب للخمر يؤثر ضررها في دينه.

٣٣٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: " لَعَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ يُشَقِّقُونَ الْكَلَامَ تَشَقِّيقَ الشَّعْرِ"^(٩)، وهذا القول مجاز، والمراد الذين يتصرفون في الكلام

^١ بالقاف المثناة المضمومة والتاء والراء، وهي ناموس الصائد أي طريقته في الصيد أو شبكه .

(١) الاشتطاط: الإبعاد في الشيء والزيادة فيه .

(٢) اللوبة هنا: استدارة الحائم حول الماء وهو عطشان لا يصل إليه، والمراد بحثه عنه، وتحويمه ودورانه عليه .

(٣) يقال بزل دن الخمر: إذا ثقبه ليخرج منه الخمر، والمعنى عند ثقبه لاستخراج الخمر منه .

(٤) المصباح: السنان العريض، والقذح: الكبير، والمبزل: المصفاة. والمعنى لما أتوا الخمر بالسنان لثقب دنها وبالمصفاة لتصفية ما يسيل منها .

(٥) سارت إليهم: فارت وخرجت من الدن، سؤور الأبجل: فوران العرق الضاري الذي لا يكف عن خروج الدم منه .

(٦) نضحت بالضاد المعجمة: أي رشت وخرجت متدفقة .

(٧) المجازر: جمع مجزور، وهو النعم التي تذيب فتوكل .

(٨) أي لها إدمان واعتقاد كإدمان الخمر .

(٩) يشققون الكلام: يزينونه ويحسنونه حتى يخرج أحسن مخرج، فهو كالكلام المعسول ومذاقه مر، =

فيصدقون فيه، ويتعمقون في معانيه. وشبه عليه الصلاة والسلام فعلهم ذلك بتشقيق الشعر، لأن طاقات الشعر مستدقة في نفوسها، وإذا تعاطى الإنسان تشقيقها انتهت من الدقة إلى غاية لا زيادة وراءها، وهذا اللعن في الخبر إنما يتناول من بلغ في تدقيق الكلام إلى ذلك الحد ليشتبه الباطل بالحق، ويجوز الغي بالرشد، كما قلنا في تأويل قوله عليه الصلاة والسلام: "ألا أخبركم بأبغضكم إلي وأبعدكم مني مجلسا يوم القيامة؟ الثرثارون المتفيهقون".

٣٣٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "لَيَدْخُلَنَّ هَذَا الدِّينُ عَلَيَّ مَا دَخَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلُ"، وهذا القول مجاز. والمراد انتشار الإسلام في الشرق والغرب، واشتماله على البر والبحر، فجعله عليه الصلاة والسلام من هذا الوجه بمنزلة الداخل دخول الليل في الإطلال^(١) والإطباق، وتجليل^(٢) البلاد والآفاق. ومن ذلك ما روي في حديث عن بعض الصحابة، وهو قوله: "وكان ذلك حين دجا^(٣) الإسلام" أي ألبس كل شيء، ودخل على كل حي تشبيها بالليل في تغطية البلاد، وشموله النجاد والوهاد^(٤). ومما يقوي هذا المعنى ما روي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال لفاطمة عليها السلام وقد رأت قميصه مخروقا، وبطنه خميصا، فبكت عند ذلك، فقال صلى الله عليه وآله: "أما يرضيك يا فاطمة ألا يبقى على ظهر الأرض بيت مدر^(٥) ولا وبر

= وتشقيق الشعر: أي مثل تشقيق الشعر وتصنيفه وترجيئه وتلميعه، يلبسون الحق بالباطل، ويقدمون القبيح في ثوب المليح.

(١) الإطلال: الإشراف، يقال أطل عليه إذا أشرف عليه، والإطباق: التغطية، لأن طبق كل شيء غطاؤه، ويقال: أطبق عليه بمعنى غطاه واستولى عليه.

(٢) التجليل: التغطية أيضا، يقال جلله بمعنى غطاه، والمراد شمول الإسلام لكل شيء وإشرافه عليه.

(٣) دجا الإسلام: انتشر وعم كل شيء مأخوذ من قولهم: دجا الثوب: إذا سبغ وستر جميع البدن.

(٤) النجاد: المرتفعات، والوهاد: المنخفضات.

(٥) المدر: قطع الطين اليابس، واحده مدرة بوزن بقرة، والمراد بيوت المدن التي تبنى بالطين والحجارة، والوبر: صوف الإبل ونحوها. والمراد أنه لا يبقى بيت على ظهر الأرض من البيوت بجميع أنواعها، سواء كان في المدن حيث البيوت من الطين والحجارة، أو في الصحراء، حيث البيوت من الصوف ونحوه.

إلا دخله عز أو ذل بأبيك" (١).

٣٣٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لمعاذ بن جبل: "الَأ أَخْبِرَكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ" (٢) ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ" وهذه الألفاظ كلها مستعارة، كأنه عليه الصلاة والسلام جعل الإسلام رأس دين الله المتقدم، ورئيسه المعظم، وجعل الصلاة عموده الذي به قوامه (٣)، وعليه قيامه، وجعل الجهاد ذروة سنامه، لأنه يعد الرأس أعلى مشارفه (٤)، وأرفع مراتبه، وبه يشاد بناؤه، ويقام لواؤه، ويقمع أعداؤه.

٣٣٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "حُجُّوا قَبْلَ الْأَ تَحُجُّوا. حُجُّوا قَبْلَ أَنْ يَمْنَعَ الْبَرُّ جَانِبَهُ" (٥). وفي هذا القول مجاز. والمراد حجوا قبل أن يمنع سلوك البر القاطعون لسبيله، والعائثون في طريقه، والحائلون بين الناس وبين دخوله. فلما جعل عليه الصلاة والسلام البر ممنوعا بمن أشرنا إلى ذكره، حسن على طريق المجاز أن يجعله كالمانع لجانبه، والمخوف لسالكه، لأن المحجوب كرها كالمحتجب، والممنوع قسرا كالممتنع.

٣٤٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْحُمَّى كَبِيرٌ جَهَنَّمَ" (٦) وهذا القول مجاز. والمراد المبالغة في وصف حرارة الحمى واتقادها، وشدة أوارها، فشبها عليه الصلاة والسلام بكبير يستمد من نار جهنم، وهي أعظم النيران وقودا، وأبعدها خمودا.

(١) ومعنى دخله عز أو ذل: أن الإسلام سيعم جميع البيوت، فالمسلم منها يعتز به، والكافر منها يذل به، ومعنى بأبيك: أي بسبب أبيك، لأنه الذي جاء بالإسلام.

(٢) ذروة السنام: أعلاه، والسنام معروف وهو من الجمل ما يكون فوق ظهره، ولكنه أريد به هنا مكارم الإسلام العالية، وأعماله الشامخة.

(٣) قوام الشيء: قيمته وكنهه. (٤) مشارف الشيء: أعاليه.

(٥) يقال منع جانبه: إذا اشتدت قوته، ومنع الناس من تحيف أطرافه والوصول إلى مكانه.

(٦) الكبير: منفاخ الحداد، ومعنى أن الحمى كبير جهنم: أنها كالكبير الذي يقوي النار، غير أن هذا الكبير يلفح لفتحاً شديداً كأنه لفتح جهنم، لأن كبير جهنم فيها، والهواء الذي يخرج منه حار حرارة جهنم.

وقال المفسرون في قوله تعالى وهو يريد نار الدنيا: ﴿تَحْنُ جَمَلَتْنَهَا تَذِكْرَةٌ وَمَتَعًا نُزِّلْتُمْ﴾ [الواقعة] قالوا: تذكرة يستذكر بها الناس نار الآخرة، فيكون ذلك أزجر لهم عن المعاصي، وأصرف عن المضال والمغاوي، لأن نار الدنيا إذا كانت على ما هي عليه من قوة الإحراق وشدة الإرماض^(١) والإفلاق^(٢)، وهي مع ذلك دون نار الآخرة في الطبقة، وجزء من أجزائها في الإيلام والنكاية، فما ظننا بتلك النار إذا باشرت الأجسام، وخالطت اللحوم والعظام، نعوذ بالله منها، ونسأله التوفيق لما باعد عنها. وقيل في المقوين قولان. أحدهما: أن يكونوا المرملين من الزاد، والفاقدين للطعام، يقال: أقوى فلان من زاده إذا لم يبق عنده شيء منه، وذلك مأخوذ من الأرض القواء التي لا شيء فيها، فكأنه صار كهذه الأرض في الخلو من البلغ التي يتبلغ بها، والمسك التي يترمقها^(٣)، والقول الآخر أن يكون المقوون هاهنا السائرين في القوى، وهي الأرض التي قدمنا ذكرها، والنار للمسافر أرفق^(٤) منها للحاضر.

٣٤١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في دعاء دعا به لميت: "اللَّهُمَّ إِنَّ فُلَانَ ابْنَ فُلَانٍ فِي ذِمَّتِكَ وَحَبْلِ جِوَارِكَ، فَقِهِ فُتْنَةَ الْقَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ" فقوله عليه الصلاة والسلام "وحبل جوارك" استعارة. والمراد أنه لجئ^(٥) إلى ظلك، ومضطر إلى فضلك. فأخرج قوله "في ذمتك"^(٦)، وحبل جوارك" على عادة كلام العرب، لأنهم يقولون: قد عقد فلان لفلان حبلا، وأخذ فلان من فلان حبلا: إذا أعطاه ذماما، أو عقد له جوارا، وقد سماوا العهود

(١) الإرماض: الإيقاع في الحرارة، أي شدة إشعار الشخص بالحرارة، وهو شدة وقع حر الشمس على الرمل وغيره.

(٢) الإفلاق: الإزعاج.

(٣) يقال ترمق اللبن: إذا شربه قليلا قليلا، والمسك جمع مسكة وهي ما يمسك الرمق الذي هو بقية الحياة. والمعنى أن المقوي الذي لا يجد إلا القليل من الطعام والزيد، يترمقه: أي يأخذه قليلا قليلا كلما وجدته.

(٤) الرفق بكسر الراء وسكون الفاء: ما استعين به، ومعنى أرفق للمسافر أي أكثر عونا له.

(٥) لجئ: اسم فاعل من لجئ بوزن فرح، فهو على وزن فعل بفتح الفاء وكسر العين، بمعنى لائذ.

(٦) الذمام: جمع ذمة، وهي العهد.

حبالا على هذا المعنى، وفي التنزيل: ﴿إِلَّا يَجِبِلُّ مِنَ اللَّهِ وَجَبِلَ مِنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٢] أي: بعهد من الله وعهد من الناس، والأصل في ذلك أن يشبهوا ما يعقد من الذمام بما يعقد من الحبال، لأنها تقرب بين البعيدين، وتجمع بين القريبين، وتصل الأبيات بالأبيات، وتربط الأطناب بالأطناب^(١).

٣٤٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأصحابه وقد ذكر وقوع الفتن: "ثُمَّ تَعُودُونَ فِيهَا أَسَاوِدَ صُبًّا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ"^(٢)، وهذا القول مجاز. وأراد عليه الصلاة والسلام أنكم تكونون في هذه الفتنة كالحيات التي تنصب على مناهشها، وتسرع إلى ملابسها، غير متذمة^(٣) من محرم، ولا متورعة عن مُعَظَم.

٣٤٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كُلُّكُمْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ شَرَدَ"^(٤) عَلَى اللَّهِ شِرَادَ الْبُعِيرِ. فقوله عليه الصلاة والسلام: "إلا من شرد على الله" مجاز، والمراد إلا من عند عن أمر الله سبحانه وتعالى، وبعد عن رضاه وطاعته، وذهب في غير جهة مشيئته وإرادته، فكان كالبعير الشارد الذي ند عن صاحبه، وبعد عن معاطنه^(٥).

٣٤٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأسماء بنت أبي بكر: "انْفِجِي"^(٦) وَأَنْصَحِي"^(٧)، وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ" وقوله عليه الصلاة والسلام

-
- (١) الأطناب: جمع طناب بوزن فرس، وهو الحبل الذي يشد به البيت من جلد ونحوه.
 - (٢) الأساود: جمع أسود، وهو الحية العظيمة، والصب والصبية: ما صب من طعام وغيره. والمعنى ينصب بعضكم على بعض كما تنصب الأساود على غريمها.
 - (٣) غير متذمة: غير مستنكفة ولا مبالية.
 - (٤) شرد: نفر، وعدى بعلى لتضمينه معنى خرج.
 - (٥) المعاطن: جمع معطن، وهي مبارك الإبل ومناماتها. والمراد مأواها.
 - (٦) انفجي: أعطي الناس من مالك، وأصل النفتح: إخراج اللبن من غير حلب، مأخوذ من قولهم: ناقة نفوح، وهي التي تخرج لبنها من غير حلب.
 - (٧) انصحي: أنفقي مالك، وأصل النضح سقي النخل ونضحت السحابة الأرض: رشتها بالماء، والمعنى أعطي الناس من مالك ما ينفعهم، كما ينفع الماء النخل.

"انفحي وانضحى" استعارة. والمراد أنفقي مالك في سبيل الله، وابذليه في طاعة الله، وأصيبي به مواضعه بإسراع وبدار^(١) كما تنفح الريح^(٢) هبوبها، وتنضح السحابة شؤبوبها^(٣). والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام هاهنا: "ولا توعي"^(٤) فيوعي الله عليك"، أي لا تمسكي فيمسك الله عليك، لأن من أوعى شيئاً وحفظه، فقد أمسكه ومنعه.

٣٤٥. ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ قُرَيْشًا أَهْلُ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ، فَمَنْ بَغَاهُمْ^(٥) الْعَوَائِرَ كَبَّهُ اللَّهُ لِرُؤُوسِهِمْ^(٦)" وهذا القول مجاز، والمراد فمن بغاهم المعثرات، وهي الأمور التي تعثرهم، وتضع شرفهم^(٧). فقال عليه الصلاة والسلام "العوائر" لأنها وإن أعثرتهم فكأنها عائرة بهم، أو واقعة عليهم، ومنه قولهم: عثر الدهر بآل فلان: إذا نقص أعدادهم، وغير أحوالهم، وبلغ المبالغ منهم، وساءت آثاره فيهم.

٣٤٦. ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْمُسْلِمَانِ إِذَا حَمَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ السَّلَاحَ فَهُمَا عَلَى جُرْفٍ جَهَنَّمَ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ دَخَلَاهَا جَمِيعًا"، وهذا القول مجاز. والمراد بذلك المسلمان اللذان يتقاتلان في غير طاعة الله سبحانه، فهما بنفس القتال وتظاهرها بحمل السلاح عاصيان الله سبحانه مستحقان لعقابه مقدمان على شقاؤه. فإذا قتل أحدهما صاحبه دخلا جميعا النار إلا أن المقتول يستحقها بتعرضه للقتال

(١) البدار: مصدر بادر، أي أسرع.

(٢) يقال نفحت الريح: إذا هبت.

(٣) الشؤبوب: الدفعة من المطر، أي كما تنضح السحابة مطرها وماءها.

(٤) لا توعي: أي لا تقتري في النفقة، وأصل أوعى: حفظ الشيء في الوعاء، فكأن الرسول ﷺ يقول لأسماء رضي الله عنها: لا تضعي مالك في الوعاء وتغلقه عليه فلا تنفقي منه، فيعاقبك الله بأن يوعي عليك: أي يقتري عليك في الرزق.

(٥) بغاهم: أي طلب لهم، العوائر جمع عائرة بمعنى معثرة، والعائرة الكابية، أي التي تعلق قدمها بشيء فكبت على وجهها، والمراد بالمعثرات، أي المكيبات التي تسبب الكبوة، وقد بين الشريف سبب التعبير بالعوائر بدل المعثرات.

(٦) كبه الله على وجهه: ألقاه على وجهه في النار.

(٧) تضع شرفهم: تحطه وتنقص قيمته.

المحظور عليه، والقاتل يستحقها بمثل ذلك، ويتفرد بعقاب القتل الذي وقع منه، فيكون أشدهما نكالا، وأعظمهما وبالاً. وموضع المجاز، قوله عليه الصلاة والسلام: "فهما على جرف جهنم" والمراد أنهما على طريق استحقاق نار جهنم، بإقدامهما على الفعل المحظور، والأمر المكروه، فشبه عليه الصلاة والسلام كونهما قريبين من استحقاق دخول النار بمن أشرف على جرفها^(١)، وقام على حرفها^(٢)، في شدة القرب منها، والإشفاء^(٣) على الوقوع فيها. ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا﴾^(٤) [آل عمران: ١٠٣]. وقد لخصنا الكلام على ذلك في كتاب مجازات القرآن.

٣٤٧- ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد رأى بعيرا في بعض حيطان^(٥) المدينة فحن إليه كالشاكبي، فقال عليه الصلاة والسلام لصاحبه: "إِنَّ بَعِيرَكَ يَشْكُوكَ وَيَزْعُمُ أَنَّكَ أَكَلْتَ شَبَابَهُ حَتَّىٰ إِذَا كَبِرَ تُرِيدُ أَنْ تَنْحَرَهُ"، وهذا القول مجاز، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام "أكلت شبابه" استعمالته في حال شبابه وقوته، وأجمعت نحره في حال ضعفه وكبره، فجعل استعماله طول أيام شبابه كالأكل شبابه، لأنه استنفاد له وذهاب به.

٣٤٨- ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في حديث طويل نهى فيه عن الذبح بالسن والظفر^(٦): "أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَىٰ الْحَبَشَةِ"، وهذه استعارة، والمدى السكاكين، فكأنه عليه الصلاة والسلام قال: والأظفار سكاكين الحبشة لأنهم يذبحون بحددها ويقيمونها مقام المدى في التذكية بها، والظفر هاهنا اسم للجنس كالدينار والدرهم في قولهم: أهلك الناس

- (١) الجرف بضم الراء وسكونها: ما تجرفته السيول وأكلته من الأرض، والمعنى: فهما على مكان تكاد تجرفه جهنم وتعمه، أو تدخله فيها.
- (٢) أي على المكان المعرض لجرف جهنم له كما سبق بيانه.
- (٣) الإشفاء: الإشراف.
- (٤) شفا حفرة: حرف حفرة معرضين للوقوع فيها.
- (٥) الحائط هنا: البستان وجمعه حيطان وحياط.
- (٦) أي والعظم لا يحل الذبح به لأنه بعض الحيوان.

الدينار والدرهم: أي الدنانير والدراهم. ولذلك صح أن يقول: مدى الحبشة^(١)، والمدى جمع لأن الواحدة مدية.

٣٤٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "كَفَى بِالسَّلَامَةِ دَاءً" وهذا القول مجاز، لأن السلامة على الحقيقة ليست بداء في نفسها، وإنما المراد أنها تفضي إلى الأدواء القاتلة، والأعراض المهلكة، لأن طولها يؤدي إلى موت الشهوات وانقطاع اللذات، وحواني^(٢) الهرم، وعوادي السقم. فحسن من هذا الوجه أن تسمى داء، إذ كانت موقعة فيه، ومؤدية إليه. وقد أكثر الشعراء نظم هذا المعنى في أشعارهم، إلا أن كلمة النبي عليه الصلاة والسلام أبهى من جميع ما قالوه مطلقاً، وأبعد منزعا، وأوجز في تمام، وأكثر مع قلة كلام. فمما جاء في هذا المعنى قول حميد بن ثور:

أَرَى بَصْرِي قَدْ رَابِنِي^(٣) بَعْدَ صِحَّةٍ وَحَسْبُكَ دَاءٌ أَنْ تَصِحَّ وَتَسْلَمَا
وقول ليبد بن ربيعة:

وَدَعَوْتُ رَبِّي بِالسَّلَامَةِ جَاهِدًا لِيُصِحَّنِي فَإِذَا السَّلَامَةُ دَاءٌ
وقول النمر بن تولب:

يَوَدُّ الْفَتَى طَوْلَ السَّلَامَةِ وَالْغِنَى فَكَيْفَ يَرَى طَوْلَ السَّلَامَةِ يَفْعَلُ
وإني لأستحسن كثيرا الأبيات التي من جملتها هذا البيت، وهي قوله:

تغير مني كل شيء ورابني مع الدهر أبدال^(٤) التي أتبدل
فضول أراها في أديمي بعدما يكون كفاف الجسم أو هو أجمل^(٥)

(١) أي ومدى الحبشة لا يحل الذبح بها عند المسلمين، للنهي عنها وعن السن في الذبح بقوله ﷺ «ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر» وذلك لصفة الوحشية والشراسة في الذبح بالسن والظفر، والإسلام يحب المسلم مهذبا أليفا لا يظهر في صورة الوحش المفترس.

(٢) حواني الهرم: اعوجاجاته وتغيراته.

(٣) رابني: أعياني.

(٤) الأبدال: جمع بدل، وهو وجع المفاصل، والمراد الوجع عموما، كأنه يقول وأوجاعي التي أتوجع منها، أو المراد وأحوالي المتبدلة المتغيرة من قوة إلى ضعف، ومن حسن إلى سيء.

(٥) فضول: زيادات جمع فضل، وهو الزيادة، والأديم: الجلد، وكفاف الجسم: قدره لا تزيد عنه =

كأن محطاً في يدي حارثية صناع علت مني به الجلد من عل^(١)
يرد الفتى بعد اعتدال وصحة ينوء^(٢) إذا رام القيام ويحمل
تدارك ما قبل الشباب وبعده حوادث أيام تمر وأغفل
يود الفتى طول السلامة والغنى فكيف يرى طول السلامة يفعل

٣٥٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد ذكر صلاة العصر: " وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يُرَى الشَّاهِدُ "، وهذه استعارة والمراد بالشاهد هاهنا النجم، والعرب يسمون الكوكب شاهد الليل، كأنه يشهد بإدبار النهار وإقبال الظلام. وكل شيء يدل على شيء فهو يجري مجرى الشاهد به والمخبر عنه، إذ ليس كل دال بإنسان، ولا كل دليل من جهة اللسان

٣٥١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: " وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَى مِنَ الْبُخْلِ ^(٣) "، وهذا القول مجاز، لأن البخل على الحقيقة ليس بداء، ولكنه لما كان عادة مكروهة، وخليقة مذمومة، أجري مجرى الداء الذي يغير الصحة، ويفسد الجيلة، إلا أنه داء يمكن الانتقال عن صحبته، وحمل النفس على مفارقتها، لأنه لو لم يكن كذلك لما حسن الذم عليه والتعير به، كما لا يحسن الذم على سائر الأمراض التي تغير الأحوال وتفسد الأجسام، والبخل على الحقيقة هو منع الواجب، وكل من منع الواجب يوصف بالخيل، ومن منع التفضل لا يوصف بذلك إلا على سبيل المجاز، وكل ما في القرآن من ذكر

⁼ أو أزيد منه مع امتلاء، وجمال: يشكو ما حدث له من ترهل في الجسم وذهاب اللحم، وبقاء الجلد واسعاً كالثوب الواسع على الشخص النحيل بعد ما كان جلده ملائماً لجسمه وممتلئاً باللحم.

(١) المحط والمحطة: حديدة أو خشبة معروفة عند العرب يحط بها الجلد، أي يصقل ويلين، والحارثية: امرأة منسوبة إلى قبيلة الحارث بن كعب، والصناع: الماهرة في عملها، وعلت مني به الجلد: أي نزلت بالمحط على جلدي بمهارة فألانت، ولين الجلد عند العرب يدل على الضعف، وشدة الجلد تدل على القوة.

(٢) ينوء: يتعب ولا يقدر على القيام.

(٣) أدوى: أفعل تفضيل من دوى، دَوَّى بوزن فرح فرحا بمعنى أصابه الداء، أي وأي داء أشد دوى من البخل أي أشد دائية من البخل.

البخل، وإنما يراد به منع الواجب، كما أن كل ما فيه من الأمر بالإففاق، إنما يراد به إخراج المال في الواجب. فأما تسمية العرب من لا يقري النازل ولا يعطي السائل بالبخیل، فلأنهم اعتقدوا وجوب ذلك عليه، فوصفوه بالبخل لامتناعه منه وأساميهم تتبع اعتقاداتهم.

٣٥٢ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام وقد سأله رجل من جُهَيْنَةَ متى يصلي العشاء الآخرة^(١) فقال: "إِذَا مَلَأَ اللَّيْلُ بَطْنَ^(٢) كُلِّ وَاِدٍ"، وهذا مجاز، لأن الليل على الحقيقة لا تملأ به بطون الأودية، كما تمتلئ بطون الأوعية، وإنما المراد إذا شمل ظل الليل البلاد، وطبق النجاد والوهاد، فصار كأنه سداد لكل شعب وصمام لكل نقب.

٣٥٣ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد طلعت بين أصابعه حرة^(٣) فوضع يده عليها وقال: "اللَّهُمَّ مُظْفِيَّ الْكَبِيرِ وَمُكَبِّرِ الصَّغِيرِ أَظْفِئْهَا عَنِّي بِرَحْمَتِكَ"، وهذه استعارة: كأنه عليه الصلاة والسلام أقام الشفاء المطلوب من الله سبحانه مقام الإطفاء لها ونضح الماء عليها في أن ذلك يفني وقودها، ويسرع خمودها. وهذا من التشبيهات الصادقة، والتمثيلات الواقعة. وروي أنه عليه الصلاة والسلام كان يقلق القلق الشديد لما يظهر في جسمه من الداء اليسير، فقليل له في ذلك، فقال: إن الله إذا أراد أن يعظم صغيراً عظمه.

٣٥٤ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ قَعَدَ فِي مُصَلَّاهُ حِينَ يُصَلِّي الصُّبْحَ حَتَّى يَسْبِحَ^(٤) الضُّحَا". في حديث طويل، وهذه استعارة كأنه عليه الصلاة والسلام جعل الضحاً، وهو شباب النهار وزيادته، بمنزلة الماء السائح من الغدير. وفي السائح تمثيل من وجهين:

(١) العشاء الآخرة: هي صلاة العشاء، وتسمى بالآخرة لأن المغرب تسمى عشاء أيضاً إلا أنها عشاء أولى.

(٢) بطن الوادي مسيله ومنحدره، وإذا عم الليل المنحدرات فقد تم إظلامه وأسبغ إليه.

(٣) الحرة: البثرة الصغيرة، وهي مثل الدمامل الصغيرة.

(٤) يسبح الضحى: يتشر وتعم شمس الأفق.

أحدهما: أن يياض الضحى كيباض الماء .

والآخر: أن انتشار النهار بضياته كانسياح الغدير بمائه، ومثل تسميتهم الشمس عند أول طلوعها بالغزاة^(١)، وليس ذلك باسم لها في جميع الأحوال، كما يظنه بعض الجهال، وإنما هو اسم لها في هذا الوقت المخصوص، ومن الشاهد على ذلك قول ذي الرمة:

وأشرفت الغزاة رأس حزوى لأنظرهم وما أغنى قبالا

كأنه قال: وأشرفت ذلك الموضع أول طلوع الشمس، وأبين من هذا قول الآخر، وأنشدناه شيخنا أبو الفتح النحوي رحمه الله:

قالت له وارتفعت ألفتى يسوق بالقوم غزالات الضحى

كأنها قالت يسوق بهم أوائل النهار، وعند ابتداء الشمس في الانتشار، وغزالات الضحى أول شروقها وإنضاضها^(٢)، والضحى وقت إشراقها وارتفاعها.

٣٥٥ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد مر على قوم وقوف على ظهور دوابهم ورواحلهم، يتنازعون الأحاديث، فقال عليه الصلاة والسلام: "لَا تَتَّخِذُواهَا كِرَاسِيَّ لِأَحَادِيثِكُمْ فِي الطُّرُقِ وَالْأَسْوَاقِ، فَرُبَّ مَرْكُوبٍ خَيْرٌ مِنْ رَاكِبِهِ"، وهذه استعارة كأنه عليه الصلاة والسلام شبه الدواب والرواحل في حالة إطالة الوقوف على ظهورها، بالكراسي التي يجلس عليها، لأنها تثبت في مواضعها ولا تزول إلا بمزِيل لها، فنهى عليه الصلاة والسلام أن يجعل الحيوان المتصرف بمنزلة الجماد الثابت، والشيء النابت^(٣).

(١) الغزاة الشمس أول طلوعها، ورأس حزوى: موضع، وقبالا: أي شيتا، يقول الشاعر أشرفت المكان المعروف برأس حزوى وقت طلوع الشمس وهي الغزاة لأرى أحبتي ولكن لم تغد الرؤية شيتا لأن ما بالنفس لا تشفيه نظرة ولا نظرات.

(٢) نض الشيء: ارتفع، ومعنى إنضاض الشمس: ارتفاعها قليلا قليلا، والضحى: ارتفاعها أكثر من هذا.

(٣) الشيء النابت: الذي نبت في الأرض، ونباته في الأرض يدل على ثبوته فيها لأن جذره مغروس فيها.

٣٥٦ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ جَذْعًا، ثُمَّ ثَنِيًّا، ثُمَّ رَبَاعِيًّا، ثُمَّ سَدِيسًا، ثُمَّ بَازِلًا، وَمَا بَعْدَ الْبُرُزُولِ إِلَّا النُّقْصَانُ"^(١) وهذا الكلام كله مستعار، والمراد تمثيل الإسلام في تنقل أحواله، وتغاير أوصافه، بولد الناقة ينتقل في أسنانه، فيكون أول أمره جذعا، ثم ثنيا، ثم رباعيا، ثم سديسا ثم بازلا، وهي سن التمام، وما بعدها إلى النقصان. ومدار المعنى على أن الإسلام بدأ في غاية الصغر، ثم انتهى إلى غاية الكبر، على تدرج ما بين البازل والجذع، وأنه عليه الصلاة والسلام يخشى عليه نقيصة التمام، وعكيسة الكمال، كما يخشى على اليفن^(٢) بعد انحناؤه، والبازل بعد انتهائه.

٣٥٧ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "إِنَّمَا هَذَا الْمَالُ مِنَ الصَّدَقَةِ أَوْسَاحُ أَيْدِي النَّاسِ"، وفي رواية أخرى: "غسالات أيدي الناس"، وذكر ابن سعد في كتاب الطبقات أنه عليه الصلاة والسلام قال للعباس بن عبد المطلب رحمه الله، وقد سأله أن يستعمله على الصدقة: "ما كنت لأستعملك على غسالة ذنوب الناس"، وهذا القول مجاز، والمراد تشبيه ما يخرج من الصدقات بالأوساخ التي يميطنونها عن أيديهم. والتشبيه بذلك من وجهين:

أحدهما: أن تكون أموال الصدقات لما كان إخراجها مطهرا لما وراءها من سائر الأموال، جرت مجرى المياه التي تغسل بها الأدران، وتزال بها الأنجاس في انتقال تلك الأدران إليها، وحصول تلك الأذناس والأنجاس فيها.

والوجه الآخر أن يكون المراد أن أموال الصدقات في الأكثر لا تكون إلا

(١) الجذع: الذي أجذع مقدم أسنانه، أي أسقطها لينبت غير، ويكون عمره خمس سنوات في هذه الحالة، والثني: هو الذي نبت له ثنتان من أسنانه وتكون سنه حينئذ ست سنوات، والرباعي: الذي نبت له أربع أسنان ويكون عمره حينئذ سبع سنوات والسديس وعمره ثمان سنوات، والبازل: الذي تخرج أنيابه قوية، ويكون عمره حينئذ تسع سنوات، والبازل أقوى أنواع الجمال. ويكون تام القوة، كامل البنيان.

(٢) اليفن: الشيخ الكبير.

أسافل الأموال دون أخايرها، ومفارقاتها دون كرامها. وذلك أمر عليه الصلاة والسلام في الصدقة بالأخذ من حواشي الأموال^(١) دون حرزاتها، وهي خيارها، وإنما نسب عليه الصلاة والسلام تلك الأوساخ إلى الأيدي، لأن الأموال المعطاة في الأكثر إنما تكون بها وتمر عليها، وقد مضى الكلام على مثل هذا المعنى فيما تقدم.

٣٥٨ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في تعديد أقوام ذمهم: "وَرَجُلٌ يُنَازِعُ اللَّهَ رِدَاءَهُ، فَإِنَّ رِدَاءَهُ الْكِبْرِيَاءَ، وَإِزَارَهُ الْعِظْمَةُ"^(٢)، وهذا القول مجاز، والمراد بذلك أن الكبرياء والعظمة رداؤه تعالى وإزاره^(٣) اللذان يكسوهما خليقته، ويلبسهما بريته، ولا يقدر غيره على أن ينزع منهما ما ألبسه، أو يلبس منهما ما نزعه. والمراد بذلك العظمة والكبرياء على حقيقتهما، دون ما يعتقد الجهال أنه عظمة وكبرياء وليس بهما، وذلك مثل ما نشأ من تعظم الجبارين، وتكبر الممتلكين، فإن ذلك ليس بتعظيم من الله سبحانه لهم، ولا بإفاضة من ملابس كبريائه عليهم، وإنما العظمة والكبرياء في الحقيقة هما الكرامة التي يلقيها الله سبحانه على رسله وأنبيائه، والقائمين بالقسط من عباده، فيعظمون بها في العيون، ويجلون في الصدور والقلوب، وإن كانت هيئاتهم ذميمة، وظواهرهم ورقابهم خاضعة، وبطونهم

(١) حواشي الأموال: صغارها وأقلها قيمة كما سبق في حديث «خذ من حواشي أموالهم» .

(٢) الرداء: هو الثوب الذي يستر أعلى الجسم، والإزار: هو الذي يستر أسفل الجسم، وكان من عادة العرب لبس ثوبين إزار ورداء فعبر الرسول ﷺ في جانب الله بما يفهمه العرب ويعقلونه .

(٣) يريد الشريف أن معنى قول الرسول الله ﷺ رداء الله وإزاره، الرداء والإزار اللذين يملكهما ويكسوهما الناس، لا أنهما الرداء والإزار اللذين يلبسهما الله سبحانه وتعالى، ويكون معنى الحديث: ورجل ينازع الله ثوبي الكبرياء والعظمة اللذين يكسوهما من يختاره من عباده، ومعنى منازعة هذا الرجل لله أنه يتكبر ويتعاضم بغير ما أراد الله: أي يتعاضم ويتكبر بالباطل لا بالحق أما الذي يعظم بحق ويكبر بحق، فهو من يلبسه الله ثوب العظمة والكبرياء بان يكون متواضعا لخلقه مكروما للضعيف، موقرا للكبير معطيا للمحتاج صابرا على البلاء معتقدا أن العظمة لله والكبرياء له وحده، ولا مانع عندي أن يكون المراد برداء الله وإزاره: الصفتين اللتين يتصف بهما الله تعالى كما يلبس الرجل الإزار والرداء، فإن الله تعالى عظيم متكبر، وهو الكبير المتعال، والتعبير على المعنيين مجاز كما سنبينه.

جائعة، فإذا ثبت ما قلنا بأن تسمية الكبرياء والعظمة رداء الله وإزاره ليس لأنه يكتسيهما، ولكن لأنه يكسوهما، وذلك كما يقول القائل، وقد رأى على بعض الناس ثوبا أفاضه عليه عظيم من العظماء، أو كريم من الكرماء: هذا ثوب فلان، ولم يرد أنه ملبسه، فأضافه إليه من حيث كسائه، لا من حيث اكتسائه. ويجري هذا مجرى قولنا: بيت الله، وليس بساكنه وعرش الله، وليس براكبه. ونظير ذلك قولهم: لعمر الله ما فعلت كذا، ولعمر الله لقد فعلت كذا، والعمر هو العُمر، يقال: عُمِرَ وَعَمُرُ بمعنى واحد، قال الشاعر:

بان الشباب وأخلق العمر^(١) وتغير الإخوان والدهر

أراد العمر على أحد التفسيرين، والتفسير الآخر أن يريد به واحد عمور الأسنان^(٢)، وإخلاقه تغيره من الكبر، إلا أن العمر في قولهم: لعمر الله، يراد به الحياة^(٣). وهذا المراد بقول القائل: لعمرى، ولعمر أبي، ولعمر فلان، كأنه قال: وحياتي، وحياة أبي، وحياة فلان. وجاء عن ابن عباس رحمة الله عليه أنه قال: من كرامات الله سبحانه لنبينا عليه الصلاة والسلام أنه أقسم في القرآن بحياته ولم يفعل ذلك بنبي غيره، قال تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ (٧٦) [الحجر]، وكأنه سبحانه قال: وحياتك إنهم كذلك. وإذا صح ما قلناه صار القائل لعمر الله، كأنما حلف بحياة يحيى الله بها، لا حياة يحيها، لأنه سبحانه يتعالى عن أن يحيا بحياة، أو يتكلم بأداة، أو يفعل بآلات.

٣٥٩ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ، لَيْلَهَا كَنَهَارَهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ"، وهذا القول مجاز، والمراد بالبيضاء هاهنا محجة الدين ومدرجة الطريق المستقيم، وصفتها بالبياض: عبارة عن وضوح نهجها وبيان سننها، وكل أبيض في كلامهم واضح،

(١) بان: ذهب وولى، وأخلق: بلي وتمزق.

(٢) عمور الأسنان: جمع عمر: بفتح العين وضمها، وهو اللحم الذي بين الأسنان أو لحم اللثة.

(٣) معنى هذا أن قولك لعمرك: لحياتك، لإحياء الله لك، أي لتعمير الله إياك وإحيائه لك.

يقولون: وجه واضح إذا كان أبيض المحيا، وجبين واضح، وجيد واضح على هذا المعنى. وقوله عليه الصلاة والسلام: "ليلها كنهارها" مقول ما فسرناه من المراد بالبياض، كأنه عليه الصلاة والسلام أشار إلى أن الليل لا يغطي وضوح هذه المحجة بسواده، ولا يستر أعلامها بظلامه، ولا محجة هناك على الحقيقة، وإنما المراد صفة الدين، بوضوح المعالم، وبيان المواسم^(١)، وإنارة المداخل، وظهور الحجج والدلائل.

٣٦٠ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "مَا مَلَأَ آدَمِيَّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنِهِ". في حديث طويل، وهذا القول مجاز إنما جعل عليه الصلاة والسلام البطن بمنزلة الوعاء، لأنه قرار للطعام والشراب، وما يستحيلان إليه من الفروث والأخبث^(٢)، وكأن المأكل والمشرب إيعاء^(٣) فيه، وكأن إفراز الغدد^(٤) والتبرز تفرغ له. ونظير هذا الخبر الخبر المروي عنه عليه الصلاة والسلام، وهو قوله: "القلوب أوعية بعضها أوعى من بعض"، وقد تقدم الكلام عليه، لأنه عليه الصلاة والسلام إنما جعل القلوب كالأوعية، لأنها موضع إيداع السرائر والضمائر، وحفظ الأدلة والعلوم، ومستقر الآراء والعزوم^(٥)، إلا أن القلوب أوعية للأعراض من الإرادات والاعتقادات، والبطنون: أوعية للأجسام من المأكولات والمشروبات.

٣٦١ - ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: "الْحَجَرُ يَمِينُ اللَّهِ، فَمَنْ شَاءَ صَافَحَهُ بِهَا"، وهذا القول مجاز، والمراد أن الحجر جهة من جهات القرب إلى الله، فمن استلمه وباشره قرب من طاعته تعالى، فكان كاللاصق بها،

(١) المراسم: الرسوم والخطوط التي تبين الطريق.

(٢) الفروث: جمع فرث بوزن كلب، وهو الروث والغائط الذي يتكون من فضلات الطعام بعد هضمه، والأخبث: جمع خبث، وهو القاذورات التي تخرج بعد الهضم.

(٣) إيعاء: أي وضع في الوعاء، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿جَمْعُ فَأَوْعَى﴾، وقوله ﷺ لأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها: (لا تعوي) شبه الإمساك بالوضع في الوعاء.

(٤) كانت هذه الكلمة "العدد" بالعين فزدنا لها إفراز وأعجمنا العين حتى يكون الأسلوب مفهما المعنى المقصود.

(٥) العزوم: جمع عزم، وهو القصد.

والمباشر لها، فأقام عليه الصلاة والسلام اليمين ها هنا مقام الطاعة التي يتقرب بها إلى الله سبحانه على طريق المجاز والانتساع، لأن من عادة العرب إذا أراد أحدهم التقرب من صاحبه، وفضل الأنسة بمخالطته، أن يصافحه بكفه، ويعلق يده بيده. وقد علمنا في القديم تعالى أن الدنو يستحيل على ذاته، فيجب أن يكون ذلك دنوا من طاعته ومرضاته. ولما جاء عليه الصلاة والسلام بذكر اليمين أتبعه بذكر الصفاح، ليوفي الفصاحة حقها، ويبلغ بالبلاغة غايتها. ونظير هذا الخبر الحديث الآخر: "إن الصدقة تقع في يد الله سبحانه وتعالى قبل يد السائل"، أي يتعجل بها منه سبحانه مثوبته وموافقته، وموافقة طاعته، وأنها لا تهلك ضلالا، ولا تذهب ضياعا، بل تكون كالشيء المحفوظ باليد، والمذخور للغد.



وهذا آخر انتهائنا إلى الفراغ من كتاب "مجازات الآثار النبوية" على ما تخلل عملنا له من قواطع الأشغال، وبواهظ الأثقال، وعوادي الأيام والليال. وقد خرجنا في صدر هذا الكتاب من عهدة التكفل باستيعاب جميع ما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله من آثاره الملفوظة، والأخبار المنقولة، بما شرطناه من كلامنا الذي وقع إلينا، وقرب من متناولنا، دون ما بَعُدَ عنا، وشذ عن أيدينا. ولا يَبْعُدُ أن يكون القدر الذي تكلمنا عليه قليلا من كثير، وقصيرا من طويل، إلا أن عذرنا في الاقتصار عليه واضح، وَجَيْبًا فيما أديناه ناصح^(١).

ونحن نحمد الله سبحانه على ما من به من التوفيق لاقتناص شوارده، وتسهيل موارده، وإثارة فوائده^(٢) وعوائده^(٣)، حمدا يكون للنعمة قواما، ولنتاجها تماما، ولصعبها^(٤) عقالا وزماما، فإن النعمة تنبئ^(٥) على قواعد الشكر لها، وترفع على دعائم المعرفة بقدرها. وما توفيقنا إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب.

(١) يقال رجل ناصح الجيب: لا غش فيه، ونصح بمعنى خلص، ويظهر أن أصل المعنى وجيبنا خالص، لا شيء فيه من المحظورات.

(٢) إثارة فوائده: أظهرها بعد أن كانت راکدة، وأفشأها بعد أن كانت خافية.

(٣) العوائد: جمع عائدة، وهي المنفعة.

(٤) الصعب من الدواب: الشديد المراس، الذي تصعب قيادته، والعقال: القيد، والزمَام: اللجام.

(٥) تنبئ: تعود مرتين فأكثر.

فهرس المحتويات

- التعريف بالشريف الرضي ٣
- مقدمة المؤلف ٩
- ١ - هذه مكة قد رمتكم بأفلاذ كبدها ١١
- ٢ - هذا جبل يحبنا ونحبه " في الكلام عن جبل أحد " ١٢
- ٣ - المسلمون تكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم ١٣
- ٤ - ظهورها حرز وبطونها كنز " في شأن الخيل " ١٤
- ٥ - في الجنين غرة: عبد أو أمة ١٥
- ٦ - إذا أراد الله بعبد خيرا غسله ١٥
- ٧ - ويل لأقماغ القول ويل للمصرين ١٦
- ٨ - أخرج ما تصران " قاله عليه الصلاة والسلام للفضل بن العباس وابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب " ١٧
- ٩ - فإن اتبعونا اتبعنا منهم عنق يقطعها الله " في شأن قريش " ١٧
- ١٠ - هذا كتاب من محمد رسول الله ﷺ لعمائر كلب وأحلافها ومن ظأره الإسلام من غيرها ١٩
- ١١ - يا أنجشة رفقا بالقوارير ٢٠
- ١٢ - فإني أرجو ألا يطلع علينا نقابها " في شأن الطاعون " ٢٠
- ١٣ - إن الإسلام بدأ غريبا، وسيعود غريبا ٢١
- ١٤ - يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية . . " في شأن الخوارج " ... ٢١
- ١٥ - مضر صخرة الله التي لا تنكل ٢٢
- ١٦ - بعثت في نسمة الساعة إن كادت لتسبقني ٢٢
- ١٧ - اليد العليا خير من اليد السفلى ٢٣

- ١٨ - إن هذه الأخلاق بيد الله ٢٣
- ١٩ - تقلدها شلوة من جهنم " في شأن من أخذ جزاء على إقراء القرآن " ٢٤
- ٢٠ - اغبط الناس عندي مؤمن خفيف الحاذ ذو حظ من صلاة ٢٤
- ٢١ - ذاك رجل لا يتوسد القرآن " في شأن شريح الحضري " ٢٥
- ٢٢ - أنتم الشعار والناس الدثار " للأنصار " ٢٦
- ٢٣ - يكون قبل الدجال سنون خداعة ٢٦
- ٢٤ - تحابوا بذكر الله وروحه ٢٧
- ٢٥ - قد أنا أخت بكم الشرف الجون " في شأن الفتن المتوقعة " ٢٧
- ٢٦ - الآن حمي الوطيس " في يوم حنين " ٢٨
- ٢٧ - ترون ربكم يوم القيامة كما ترون القمر ليلة البدر ٢٩
- ٢٨ - أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية ظهر وبطن ٣١
- ٢٩ - الخيل معقود بنواصيها الخير ٣١
- ٣٠ - لا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفى ما في إناها ٣٢
- ٣١ - تنكح المرأة لميسمها ٣٢
- ٣٢ - الإسلام يجب ما قبله ٣٣
- ٣٣ - وستجدون آخرين للشيطان في رءوسهم مفاحص فاقلعوها بالسيوف " في وصية لأمرأ جيش مؤتة " ٣٣
- ٣٤ - أجد نفس ربكم من قبل اليمن ٣٤
- ٣٥ - الحمى رائد الموت ٣٥
- ٣٦ - كيف أنتم إذا مرج الدين؟ ٣٦
- ٣٧ - لتجنبنون وتبخلون وتجهلون ٣٧
- ٣٨ - لو يعلمون ما يكون في هذه الأمة من الجوع الأغبر ٣٩
- ٣٩ - أسرعكن لحاقا بي أطولكن يدا " في شأن زوجته عليه الصلاة والسلام " ٤٠
- ٤٠ - مات حتف أنفه ٤٠
- ٤١ - إياكم وخضراء الدمن ٤١

- ٤٢ - الأنصار كرشني وعييتي ٤٢
- ٤٣ - يا حكيم إن هذا المال خضرة حلوة "لحكيم بن حزام" ٤٤
- ٤٤ - الصدقة عن ظهر غنى ٤٥
- ٤٥ - اللهم إني أحمدك على العرق الساكن والليل النائم ٤٦
- ٤٦ - من أكل من هاتين البقلتين فلا يقربن مسجدنا ... "يعني الكراث
والثوم" ٤٦
- ٤٧ - المؤمن مرآة أخيه ٤٧
- ٤٨ - اليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع ٤٧
- ٤٩ - تصلى في حلاقيم البلاد "في شأن الجمعة" ٤٧
- ٥٠ - إني ممسك بحجزكم هلموا عن النار ٤٨
- ٥١ - أقتله في غرة الإسلام. الخطاب لمحلّم بن جثامة الليثي ٤٩
- ٥٢ - ويقطع الناس في آثارهم، حتى بقيت عجز من الناس عظيمة "في شأن
قريش" ٥٠
- ٥٣ - خصاء أمتي الصيام ٥٠
- ٥٤ - إن لك بيتا وإنك لذو قرنيها "الخطاب لعلي كرم الله وجهه" ٥١
- ٥٥ - أخاف عليكم إذا صبت الدنيا عليكم صبا ٥٢
- ٥٦ - كل عين زانية ٥٣
- ٥٧ - لا يلتقي الله عبد لم يشرك بالله شيئا ٥٣
- ٥٨ - من فعل كذا وكذا فقد احتظر من النار بحظار ٥٤
- ٥٩ - اغتربوا لا تضووا ٥٥
- ٦٠ - خير المال عين ساهرة لعين نائمة ٥٥
- ٦١ - كل هوى شاطن في النار ٥٦
- ٦٢ - كيف بكم ويزمان يغربل الناس فيه ٥٦
- ٦٣ - سئل عليه الصلاة والسلام: أي الأعمال أفضل ٥٦
- ٦٤ - إن قوما يضيفرون الإسلام، ثم يلفظونه ٥٧

- ٦٥ - يمين الله ملاي سحاء ٥٧
- ٦٦ - ابنوا المساجد واتخذوها جما ٥٨
- ٦٧ - لا يزال العبد خفيفا معنقا بذنبه ٥٨
- ٦٨ - بلوا أرحامكم ولو بالسلام ٥٩
- ٦٩ - ذاك رجل بال في أذنه الشيطان " في شأن رجل نام عن الصلاة " ٦٠
- ٧٠ - تعرض للناس جهنم كأنها سراب ٦٠
- ٧١ - إني لأرجو أن تموت جميعا . . . " خطاب لرجل من وفد تجيب " ٦١
- ٧٢ - أسكنت بأقل الأرض مطرا " في شأن المدينة " ٦١
- ٧٣ - الحياء نظام الإيمان ٦٢
- ٧٤ - منبري هذا على ترعة من ترع الجنة ٦٢
- ٧٥ - إن الإسلام ليأرز إلى المدينة ٦٤
- ٧٦ - لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت ٦٤
- ٧٧ - إنك إذا فعلت ذلك هجمت عينك " خطاب لعبد الله بن عمرو بن العاص " ٦٤
- ٧٨ - لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا ٦٥
- ٧٩ - كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج ٦٥
- ٨٠ - عائد المريض على مخارف الجنة ٦٦
- ٨١ - لو نظرت إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما " خطاب للمغيرة بن شعبة " ... ٦٧
- ٨٢ - إن من البيان لسحرا ٦٨
- ٨٣ - إلا أن يتغمدني منه برحمه ٦٨
- ٨٤ - اللهم إني أسألك رحمه تلم بها شعبي ٦٩
- ٨٥ - أعوذ بالله من شر عرق نعار ٦٩
- ٨٦ - من كانت الدنيا همه وسدمه ٧٠
- ٨٧ - فجاءت به كله قالب لون " في صفة شاء " ٧٠
- ٨٨ - خير الخيل الأدهم ٧١

- ٨٩ - قف هاهنا فعم علينا بتهور النجوم "الخطاب لسراقة بن مالك" ٧٢
- ٩٠ - وهذه الخطوط إلى جنبه الأعراض تنهشه... "في وصف أحوال ابن آدم" ٧٢
- ٩١ - لا يصل الرجل وهو زناء ٧٢
- ٩٢ - الحجاز قطيفة الإيمان ٧٣
- ٩٣ - إن هذه المسائل كد يكذبها الرجل وجهه ٧٣
- ٩٤ - لقد غلغلت النظر يا عدو الله. ٧٤
- ٩٥ - وليس من ملك إلا وله حمى ٧٥
- ٩٦ - وف ت أذنك يا غلام، وصدق الله حديثك "خطاب لزيد بن أرقم" ٧٦
- ٩٧ - حسان حجاز بين المؤمنين والمنافقين ٧٧
- ٩٨ - فلم يبق منهم تحت أديم السماء إلا رجل في الحرم ٧٧
- ٩٩ - أوثق العرى كلمة التقوى ٧٨
- ١٠٠ - إني على جناح سفر ٧٨
- ١٠١ - الناس معادن ٧٨
- ١٠٢ - ألا إن كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع ٧٩
- ١٠٣ - واعلموا أن الجنة تحت البارقة "من وصية خوطب بها أسامة بن زيد" . ٧٩
- ١٠٤ - لا إسلال ولا إغلال ... "من كتاب صلح الحديبية" ٧٩
- ١٠٥ - هي شجنة من الله... "في شأن الحجر" ٨٠
- ١٠٦ - الولد للفراش وللعاهر الحجر ٨١
- ١٠٧ - اللهم إنا نعوذ بك من وعشاء السفر ٨٢
- ١٠٨ - إنما يجرجر في بطنه نار جهنم "في شأن الشارب في آنية الذهب والفضة" ٨٣
- ١٠٩ - هي ليلة إضحياته... "في وصف ليلة القدر" ٨٥
- ١١٠ - خذ من حواشي أموالهم "خطاب للضحاك بن سفيان" ٨٦
- ١١١ - بين يدي الساعة ينطق الروبضة ٨٧

- ١١٢ - وغطفان أكمة خشناء تنفي الناس عنها " من وصف لعدة قبائل " ٨٧
- ١١٣ - يجيء يوم القيامة معه لواء الشعراء إلى النار " في شأن امرئ القيس " .. ٨٨
- ١١٤ - مامن جرعة يتجرعها الإنسان أعظم أجرا ٨٨
- ١١٥ - فوالذي نفسي بيده ما من عبد بات في جوفه " في شأن الجرجير " ٨٩
- ١١٦ - وهل يكب الناس على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم ٩٠
- ١١٧ - تدور رحا الإسلام لسنة كذا ٩٠
- ١١٨ - من بايع إماما فأعطاه صفقة يده ٩١
- ١١٩ - هود وأخواتها قصفن علي الأمم ٩٢
- ١٢٠ - الرحم تتكلم بلسان طلق ٩٣
- ١٢١ - لا تمشوا على أعقابكم القهقري ٩٣
- ١٢٢ - من أتاكم وأمركم جمع ٩٤
- ١٢٣ - من لبس في الدنيا ثوب شهرة ٩٤
- ١٢٤ - اللهم أر بينهما " في شأن رجل يشكو امرأته " ٩٥
- ١٢٥ - فوالذي نفسي بيده كأنما ينضحونهم بالنبل " في شأن هجاء شعراء المسلمين لمشركي قريش " ٩٦
- ١٢٦ - أخاف أن تصف حجم عظامها " في شأن قبطية كساها أسامة بن زيد امرأته " ٩٦
- ١٢٧ - لا تعضية في ميراث إلا فيما حمل القسم ٩٦
- ١٢٨ - ولا تسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم ٩٧
- ١٢٩ - من كسب مالا من نهاوش أنفقه في نهاير ٩٨
- ١٣٠ - لا يباح ماؤه ولا يعقر أراعؤه ٩٩
- ١٣١ - الولاء لحمة كلحمة النسب ٩٩
- ١٣٢ - المؤمن موه راقع ١٠٠
- ١٣٣ - من خلع يدا من طاعة لقي الله ولا حجة له ١٠٠

- ١٣٤ - من كانت نيته الآخرة ١٠١
- ١٣٥ - عليكم بستتي وسنة المهديين من بعدي ١٠١
- ١٣٦ - حبك الشيء يعمي ويصم ١٠١
- ١٣٧ - تنام عيناى ولا ينام قلبى ١٠١
- ١٣٨ - إياكم والمشاركة ١٠٢
- ١٣٩ - دب إليكم داء الأمم من قبلكم ١٠٣
- ١٤٠ - قيدوا العلم بالكتاب ١٠٣
- ١٤١ - سيحرصون بعدي على الإمارة ١٠٥
- ١٤٢ - لا تغالوا بمهور النساء ١٠٥
- ١٤٣ - إن الله سبحانه جعل الإسلام دارا ١٠٦
- ١٤٤ - أنا النذير والموت المغير ١٠٦
- ١٤٥ - إنه لبحر " في وصف فرس جاء سابقا " ١٠٧
- ١٤٦ - ألا أخبركم بأحبكم إلي ١٠٨
- ١٤٧ - وأمت أمر الجاهلية إلا ما حسن " في وصية لمعاذ بن جبل " ١٠٨
- ١٤٨ - الصوم جنة ١٠٩
- ١٤٩ - يا كعب بن عجرة : الناس غاديان ١١٠
- ١٥٠ - إن من أشراط الساعة ١١١
- ١٥١ - ولا تكلم اليوم بكلام تعتذر منه ١١١
- ١٥٢ - العلم خليل المؤمن ١١٢
- ١٥٣ - والمهلكات شح مطاع ١١٣
- ١٥٤ - الكلمة الحكيمة ضالة الحكيم ١١٣
- ١٥٥ - ألا وإن الدنيا قد ارتحلت ١١٤
- ١٥٦ - الاحتباء حيطان العرب ١١٥
- ١٥٧ - المجاهد من جاهد نفسه ١١٦
- ١٥٨ - والنساء حبات الشيطان ١١٦

- ١٥٩ - والشباب شعبة من الجنون ١١٦.
- ١٦٠ - ألا إن الغضب جمرة ١١٧.
- ١٦١ - العلم رائد ١١٧.
- ١٦٢ - كل واعظ قبلة ١١٧.
- ١٦٣ - نعم وزير الإيمان العلم ١١٨.
- ١٦٤ - زاد المسافر الحداء ١١٨.
- ١٦٥ - من عد غدا من أجله فقد أساء صحبة الموت ١١٨.
- ١٦٦ - أنا مدينة العلم وعلي بابها ١١٩.
- ١٦٧ - لكل شيء وجه ١١٩.
- ١٦٨ - أطعموا الله يطعمكم ١١٩.
- ١٦٩ - العلم خزائن ١١٩.
- ١٧٠ - الموت ريحانة المؤمن ١٢٠.
- ١٧١ - الدعاء سلاح المؤمن ١٢٠.
- ١٧٢ - ومنهن ربع مربع "في وصف النساء" ١٢٠.
- ١٧٣ - إن المسجد لينزوي من النخامة ١٢١.
- ١٧٤ - من القتل رجل قرف على نفسه من الذنوب ١٢١.
- ١٧٥ - اتبعوني تكونوا بيوتا ١٢٢.
- ١٧٦ - وأسألکم عن ثقلي كيف خلفتموني فيهما "من كلام له عليه الصلاة
والسلام يوم الغدير" ١٢٣.
- ١٧٧ - أحسن جوار نعم الله... "من خطابه لبعض زوجاته عليه الصلاة
والسلام" ١٢٥.
- ١٧٨ - صدقك كل رطب ويابس "في شأن مؤذن عند قوله أشهد أن لا إله إلا
الله" ١٢٦.
- ١٧٩ - الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب ١٢٦.
- ١٨٠ - فإن هذا القرآن حبل الله المتين ١٢٧.

- ١٨١ - والعصر إذا كان ظل كل شيء مثله . . . " في عهد إلى بعض عمال
اليمن " ١٢٩
- ١٨٢ - مفاتيح الجنة لا إله إلا الله ١٣٠
- ١٨٣ - وصل الظهر بعد ما يتنفس الظل " من وصية لمعاذ بن جبل " ١٣٠
- ١٨٤ - أقبِلوا ذوي الهيئات عثراتهم ١٣٠
- ١٨٥ - جبرائيل ناموس الله ١٣١
- ١٨٦ - بلغني عن فلان كلام تشذر لي عن إيعاد ١٣٢
- ١٨٧ - الإيمان هبوب ١٣٢
- ١٨٨ - الاستغفار مهدمة للذنوب ١٣٣
- ١٨٩ - ما أذن الله لشيء كأذنه لنبي يتغنى بالقرآن ١٣٤
- ١٩٠ - لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر ١٣٥
- ١٩١ - الصوم في الشتاء الغنمة الباردة ١٣٦
- ١٩٢ - اتقوا الله في النساء فإنهن في أيديكم عوان ١٣٦
- ١٩٣ - استعيذوا بالله من طمع يهدي إلى طمع ١٣٧
- ١٩٤ - اردد على ابنك ماله " خطاب لرجل تصرف في مال ابنه بدون إذنه " ١٣٨
- ١٩٥ - الخلق عيال الله ١٣٨
- ١٩٦ - الخمر أم الخبائث ١٣٩
- ١٩٧ - كل أمر ذي بال ١٤٠
- ١٩٨ - هدنة على دخن ١٤٣
- ١٩٩ - دع داعي اللبن " خطاب لرجل حلب ناقة فاستفرغ جميع ما في
ضرعها " ١٤٤
- ٢٠٠ - ما نزل من القرآن آية إلا ولها ظهر وبطن ١٤٤
- ٢٠١ - من أحيا أرضا ميتة فهي له ١٤٧
- ٢٠٢ - اللهم المم شعنتنا ١٤٧
- ٢٠٣ - قلدوا الخيل ولا تقلدوها الأوتار ١٤٧

- ٢٠٤ - ضالة المؤمن حرق النار ١٤٩
- ٢٠٥ - إن هذا الدين متين ١٤٩
- ٢٠٦ - إذا سافرت في الخصب فأعطو الركب أستتها ١٥٠
- ٢٠٧ - انا بريء من كل مسلم مع مشرك ١٥٢
- ٢٠٨ - إن عم الرجل صنو أبيه ١٥٤
- ٢٠٩ - تمسحوا بالأرض فإنها بكم برة ١٥٥
- ٢١٠ - رب تقبل توبتي واغسل عني حوبتي ١٥٦
- ٢١١ - من سره أن يذهب كثير من وحر صدره ١٥٧
- ٢١٢ - أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ١٥٧
- ٢١٣ - العين وكاء السه ١٥٩
- ٢١٤ - كيف ترون قواعدها . " في السؤال عن سحابة " ١٦٠
- ٢١٥ - كلكم بنو آدم طف الصاع ١٦٢
- ٢١٦ - اللهم إنا نعوذ بك من الأبهمين ١٦٣
- ٢١٧ - لا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش والبخل ١٦٥
- ٢١٨ - إن لنا الضاحية من البعل " من كتاب إلى صاحب دومة " ١٦٦
- ٢١٩ - واستذكروا القرآن ١٦٦
- ٢٢٠ - أعنان الشياطين . " في شأن الإبل " ١٦٧
- ٢٢١ - من شر ما أعطي العبد الشح ١٦٩
- ٢٢٢ - ما من أمير عشرة إلا وهو يجيء ١٦٩
- ٢٢٣ - وإن ما كان لهم من دين إلى أجل . . . " من كتاب لثقيف " ١٧٠
- ٢٢٤ - إن للشيطان نشوقا ولعوقا ودماما ١٧١
- ٢٢٥ - أغبطت علي الحمى ١٧١
- ٢٢٦ - خير الناس في آخر الزمان الرجل النومة ١٧٢
- ٢٢٧ - من خالف الجماعة فقد خلع ربة الإسلام من عنقه ١٧٣
- ٢٢٨ - تؤخرون الصلاة إلى شرق الموتى ١٧٣

- ٢٢٩ - لا ترفع عصاك عن أهلك ١٧٤
- ٢٣٠ - كيف تصنع في الفتن . . "خطاب لبعض الصحابة" ١٧٥
- ٢٣١ - فعند ذلك تقيء الأرض أفلاذ كبدها " في حديث أشراف الساعة " ١٧٦
- ٢٣٢ - من قال كذا وكذا غفر له ١٧٦
- ٢٣٣ - إن القرآن شافع مشفع ١٧٧
- ٢٣٤ - لا يكونوا مغويات لمال الله ١٧٧
- ٢٣٥ - إياكم والمغمضات من الذنوب ١٧٨
- ٢٣٦ - إنه تشافها . في شأن من حيا رسول الله ﷺ ١٧٩
- ٢٣٧ - سيد الأيام يوم الجمعة ١٧٩
- ٢٣٨ - تزوجوا الشواب فإنهن أغر أخلاقا ١٧٩
- ٢٣٩ - إنكم قد أخذتم في شعبين بعيدي الغور " لمن تذاكروا القضاء والقدر " ١٨٠
- ٢٤٠ - ثم يكون ملك عض ١٨٠
- ٢٤١ - الصوم جنة مالم يخرقها ١٨١
- ٢٤٢ - إن المسلم إذا توضأ ١٨١
- ٢٤٣ - أرى عليه سفعة من الشيطان " في شأن رجل متهم في دينه " ١٨٢
- ٢٤٤ - خير الناس منزلة ١٨٣
- ٢٤٥ - أعود بك من شر الجوع ١٨٣
- ٢٤٦ - تعس عبد الدينار والدرهم ١٨٤
- ٢٤٧ - لا حرج إلا على رجل اقترض عرض أخيه بظلم ١٨٤
- ٢٤٨ - إن السقط ليجر أمه إلى الجنة بسرره ١٨٥
- ٢٤٩ - لا يمنعكم من سحوركم الفجر حتى يستطير ١٨٥
- ٢٥٠ - يبلغ العرق هناك ما يلجمهم " في وصف أهل المحشر " ١٨٦
- ٢٥١ - يا معشر الأنصار أوجدتم . . . " في تقسيم غنائم حنين " ١٨٧
- ٢٥٢ - تحفة المؤمن الموت ١٨٨
- ٢٥٣ - إن الله يغفر لعبده ما لم يقع الحجاب ١٨٨

- ٢٥٤ - المعروف والمنكر خليفتان ١٨٩
- ٢٥٥ - أمرت بقرية تأكل القرى ١٩٠
- ٢٥٦ - الرحم لها حجنة كحجنة المغزل ١٩٠
- ٢٥٧ - من قتل تحت راية عمية ١٩١
- ٢٥٨ - من أراد أهل المدينة يكيدهم ١٩١
- ٢٥٩ - سلمان ابن الإسلام " في شأن سلمان الفارسي " ١٩٢
- ٢٦٠ - معترك المنايا بين الستين والسبعين ١٩٣
- ٢٦١ - لا تسبوا الإبل فإنها رقوء الدم ١٩٣
- ٢٦٢ - إن ذا الوجهين لخليق ألا يكون عند الله وجهها ١٩٤
- ٢٦٣ - الإيمان يمان والحكمة يمانية ١٩٤
- ٢٦٤ - ينادي منادي يوم القيامة ١٩٦
- ٢٦٥ - الرؤيا على الرجل طائر ١٩٦
- ٢٦٦ - إن الشيطان ذئب الإنسان ١٩٨
- ٢٦٧ - ليتقطن الإسلام عروة عروة ١٩٨
- ٢٦٨ - ما من آدمي إلا وقلبه بين إصبعين من أصابع الله ١٩٩
- ٢٦٩ - يهرم ابن آدم ويشب منه اثنتان ٢٠٢
- ٢٧٠ - من سره أن يقرأ القرآن غضا ٢٠٢
- ٢٧١ - لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ٢٠٣
- ٢٧٢ - إن من أربئ الربا استطالة المرء في عرض أخيه المسلم ٢٠٣
- ٢٧٣ - يقرءون القرآن يحسبون أنه لهم " في صفة الخوارج " ٢٠٤
- ٢٧٤ - والله لا أعطيها وأدع أهل الصفة " المخاطبين من أهله عليه الصلاة والسلام " ٢٠٤
- ٢٧٥ - الإيمان قيد الفتك ٢٠٥
- ٢٧٦ - الصبر عند الصدمة الأولى ٢٠٥
- ٢٧٧ - والذي نفسي بيده لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه ولسانه ٢٠٦

- ٢٧٨ - إن الله سبحانه لم يحرم حرمة ٢٠٦
- ٢٧٩ - نهاهم علماؤهم عن المعاصي " في شأن بني إسرائيل " ٢٠٧
- ٢٨٠ - الأيدي ثلاث، فيد الله العليا ٢٠٧
- ٢٨١ - ليلة الجمعة غراء ويومها أزهر ٢٠٨
- ٢٨٢ - ألا إن عمل الجنة حزن بربوة ٢٠٩
- ٢٨٣ - شفاء العي السؤال ٢١٠
- ٢٨٤ - احفظ الله يحفظك " في نصيحة لعبد الله بن عباس " ٢١٠
- ٢٨٥ - العين حق تستنزل الحائق ٢١١
- ٢٨٦ - الإسلام ذلول ٢١٢
- ٢٨٧ - من تقرب إلى الله شبرا ٢١٣
- ٢٨٨ - ما للشيطان من سلاح أبلغ في الصالحين من النساء ٢١٣
- ٢٨٩ - ما لك ولها . " في شأن ضالة الإبل " ٢١٤
- ٢٩٠ - فإذا طلع حاجب الشمس فلا تصلوا ٢١٤
- ٢٩١ - المؤمن يأكل في معاء واحد ٢١٥
- ٢٩٢ - جيئوا بكيش أقرن ٢١٦
- ٢٩٣ - ليست هذه بالحیضة " في شأن امرأة استحیضت " ٢١٧
- ٢٩٤ - إن الله ليربي لأحدكم التمرة ٢١٧
- ٢٩٥ - من عاد مريضا لم يزل يخوض ٢١٧
- ٢٩٦ - لا ترسلوا فواشيكم وصبيانكم ٢١٨
- ٢٩٧ - أعطوا الطرق حقها ٢١٨
- ٢٩٨ - المجالس ثلاثة سالم وغانم وشاجب ٢١٩
- ٢٩٩ - إن إبراهيم ابني مات في الثدي ٢١٩
- ٣٠٠ - إذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة ٢٢٠
- ٣٠١ - وسيأتي على الناس زمان " في ذم الناس " ٢٢٠
- ٣٠٢ - ونهيتكم عن الشرب في الأوعية ٢٢٠

- ٣٠٣ - حفت الجنة بالمكاره ٢٢١
- ٣٠٤ - لا حتى يكون الآخر قد ذاق من عسيلتها " في شأن المطلقة ثلاثا " ٢٢١
- ٣٠٥ - لا يتطهر الرجل فيحسن طهوره ٢٢٢
- ٣٠٦ - إنه ليغان على قلبي ٢٢٣
- ٣٠٧ - القلوب أوعية ٢٢٣
- ٣٠٨ - ما يخرج رجل شيئا من الصدقة ٢٢٣
- ٣٠٩ - يد الله مع القاضي حين يقضي ٢٢٤
- ٣١٠ - ألقه على بلال " في شأن الأذان " ٢٢٤
- ٣١١ - من قال حين يصبح ٢٢٥
- ٣١٢ - اللهم إني أول من أحيا أمرك ٢٢٦
- ٣١٣ - كل ذلك لم يكن . " في شأن السجدة التي أطلها عليه الصلاة
والسلام " ٢٢٦
- ٣١٤ - لن تبرحوا مبتلين . " من كلام لبعض الصحابة " ٢٢٧
- ٣١٥ - لا تعادوا الأيام فتعاديكم ٢٢٧
- ٣١٦ - لقد تحجرت واسعا " في شأن أعرابي دعا لنفسه وللنبي فقط " ٢٢٩
- ٣١٧ - من أبطأ به عمله ٢٣٠
- ٣١٨ - رحم الله حميرا ٢٣٠
- ٣١٩ - أكثروا ذكر هادم اللذات ٢٣٠
- ٣٢٠ - خشب بالليل جدر بالنهار . " في شأن قوم منافقين " ٢٣١
- ٣٢١ - إن المؤمن إذا أذنب ٢٣١
- ٣٢٢ - ولا يشرب أحدكم الحدود ٢٣١
- ٣٢٣ - هم دعاميص الجنة . " في شأن أطفال المسلمين " ٢٣٢
- ٣٢٤ - إذا أضيعت الأمانة ٣٣٢
- ٣٢٥ - خمس ليس لهن كفارة ٣٣٢
- ٣٢٦ - إذا دخل البصر فلا إذن ٢٣٣

- ٣٢٧ - الجرس مزمار الشيطان ٢٣٤
- ٣٢٨ - إن المؤمن لينضي شيطانه ٢٣٤
- ٣٢٩ - لا تقوم الساعة ٢٣٤
- ٣٣٠ - إن للمساجد أوتادا ٢٣٥
- ٣٣١ - ورجل تصدق ٢٣٥
- ٣٣٢ - فما بعث الله عبدا إلا في ذروة من قومه ٢٣٦
- ٣٣٣ - لكل شيء سنام ٢٣٦
- ٣٣٤ - أيها الناس ما يحملكم على أن تتابعوا ٢٣٧
- ٣٣٥ - تلك ضراوة الإسلام " في شأن المجتهدين في العبادة " ٢٣٧
- ٣٣٦ - لعن الله الذين يشققون الكلام ٢٣٨
- ٣٣٧ - ليدخلن هذا الدين على ما دخل عليه الليل ٢٣٩
- ٣٣٨ - ألا أخبرك برأس الأمر .. " في حديث مع معاذ بن جبل " ٢٤٠
- ٣٣٩ - حجوا قبل ألا تحجوا ٢٤٠
- ٣٤٠ - الحمى كير جهنم ٢٤٠
- ٣٤١ - اللهم إن فلان ابن فلان . . . " من دعاء له عليه الصلاة والسلام " ٢٤١
- ٣٤٢ - ثم تعودون فيها أساود . . . " في شأن الفتن " ٢٤٢
- ٣٤٣ - كلكم يدخل الجنة ٢٤٢
- ٣٤٤ - انفحي وانضحى . . . " من وصية لأسماء بنت أبي بكر " ٢٤٢
- ٣٤٥ - إن قريشا أهل صدق وأمانة ٢٤٣
- ٣٤٦ - المسلمان إذا حمل كل منهما على صاحبه ٢٤٣
- ٣٤٧ - إن بعيرك يشكوك . . . " من خطاب لصاحب بعير " ٢٤٤
- ٣٤٨ - أم السن فعظم " في النهي عن الذبح بالسن والظفر " ٢٤٤
- ٣٤٩ - كفى بالسلامة داء ٢٤٥
- ٣٥٠ - ولا صلاة بعدها حتى يرى الشاهد " في شأن صلاة العصر " ٢٤٦
- ٣٥١ - وأي داء أدوى من البخل ٢٤٦

- ٣٥٢- إذا ملأ الليل بطن كل واد " في شأن صلاة العشاء " ٢٤٧
- ٣٥٣- اللهم مطفىء الكير " في شأن بشرة طلعت بين أصابعه عليه الصلاة
والسلام " ٢٤٧
- ٣٥٤- من قعد في مصلاه ٢٤٧
- ٣٥٥- لا تتخذوها كراسي لأحاديثكم ٢٤٨
- ٣٥٦- إن الإسلام بدأ جذعا ٢٤٩
- ٣٥٧- إنما هذا المال من الصدقة ٢٤٩
- ٣٥٨- ورجل ينازع الله رداءه . . . " في ذم قوم " ٢٥٠
- ٣٥٩- قد تركتكم على البيضاء ٢٥١
- ٣٦٠- ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطنه ٢٥٢
- ٣٦١- الحجر يمين الله ٢٥٢
- الخاتمة ٢٥٤
- فهرس المحتويات ٢٥٥

AL-MAJĀZĀT AL-NABAWIYYAH

(The Prophetic metaphors)

by

Al-Šarīf al-Raḍīy

Edited by

Karīm Sayyid Muḥammad Maḥmūd

DAR AL-KOTOB AL-ILMIYAH

Beirut-Lebanon

يشتمل على مجازات الآثار الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ إذ كان فيها كثير من الاستعارات البديعة، ولُمع البيان الغريبة، وأسرار اللغة اللطيفة، يعظم النفع باستنباط معانها، واستخراج كوامنها، وإطلاعها من أكمّتها وأكنانها. وهذا الكتاب لم يُسبق مؤلفه الشريف الرضي إلى قرع موضوعه، كما يقول هو نفسه في المقدمة. وقد أوجز فيه تتبّع ما في كلامه صلى الله عليه وسلم من المجازات والاستعارات، وأشار منه إلى مواضع النكت ومواقع الغرض بالاعتبارات الوجيزة والإيماءات الخفيفة.

ويقول الشريف الرضي في مقدمة كتابه:

«... أورد من ذلك ما كان داخلاً في باب الاستعارات اللغوية بكلية، أو بسعة كثيرة من سعتة. والذي أعتد عليه في استخراج ما يتضمن الغرض الذي أنحنو نحوه، وأقصد قصده، كتب غريب الحديث المعروفة، وأخبار المغازي المشهورة، ومسانيد المحدثين الصحيحة، مضيفاً إلى ذلك ما يليق بهذا المعنى من جملة كلامه عليه الصلاة والسلام، الموجز الذي لم يسبق إلى لفظه، ولم يفترع من قبله، وجميع ذلك مما أتقنا بعضه رواية، وحصلنا بعضه إجازة، وخرجنا بعضه تصفحاً وقراءة، مستمدين في ذلك، وفي سائر الأنحاء والمرامي والمطالب والمغازي، توفيق الله سبحانه، الذي يهون الشديد ويقرب البعيد، ويذل الصعب إذا أوى، ويقوم المعوج إذا التوى».



9 782745 155023
Designed & Printed By: Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

Mohamad Ali Baydoun Publications Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

هاتف: 961 5 804810 / 11 / 12
فكس: 961 5 804813
ص.ب. 9424 - 11 بيروت - لبنان
رياض الطلح - بيروت 2290 1107
http://www.al-ilmiyah.com info@al-ilmiyah.com
e-mail: sales@al-ilmiyah.com

دار الكتب العلمية
أسسها محمد علي بيضون سنة 1971